



جماعة أنصار السنة المحمدية

تقدم

من تراث علمائها:

البيان الجلي فيما دار بين شاكر والفقي

ويليه بحوث علمية للعلامة أحمد شاكر

جمع وترتيب

فتحي أمين عثمان

وكيل الجماعة

تقديم

مُحَمَّد صفوت نور الدين

الرئيس العام للجماعة



1423هـ - 2002م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

2002/18587



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين، أرسل الرسل وأنزل الكتب وأمر الناس بالإيمان به، وبملائكته وكتبه ورسله، وكلف المؤمنين بما كلف به المرسلين من العمل والطاعة والتوحيد والدعوة إلى ذلك، وأمر بالتعاون على البر والتقوى، وجعل من أهم التكليفات التي يتعاون فيها المؤمنون التكليف بالتعاون في الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى، وإن الشيطان ليصد الناس عن سبيل الله حتى لا ينالوا من رضوانه ويخسروا الجنة ويدخلوا النار: ﴿إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: 6].

وإن الله جلت قدرته قدر أن تظهر دعوة جماعة أنصار السنة المحمدية كحلقة من حلقات التعاون على نشر الدعوة السلفية القائمة على القرآن والسنة بمنهج سلف الأمة رضوان الله عليهم، وكان الدافع لقيامهم أن قام جماعة من حساد دعوة التوحيد من أصحاب البدع بالوشاية بالشيخ محمد حامد الفقي والذي كان يعمل إماماً وخطيباً لمسجد الهدارة بعابدين بجوار القصر الملكي، فحسدوا دعوة التوحيد وكادوا لها في شخص الشيخ حامد رحمه الله، واستطاعوا أن يستصدروا أمراً بفصله من عمله بالأوقاف، واتجه الرجل إلى الشيخ رشيد رضا رحمه الله تعالى يعمل في مطبعته مصححاً، وكان لهذا الحدث أثر قوي على دعاة التوحيد وطلب العلم، فأيقظ ذلك في قلوب المتعطشين للعلم والدعوة الإسلامية الخالية من الشركيات والبدع أن يفكروا في حل هذا المأزق، فكان أن كونوا جماعة تدعو إلى هذه الدعوة المباركة ليس بطريق الدعوة الفردية التي تتغير بتغير صاحبها وتزول بزواله، ولكن بطريق الدعوة الجماعية التي تقوم بأهداف معلنة تحاول جاهدة بالعمل والمثابرة من أجل تحقيق هذه الأهداف، وألا يكون التحاكم فيها لأقوال الشيوخ، حيث إنهم يخطئون ويصيبون، ولكن يكون التحاكم فيها لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بفهم سلف الأمة.

هذا يعرفنا أن الدعوة من أول يوم، بل قبل ظهورها كانت الحرب مستعرة مع رجالها، فلا تقر لهم عين، يحاربونهم في أرزاقهم وأنفسهم، فضلاً عن دعوتهم ومنهجهم ويشيعون عليهم الشائعات ويكثرون حولهم الوشايات ويتوسلون للقضاء على دعوتهم بكافة الوسائل التي يستطيعونها.

لكن سعة رحمة الله الرحمن الرحيم جعل كيد الوشاة الحاقدين في نحورهم، فرد الله تعالى كيدهم وأيقظ الناس على دعوة التوحيد وأعلى رب العزة رايتها ورفع في الناس ذكرها، فجعل سبحانه ذلك تحقيقاً

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾ [الشرح : 6]، وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت؛ أتاح لسنان حسود.

وذلك بأن جعل الله القائمين بهذه الدعوة يحولون العمل الفردي إلى صورة الدعوة الجماعية، فيقومون بالعمل الدعوي والعمل الإداري التنظيمي لهذه الدعوة حتى يتحقق التعاون المنشود على البر والتقوى؛ لتصل الدعوة إلى الناس جميعاً أو إلى أكبر نطاق يمكن الوصول إليه، وبذلك الأمر تقوم الدعوة الإسلامية محمولة على عاتق القائمين بها، إلا أن بعضهم يقوم بعبء الدعوة وعلى البعض الآخر عبء الدعوة وعبء الإدارة معاً.

هذا وعبء الإدارة ثقيل، وأثقل من ذلك الجمع بين الإدارة والدعوة فيكون خاطر الداعية مشغولاً بالدعوة وهمومها وتثقله أيضاً الإدارة بقسوتها مما يجعل الفكر كثير الشرود والنظرات كثيرة التردد ويجعل الصمت أحياناً عند كثير من الأسئلة، فمن ابتلى بذلك حار الناس في تفسير نظراته ورأوا كثرة شرود التفكير عنده، وقد يجدون من بعضهم قسوة عند موضع يتوقعون منهم ليناً، وتراخياً في موقع يطلب منهم فيه حزماً، فيرون في إخوانهم القدامى تغيراً يقيسون على ما سبق أن عهدوه فيهم ويكون في ذلك مدخل للشيطان يصور للناس في ذلك صوراً غير الحقيقة والواقع، فيفسرون الأحداث بغير تفسيرها الحقيقي ويتصورون الأمر على غير الواقع الصحيح.

هذا أمر يحتاج إلى طول إيضاح، فهو تاريخ الدعوات الطويل المرير، وقد أردت أن أقدم بهذه الكلمات لتلك العلاقة التي كانت بين علمين كبيرين من أعلام دعوة التوحيد من خلال جماعة أنصار السنة المحمدية هما الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي والشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر، حيث كانا أخوي دعوة ورفيقي طريق إلا أن الشيخ حامد كان يعمل بالدعوة والإدارة معاً وكان الشيخ شاكر متفرغاً للدعوة ولم يبتل بالعمل في الإدارة.

ولقد كتب الشيخ شاكر رسالة بعنوان "بيني وبين الشيخ حامد"، ذكر فيها الشيخ شاكر رحمه الله صورة من الخلاف الحادث بينه وبين الشيخ حامد رحمه الله، وتكلم فيها من وجهة نظره كداعية غيور على الدعوة ورجالها ونسب للشيخ حامد رحمه الله تعالى كثيراً من القصور واجتناب التصرف الحسن، ثم تم بعدها اجتماع بدار الجماعة ونشرت مجلة التوحيد تفاصيل ذلك في أعداد (11، 12) 1374هـ ببيان رجوع الشيخ شاكر رحمه الله تعالى عن أقواله، والتماس العذر للشيخ حامد في تصرفه

واعتذر عما بدر عنه، وكان اجتماعاً طيباً لطيفاً وجمع الله به الشمل ووحد القلوب ورأب صدع الصف.

ولقد شغل الشيخ شاكر مديراً لمجلة الهدي النبوي عام 1370هـ وكان الشيخ حامد هو رئيس تحريرها في الأعداد الصادرة في محرم، صفر، ربيع أول، ربيع آخر، جمادى أول.

هذه كلمة قصيرة أقدم بها لهذا الكتاب، الذي أسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يغفر لعلمائنا: الشيخ حامد، والشيخ شاكر، وأن يحشرنا وإياهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً والله ومن وراء القصد.

وكتبه: مُحَمَّد صفوت نور الدين

الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية

هيئة علماء جماعة أنصار السنة[1]

-الشيخ مُحَمَّد عبدالحليم الرمالي، مفتش المساجد.

-الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي، من علماء الأزهر.

-الشيخ أحمد شاكر، القاضي بالمحاكم الشرعية.

-الشيخ مُحَمَّد عبدالسلام القباني، المدرس بكلية الشريعة.

-الشيخ عبدالوهاب عيسوي، واعظ عام بالقاهرة.

-الشيخ مُحَمَّد مُحَمَّد مخيمر، إمام وخطيب.

-الشيخ عبدالرزاق عفيفي، خريج التخصص في الشريعة.

-الشيخ إبراهيم عبدالباقي، إمام وخطيب.

-الشيخ مُحَمَّد حمدي، إمام وخطيب.

-الشيخ عبدالحميد عبدالسلام، إمام وخطيب.

(1) مجلة الهدي النبوي عدد 1 لسنة 1356هـ.



ترجمة لفضيلة الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر

إمام أهل الحديث في عصره 1309 –1377هـ – 1982هـ –1958م

هو أحمد بن مُحَمَّد شاكر بن أحمد بن عبدالقادر من آل أبي علياء، ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب.

والده: هو الإمام العلامة الشيخ: مُحَمَّد شاكر، شغل منصب وكيل الأزهر الشريف، وأبوه وأمه جميعاً من مديرية جرجا "محافظة سوهاج" بصعيد مصر.

مولده: ولد بعد فجر يوم الجمعة 29 جمادى الآخرة سنة 1309هـ الموافق 29 من يناير سنة 1892 (وهي نفس السنة التي ولد فيها الشيخ: مُحَمَّد حامد الفقي مؤسس الجماعة)، وكان مولده بدرب الإنسية – قسم الدرب الأحمر – بالقاهرة، وسماه أبوه (أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبال).

لما عين والده الشيخ مُحَمَّد شاكر قاضياً بقضاء السودان 1900م أخذه معه وأدخله كلية غوردون، فبقي بها حتى عودة والده إلى الإسكندرية سنة 1904م، فالتحق بمعهد الإسكندرية.

وفي سنة 1327هـ الموافق 1909م عين والده الشيخ مُحَمَّد شاكر وكيلاً لمشيخة الأزهر الشريف، فالتحق الشيخ: أحمد شاكر وأخوه (علي) بالأزهر، فاتصل بعلماء القاهرة ورجالها وعرف طريق دور الكتب العامة والمكتبات الموجودة في مساجدها.

وقد حضر في ذلك الوقت إلى القاهرة الأستاذ عبدالله بن إدريس السنوسي عالم المغرب ومحدثها، فتلقى عنه طائفة كبيرة من "صحيح البخاري"، فأجازه هو وأخاه برواية البخاري. كما أخذ عن الشيخ مُحَمَّد بن الأمين الشنقيطي كتاب "بلوغ المرام".

كما كان من شيوخه أيضاً الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي "عالم القبائل الملثمة"، وتلقى أيضاً عن الشيخ شاكر العراقي فأجازه، وأجاز أخاه عليّاً بجميع كتب السنة.

كما التقى بالقاهرة من علماء السنة الشيخ: طاهر الجزائري "عالم سوريا"، والأستاذ مُحَمَّد رشيد رضا "صاحب المنار".

حصل على شهادة العالمية بالأزهر سنة 1917م، فعين مدرساً بمدرسة ماهر. ثم عين عضواً بالمحكمة الشرعية العليا، وظل في سلك القضاء حتى أحيل إلى التقاعد سنة 1951م، عمل مشرفاً على التحرير بمجلة "الهدي النبوي" سنة 1370هـن وكان يكتب بها مقالاً ثابتاً بعنوان:"اصدع بما تؤمر – كلمة الحق"، وقد طبعته دار الكتب السلفية.

وفاته: توفي رحمه الله في السادسة بعد فجر يوم السبت الموافق 26 من ذي القعدة سنة 1377هـ، الموافق 14 من يونيه سنة 1958م.

مكانته العلمية: كان والده الشيخ: مُحَمَّد شاكر هو صاحب الأثر الكبير في توجيه الشيخ أحمد شاكر إلى معرفة كتب الحديث منذ عام 1909م، فلما كانت سنة 1911م اهتم بقراءة "مسند أحمد بن حنبل" رحمه الله، وظل منذ ذلك التاريخ مشغولاً بدراسته حتى بدأ في طبع شرحه على "المسند" سنة 1365هـ الموافق 1946م، وقد بذل في تحقيقه أقصى ما يستطيع عالم من جهد في الضبط والتحقيق والتنظيم، وعاجلته المنية دون أن يتمكن من مراجعته، ولم يقدر أحد أن يكمله على النمط الذي خطه الشيخ أحمد شاكر، فقد كان المقدر لفهارس "المسند" أن يكون المدار فيها على مسارب شتى من المعاني التفصيلية التحليلية الدقيقة، ولقد كان الشيخ أحمد شاكر كما يقول عنه المحقق الأستاذ عبدالسلام مُحَمَّد هارون: "إمامًا يعسر التعريف بفضله كل العسر، ويقصر الصنع عن الوفاء له كل الوفاء".

وقال عنه الشيخ محمود مُحَمَّد شاكر: (وهو أحد الأفذاذ القلائل الذين درسوا الحديث النبوي في زماننا دراسة وافية، قائمة على الأصول التي اشتهر بها أئمة هذا العلم في القرون الأولى، وكان له اجتهاد عرف به في جرح الرجال وتعديلهم، أفضى به إلى مخالفة القدماء والمحدثين، ونصر رأيه بالأدلة البينة، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم على قلتهم).

وكان لمعرفته بالسنة النبوية ودراستها أثر كبير في أحكامه، فقد تولى القضاء في مصر أكثر من ثلاثين سنة، وكان له فيها أحكام مشهورة في القضاء الشرعي، قضى فيها باجتهاده غير مقلد ولا متبع.

قلت: إذا كان الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي صاحب باع كبير في تفسير القرآن الكريم وتحقيق كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، فإن رفيقه في محبة شيخ الإسلام ابن تيمية هو الشيخ أحمد شاكر، فقد كان



صاحب اليد الطولى في تحقيق كتب السنة النبوية وغيرها، فأصبح بذلك العالم المحدث المفسر الفقيه اللغوي الأديب القاضي والصحفي، وقد قاما معاً بإخراج "تهذيب سنن أبي داود".

إنتاجه العلمي: أما فضله العالم في دنيا التأليف والتحقيق فقد يكفى أن نذكر جهوده في إخراج رسالة الشافعي "كتاب الرسالة"، وكذلك "مسند أحمد بن حنبل"، وقد طبعته دار المعارف ضمن سلسلة "ذخائر العرب"، كما حقق كتاب "الشعر والشعراء لابن قتيبة"، و "الباب الأدب لأسامة بن منقذ"، وكتاب "المعرب للجواليقي"، ومن أظهر أعماله وأنفعها: شرحه المستفيض لكتاب الحافظ ابن كثير "اختصار علوم الحديث" في مجلد كبير، ونجد له في مجال التفسير "عمدة التفسير" تهذيباً لتفسير ابن كثير، وقد أتم منه خمسة أجزاء.

وفي مجال الفقه وأصوله "الأحكام" لابن حزم، وجزأين من "المحلى" لابن حزم، و "العمدة في الأحكام" للحافظ عبدالغني المقدسي، وإنتاجه في هذا المجال لا يحيط به مقال، أما عن أهم ما ألفه رحمه الله فهو كتاب "نظام الطلاق في الإسلام" دل فيه على اجتهاده وعدم تعصبه لمذهب من المذاهب، وله فيه آراء أثارت ضجة عظيمة بين العلماء، لكنه لم يتراجع ودافع عن رأيه بالحجة والبرهان، كما طبعت له أخيراً مكتبة السنة رسالتين هما "الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين"، و "كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر".

وأخيراً فقد كان للشيخ أحمد شاكر قدرته العظيمة على ضبط الأصول الصحيحة، وكذا ضبط الاستنباط فيها ضبطاً لا يشوبه خطأ ويندر فيه الخلل.

فرحم الله هذا العالم المحقق، وبعث في هذه الأمة من يعوضها عن فقده، ويقوم بإتمام ما ابتدأه. آمين.

***



بين يدي البحث

إن الحمدلله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمَّداً عبده الكريم، ورسوله الأمين، أحب خلق الله إلى الله وأهداهم إليه طريقاً وأرشدهم إليه سبيلاً، صلى الله عليه صلاة وسلاماً دائمين متلازمين إلى يوم القيامة.

أما بعد:

فقد كتب فضيلة الرئيس العام للجماعة في مقدمته التي قدم بها كتابي "من ضلالات الصوفية" يقول: "إن حواراً حدث بين الدعاة والشيوخ، إما في مجالس ضيقة، أو أحياناً في كتابات ورسائل متبادلة، طبع بعضها فوصل إلى القراء، ومرت عليه سنوات، فإذا وقعت حلقة من هذه الحلقات في يد مسلم فقرأها لم يستكمل معرفة ما حدث بين الشيوخ، ومن ذلك ما حدث بين الشيخ محمَّد حامد الفقي والشيخ أحمد شاكر، وكتب الشيخ شاكر في ذلك رسالة عنوانها: "بيني وبين الشيخ حامد الفقي"، ثم اجتمع الشيخ حامد مع الشيخ شاكر في دار الجماعة وتم توضيح الخلاف ونشر ذلك في مجلة الهدي النبوي لسان حال الجماعة وقتئذ بقلم كل واحد من الشيخين وتم الصفاء وتوضيح الصورة، ثم قامت دار نشر بعد نصف قرن بطباعة الرسالة التي كتبها الشيخ شاكر دون ما تم من تكملة في مجلة الهدي النبوي فكانت بذلك الصورة مبتورة". انتهى.

حفزني هذا الكلام من فضيلته لأن أخرج إلى النور المشروع الذي كنت قد عزمت على بحثه وهو مدى العلاقة التي كانت بين جماعة أنصار السنة وشيوخها وبين العلامة المحدث الفقيه الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، وما اتسمت به من مودة وحسن تقدير.

مبيناً أن أدب الخلاف بينهم كان راقياً متسامياً، وأن لغة الأخوة هي التي كانت سائدة، وأن الفيء بينهم كان قريباً، فإنك تجد الشيخ أحمد شاكر يقول: إخواني أنصار السنة وصديقي محمَّد حامد الفقي، فيرد الشيخ حامد فيقول: بيني وبين أخي الشيخ أحمد شاكر، وكان مما قاله: وعتبي على أخي الشيخ أحمد شاكر أنه أساء الظن بأخي العمر في الله، ونسبه إلى ما يعرف هو أنه أبعد الناس عنه، وأكره الناس له، وبالأخص مع أخيه الذي يحفظ في عهده، ويحرص على إخائه ووده.



ويعقب فضيلة الشيخ أحمد شاكر فيقول: "أما وقد عتب علي الأخ الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي فيما كتب فله العتبى، وما كنت لأرضى أن يكون بيننا اللدد في الخصومة، وليس من اليسير هدم الصداقة القديمة والأخوة في الله، وفي سبيل نصر الإسلام والحرب على أعدائه".

وفي مكان آخر من كلامه يقول: "لو أنه أخبرني بشيء من هذا – أي مما كتب تحت عنوان: ولمن صبر وغفر – ما كتبت، مهما تكن القرائن الدلائل على أنه يرد على كلمتي دون نشرها". وكأن الشيخ شاكر يتوقع أن يقول الناس أن القطيعة قد وقعت بين شاكر والفقي، رحمهما الله. فتراه يقول: "فليطمئن إخواننا على ما بيننا".

وها نحن نقدم للقارئ بحثاً كاملاً في هذا الشأن مع توضيح مراحل العلاقة بين الشيخين الجليلين رحمهما الله فيما كان بينهما من تعاون على تحقيق الكتب ونشرها وفيما كان من تقريظ لمجلة "الهدي النبوي" للشيخ شاكر عندما أخرج إلى القراء كتاب الإمام الشافعي "الرسالة"، فقد كتبت "الهدي النبوي" في عددها الخامس والسادس سنة 1361هـ تحت عنوان: "لمحة خاطفة من فضل المحدث الفقيه الشيخ أحمد شاكر". تقول: ومما لا ريب فيه أن من العلماء الذين جمعوا بين رواية الحديث والفقه فيها حتى أصبح بحق محدثاً وفقيهاً؛ الأستاذ الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر، ثم تضيف المجلة قائلة: ما أحسب إلا أنه قد طوق به عنق كل مسلم. تقصد بتحقيقه لهذا الكتاب النفيس.

وفي عام 1370هـ رأت جماعة أنصار السنة المحمدية أن تعهد بالإشراف على تحرير مجلتها "الهدي النبوي" إلى فضيلة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

فكتب في مقدمة العدد الأول سنة 1370هـ يقول: وهذه هي السنة الخامسة عشرة لمجلة "الهدي النبوي" وهي تسير على هدى، موفقة إلى الخير بعون الله، داعية إلى الحق، إلى كتاب الله وسنة رسوله، متبعة مذهب السلف الصالح ﷺ، لا تفرق بها السبل عن سبيل الله. وقد رأى إخواني أعضاء مجلس الإدارة لجماعة أنصار السنة، ومعهم أخي ورفيقي وزميل العمر في الدعوة الحقة الأستاذ الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي رئيس الجماعة ورئيس تحرير المجلة أن يعهدوا إليَّ بالإشراف على تحريرها وإصدارها تفضلاً منهم، ليكون لي شرف الإشراف العلمي معهم فيما هو بسبيله. اهـ.



ومما تجدر الإشارة إليه أن الشيخ كان منذ نشأت أنصار السنة المحمدية هو عضو في مجلس علمائها، كما هو مذكور في عدد المجلة رقم 1 لسنة 1356هـ.

ولما كان الشيخ شاكر قد كتب تحت عنوان: "كلمة حق" في مجلة "الهدي النبوي" منذ عام 1370هـ؛ ظن البعض أن الشيخ لم يكن له مشاركة أو مشاركات سابقة، فقمت بتتبع ما كتب الشيخ في مجلة الهدي النبوي، فوجدته يصلح أن يكون تكملة لما نحن بصدده في الحديث عن صلة الشيخ شاكر بأنصار السنة المحمدية، وقد عزمت على نشر هذه البحوث أو بعضها. مثل:

-"القول الفصل في مس المرأة" رمضان 1356هـ.

-"الإنصاف فيما جاء في البسملة من الاختلاف": صفر 1358هـ.

-"عبدالعزيز فهمي وعداؤه للعربية": ذي القعدة، وذي الحجة 1363هـ.

-"مقتل مالك بن نويرة": المحرم 1365هـ.

وسوف نسمي البحث "البيان الجلي فيما دار بين شاكر والفقي".

وإذا كان قد حدث خلاف في الرأي أو سوء فهم من أحدهما فيما وقع بينهما من محاورات، فإن الأمر لم يصل إلى حد الفرقة أو القطيعة، بل ظل الاحترام بينهما متبادلاً، والود بينهما قائماً، فيما نعلم والعلم لله.

فإلى الذين يهزهم الشوق إلى الحق، وإلى الذين يؤرقهم الخوف من معرفة الحق، نسوق هذا الحديث، راجين من الله حسن الثواب، والعفو عن الزلات، وأن يجمعنا في الجنة مع سلف الأمة يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

ورحم الله الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي جزاء ما لاقى في سبيل دعوة الحق والخير، وجزى الله الشيخ أحمد شاكر خيراً على ما قدم لهذه الدعوة من نصرة وتأييد. وبالله التوفيق.

وكتبه فتحي أمين عثمان

وكيل أنصار السنة المحمدية

البيان الجلي فيما دار بين شاكر والفقي

إنه في عدد مجلة "الهدي النبوي" التي كانت تصدرها جماعة أنصار السنة المحمدية قديماً، نشر الشيخ حامد الفقي رحمه الله رسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية تحت عنوان: "ضلال قديم"، وذلك في عدد المجلة 7، 8 لسنة 1374هـ، جاء في الرسالة قول شيخ الإسلام ابن تيمية رداً على سؤال حول الجن؛ فأجاب:

"وأما كونه لم يتبين له كيفية الجن ومقاماتهم؛ فهذا ليس فيه إلا إخباره بعدم علمه، لم ينكر وجودهم، إذ وجودهم ثابت بطرق كثيرة، غير دلالة الكتاب والسنة، فإن من الناس من رآهم، ومنهم من رأى من رآهم، وثبت ذلك عندهم بالخبر اليقين، ومن الناس من كلمهم وكلموه، ومن الناس من يأمرهم وينهاهم ويتصرف فيهم [(1)]. وهكذا يكون للصالحين ولغير الصالحين، ولو ذكرت ما جرى لي ولأصحابي معهم لطال الخطاب، وكذلك ما جرى لغيرنا، لكن الاعتماد في الأجوبة العلمية يكون على ما يشترك الناس في علمه، لا يكون بما يختص بعلمه المجيب، إلا أن يكون الجواب لمن يصدقه فيما يخبر به".

فعلق الشيخ حامد الفقي رحمه الله على ذلك بقوله:

فجاءت إلى الشيخ حامد تعقيبات على هذا القول، كان ممن أرسل في ذلك الأمر الشيخ العلامة أحمد شاكر، ثم حدث أن ظن الشيخ شاكر أن ظلماً وقع عليه بعدم نشر رده؛ وأن ما كتبه الشيخ حامد تحت عنوان: "أبرأ إلى الله من سوء الظن بشيخ الإسلام ابن تيمية" موجه إليه. وسوف نسوق لك الحديث بتمامه ونترك لفطنة القارئ أن يستخلص النتائج، ونحن على ثقة من عدالته.

ويكفي إنصافاً في العرض وإيثاراً للعدل أن نكتب كلمة كل واحد منهما كما جاءت مع الإشارة إلى موقعها من الوثائق متجردين من كل تعصب أو هوى أو تقليد.

وأول ما نبدأ به هذا البحث هو كلمة الشيخ أحمد شاكر التي نشرتها دار المعارف، تحت عنوان: "بيني وبين حامد الفقي"، ثم نواصل الحديث، راجين من الله تعالى الهداية والتوفيق.

---

(1) ليس ثم دليل على صدق أولئك المخبرين، ولعل أكثرهم كان واهماً ومتخيلاً، قال الله: {إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ} [الأعراف:27].

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾

الحمدلله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد رسول الله، خاتم الأنبياء والمرسلين، وسيد الخلق أجمعين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين[1].

وبعد:

فما كنت لأود أن أقف من صديقي القديم الشيخ محمد حامد الفقي – هذا الموقف. ولكنه أبى إلا أن يدمِّر صداقة عاشت على الدهر قرابة نصف قرن. ولكنه سئمها فدمرها تدميراً.

وليست فعلته هذه بأول ما فعل، ولكنها خاتمته التي اختارها وعمل لها بضع سنين، إن لم يكن أكثر، ونحن لا ندري.

ولست أظن بصديقي القديم – وهو قوي الذاكرة، حافظ للأحداث – أن ينسى ما فعل ويفعل، أو ينسى ما خطّته يمينه، مما لا نريد كشف الغطاء عنه.

وقد أعتدنا طول حياتنا الأخوية أن نختلف في الرأي، وأن يطول بيننا الخلاف والجدال، فلا يُغضب أحداً منا خلافُ الآخرِ إياه. واعتدنا أن ينقد الآخر أشدّ النقد، فلا يظهر لهذا النقد أثر فيما بيننا. ولكن الصديق القديم اختطّ لنفسه منذ بضع سنين، خطة الاستعلاء والطغيان العلمي – بما اعتقد في نفسه أنه أعلم الناس في هذا العصر، كما صارحني بذلك. حتى لقد صارحته حينذاك بأن لا أجادله في العلم، لئلا أؤرّث حقده الذي بدا، ولا أثير طغيانه الذي اتخذه لنفسه سبيلاً.

ولكن كان يغلبني الفينة بعد الفينة ما درجنا عليه عمراً طويلاً، فأُناقشه في شيء من العلم، ثم أستدرك خطئي وأسكت.

فكان آخر ذلك أن قرأت في مجلة (الهدي النبوي) في عدد (شهري رجب وشعبان سنة 1374) تعليقاً له على رسالة منشورة في المجلة، من رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية – فهمتُ من هذا التعليق أنه يتضمن تكذيباً لشيخ الإسلام، يكاد يكون صريحاً في ذلك. فكبُر عليّ الأمر، ولم أجد مناصاً من

(1) دار المعارف شوال 1374هـ بيني وبين حامد الفقي.

وضع الحق في نصابه، وتبرئة شيخ الإسلام رحمه الله من هذه التهمة، ومحاولة تبرئة الصديق القديم من أن يرمي إلى هذا أو يقصد إليه. ووضعت بين يديه فرصة يهْتبِلُها، لتأويل ما أفلت من قلمه من الباطل. أو للاعتراف بالخطأ صراحة والرجوع عنه علناً، وإن لم يكن لي في ذلك أمل، فأنا أعرف صديقي.

فكتبت مقالاً يوم الثلاثاء 3 رمضان سنة 1374، وأرسلته إليه بالبريد المسجل، لما يشقّ علي من كثرة الحركة في رمضان، مع ارتفاع سني وضعف صحتي.

وكان أكثر ما أخشاه أن يطوي المقال فلا ينشره في المجلة، لما أعرفُه من خُلُقه. فحاولت الاتصال به تلفونياً في منزله وفي مقر (جماعة أنصار السنة المحمدية) مراراً، فلم أوفق. فحدثت صديقاً لي وله كريماً – في هذا الشأن، ورجوتُه أن ينصحه بنشر المقال والتعقيب عليه بما شاء. ثم زارني هذا الصديق الكريم، في رفقة من إخواننا مساء الخميس 20 رمضان – فأخبرني أنه استطاع هذا اليوم الاتصال بالشيخ حامد، وحدّثه بشأن المقال، فأنكر له أنه ورد إليه. فعجبت وسكتُّ. ثم جاء الصديق القديم الشيخ حامد مصادفة ونحن بالمجلس، فلم أستحسن أن أتحدث إليه في ذلك على ملأ من الحاضرين. ولكني حدثته بشأنه منفردين عند عزمه على الانصراف – فكان حديثاً عجباً:

لم أخبره بما قال الصديق الكريم لئلا أُحْرِجه. بل سألته عن المقال ونيته فيه. فقال: ولماذا تهتم به وتريد نشره؟ وفهمت منه أنه لا يريد نشره. فأفهمته وجهة نظري: أني أرمي بذلك إلى تبرئة شيخ الإسلام ابن تيمية من شبهة تظهر من كلامه (أعني كلام الشيخ حامد). فقال لي – وهو يحاورني: "ابن تيمية بتاعي قبلك"! فأجبتُه بأن ابن تيمية ليس خاصاً بي ولا بك، بل هو لجميع المسلمين. وتحاورنا قليلاً نحو هذا المعنى، ثم سكتُّ – كعادتي معه – إذ لم أجد فائدة من الكلام واستيقنت حينئذ أنه سيطوي المقال، وأنه غير ناشره. فلم أحرِّك ساكناً بعد ذلك، حتى أرى عاقبة أمره.

ولم أعجب من إنكاره للصديق الكريم وصول مقالي إليه – صدر النهار، واعترافه لي ضمن كلامه – مساء اليوم نفسه! فإن الحقائق عند الصديق القديم تتغيّر بتغيُّر المتحدَّث إليه. وأنا أعرف صديقي.

وكان من المصادفات التي لم يكن لي يد فيها: أن وصل إليّ يوم الأربعاء 11 رمضان سنة 1374 كتاب طبع حديثاً، فيه أربع رسائل، ثلاث منها تأليف عالم فاضل من إخواننا علماء الحجاز



السلفيين، هو (الشيخ مُحَمَّد سلطان المعصومي الخجندي)، حفظه الله. والرابعة من تأليف (الشيخ محمود شويل) رحمه الله. كلها في الرد على الشيخ حامد الفقي.

وهي: (تنبيه النبلاء من العلماء. إلى قول حامد الفقي: إن الملائكة غير عقلاء). و(القول الفصل، في حقيقة سجود الملائكة واتصافهم بالعقل)، وهذه للشيخ محمود شويل. و(الرد الوفي، على تعليقات حامد الفقي). و(نغمة جديدة من رئيس أنصار السنة المحمدية).

فحين جاءني هذا الكتاب وقرأته تأكد مصير مقالي عنده. فإن الصديق القديم يعيد النظر في مثل هذه الشئون، لا يأمن لأحد من إخوانه، ولا يثق بصدق أحد ولا بصداقته. يغلبه سوء الظن بالناس، حتى بأقرب الناس إليه. ففهمت أنه سيربط بين مقالي وبين هذا الكتاب برباط وثيق، ويعتبرهما جزءاً من مؤامرة ينسج شباكها (المعوِّقون الذين يلقون في طريقه الغبار والأشواك) — كما يقول. وعلمت أني مهما أفعل لأنفي العلاقة بين مقالي وبين الكتاب — ومع معرفته بخُلُقي، ويقينه من نفوري من المؤامرات والدسائس – فما ذلك بنافعي عنده، ولا بمبرئي من سوء ظنه. وأنا أعرف صديقي.

فلم أقل شيئاً، ولم أحرك ساكناً، حتى أستبين عاقبة أمره.

ثم جاءني بالبريد، العدد التالي من مجلة (الهدي النبوي) — عدد رمضان وشوال سنة 1374 - فتحقق ما استيقنت من قبل: طوى مقالي فلم ينشره، ولم يؤد الأمانة التي اؤتمن عليها. ووجدت بدلاً منها مقالاً بقلمه، يبرأ فيه من رمى شيخ الإسلام ابن تيمية بالكذب، حسناً فعل. وليته اكتفى بهذا فستر نفسه! ولكنه ذهب يتأول كلامه لينفي عن نفسه التهمة، بطريقة عجيبة، تثبت عليه الذي يتبرأ منه، والذي كنا نحسن الظن به فنفهم أنه لم يقصد إليه، وأنه إنما أفلت منه عن تعجّل كعادته. ثم ملأ مقاله بمدح نفسه، بما الله أعلم بحقيقته منه. وختَمه بالغمز واللمز كعهدنا به، ولم يذكر اسمي في مقاله، ترفُّعاً منه واستكباراً..

فرأيت أن أضع الحق موضعه، وأن أؤدّيَ الأمانة التي اؤتمنتُ عليها. ولم أجد من اللائق بي وبه، أن ألجأ إلى صحيفة أخرى غير مجلته. ووجدت أن خير ما أعمل، أن أنشر على الناس هذا الكتاب، أُثبت فيه مقالي كاملاً، ومقاله كله، غير مُخْف منهما حرفاً واحداً. ثم أعقب على مقاله فيما يتصل بالمعنى العلمي، معرضاً عن اللغو، وعما اجترأ عليه من الغمز واللمز. فما كان ذلك لينصر رأياً، أو

يقيم حجة على أحد. وما كان ذلك من شأن أهل العلم. وسيقرأ كتابي هذا إخواننا السلفيون، أنصار السنة، وغيرهم من أهل العلم، في مصر وفي غير مصر – إن شاء الله – وسيكون رأيهم الفيصل، وقولهم الحكم، فيما بيني وبينه، والله يهدينا جميعاً إلى سواء الصراط.

الاثنين 8 شوال سنة 1374 – 30 مايو سنة 1955

كتبه:

أحمد شاكر عفا الله عنه، بمنه



بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ مُحَمَّد حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السنة ورئيس تحرير مجلة الهدي النبوي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

تزاملنا وتآخينا منذ أكثر من خمس وأربعين سنة، لله وفي سبيل الله. نصدر عن رأي واحد، وعقيدة سليمة صافية، في الاستمساك بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، لا نحيد عنهما ما استطعنا، وفي نصرة العقيدة السلفية، والذب عنها ما وسعنا ذلك. لم يصرفنا عما قمنا له وبه، واضطلعنا بالذب عنه، ما لقينا وما نلقى من أذى أو عنت. ولعلنا – فيما قمنا به معاً – من أول العاملين على نشر العقيدة الصحيحة في بلادنا هذه. وما أريد بهذا فخراً بعملي ولا بعملك، فما كنا نعمل إلا لله.

وكان من أعظم المصادر العلمية التي استضأنا بنورها – بعد الكتاب الكريم والسنة المطهرة – كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه الإمام الحافظ ابن القيم، ثم كتب شيخ الإسلام (مجدد القرن الثاني عشر) مُحَمَّد بن عبد الوهاب، رحمهم الله جميعاً.

وكان مما قرأنا عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وما كتب الناس حوله، من مؤيديه وأتباعه، ومن خصمه وأعدائه – أن وجدناه رجلاً مكذوباً عليه، يفتري عليه عدوه الفِرَى، ويرمونه بالأكاذيب، ويقوّلونه ما لم يقل، وينسبون إليه ما لم يفعل بعامل العصبية الجامحة، والحقد الذي ملأ قلوبهم، مما يطول شرحه أو تفصيله، ولعلك أعلم به مني، بل أنا أثق بذلك.

ولكني – فيما قرأت، وما أكثر ما قرأت – لم أجد واحداً من الناس، متقدميهم ومتأخريهم، رمى شيخ الإسلام بالكذب فيما يحكي أو ينقل، أو بالوهم والتخيل فيما يرى ويسمع ويقول. وأعتقد أنك لم تقع على شيء من ذلك أبداً.

فلقد أخذت مني الدهشة مأخذها – إذن – حين قرأت في مجلة (الهدي النبوي)، في عدد شهري رجب وشعبان من المجلد 19 سنة 1374، في ص31، أثناء فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (في الرد والإنكار على طوائف من الضلال) تعليقك على كلام الإمام شيخ الإسلام، حين يقول:

(وأما كونه لم يتبين له كيفية الجن ومقاماتهم، فهذا ليس فيه إلا إخباره بعدم علمه، لم ينكر وجودهم. إذ وجودهم ثابت بطرق كثيرة غير دلالة الكتاب والسنة. فإن من الناس من رآهم، ومنهم من رأى من رآهم، وثبت ذلك عندهم بالخبر اليقين. ومن الناس من كلّمهم وكلموه. ومن الناس من يأمرهم وينهاهم ويتصرف فيهم. وهذا يكون للصالحين ولغير الصالحين. ولو ذكرت ما جرى لي ولأصحابي معهم لطال الخطاب!!. وكذلك ما جرى لغيرنا).

أدهشني أكبر الدهشة، وأنكرت أشد الإنكار – تعليقكم في هامش الفتوى، عند قوله (ويتصرف فيهم)، بما نصه: "ليس ثمّ دليل على صدق أولئك المخبرين!!. ولعل أكثرهم كان واهماً ومتخيلاً!!. وقد قال الله: ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ﴾.

فأول ما آخذه على قولتك هذه، أنها رمي صريح لشيخ الإسلام بالكذب والافتراء! أو على الأقل بالغفلة والغباء!! فإنك تراه يزعم أن "من الناس من رآهم" و"من الناس من كلمهم وكلموه، ومن الناس من يأمرهم وينهاهم ويتصرف فيهم" - ثم يقول: "ولو ذكرت ما جرى لي ولأصحابي معهم لطال الخطاب". وليس لهذا الكلام معنى في لغة العرب إلا أن شيخ الإسلام رحمه الله كان له مع الجن شيء مما حكاه: إما أنه رآهم، وإما أنه كلمهم وكلموه، وإما أنه "يأمرهم وينهاهم ويتصرف فيهم". فإذا عقّبت أنت على هذا القول بأنه "ليس ثمّ دليل على صدق أولئك المخبرين" – لم يكن معناه إلا أن هذا الذي حكاه شيخ الإسلام لم يقع منه شيء، لأنه ليس هناك دليل – عندك - على صدق المخبرين "ولعل أكثرهم كان واهماً ومتخيلاً"!! وهؤلاء المخبرون: شيخ الإسلام، فيما زعم أنه جرى له، وغيره الذين لم يُسمهم "من أصحابه". وليس لنا شأن بمن لم يسمّه هو من أصحابه، وإن كنا موقنين من توثُّقه وتحرّيه فيما يحكي عنهم ولو إجمالاً إنما الشأن فيما حكاه هو عن نفسه!!

وأعيذك بالله من أن تقصد إلى رمي شيخ الإسلام – عن عمد - بما يُفهم من قولك، إذا فُهم بدلالة لسان العرب. وأقصى ما أستطيع من حمل كلامك على أحسن محامله، بحسن الظن بك – أنك رأيت رأياً رسخ في قلبك، وغلبك رأيك فلم تستطع له دفعاً، فجرى به قلمك حين رأيت القول بأن "من الناس... ومن الناس..."، فكتبت تعليقك عنده، قبل أن تقرأ ما جاء بعده، من أن شيخ الإسلام يثبت شيئاً كثيراً من ذلك جرى له ولأصحابه مع الجن. بل لعلك حين هدأت نفسك، واستراح قلبك بما خرج منه – لم تقرأ آخر الكلام، أو قرأته غير عابئ به، ولا ملق له بالاً، ولا متعمق

فيما وراءه من معنى!

ولست أدري أيقوم هذا الاعتذار أم ينهار؟ إنما هذا هو الذي صنعت يدُك.

ثم أكثر من هذا وأشد خطراً: أن إنكارك ما أنكرت، فيه إنكار لكثير مما ثبت بالسنة الصحيحة، التي عشنا عمرنا ندفع عنها، ونرد على منكريها، ونعيب متأوليها بما يخرج الكلام عن معناه الصحيح. ولعلك تذكر من هذا الشيء الكثير.

ولست الآن بصدد تحقيق الأحاديث الثابتة، في رؤية بعض الصحابة رضوان الله عليهم — للجن، وتصديق رسول الله ﷺ من ذلك ما قرأتُ أو أكثر منه، وأنك عرفته حق المعرفة.

وإنما يكفي من ذلك الإشارة:

فحديث أبي هريرة في صحيح البخاري (4: 396 -398 من فتح الباري) - فيه قصته مع الجنيّ الذي كان يأخذ مما كُلِّف أبو هريرة بحفظه من زكاة رمضان، وأخذه إياه. ثم إنه خلى عنه حين أبدى له حاجته وحاجة عياله. وقول رسول الله ﷺ لأبي هريرة: "أما إنه قد كذبك، وسيعود"... فعل ذلك ثلاث مرات، ثم قال له الجني: "دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها"، ثم علمه أن يقرأ آية الكرسي، وأنه لن يزال عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان، حتى يصبح. ثم قال رسول الله ﷺ لأبي هريرة: "أما إنه قد صدقك، وهو كذوب. تعلم من تخاطب مذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟ قال: لا. قال: ذاك شيطان". وهذا حديث صحيح صريح، لا يحتمل تأويلاً، إلا تأويل أهل الأهواء، ممن لا يأخذون بالسنة الصحيحة، أو بعبارة صريحة مطابقة لحالهم: "من الذين لا يؤمنون بالغيب". وأعيذك بالله أن تميل إليهم، أو تأخذ مأخذهم.

وقد أثبت الحافظ في ذلك الموضع كثيراً من الأحاديث في هذا المعنى. ثم عرض للاحتجاج بالآية التي تأوّلتها على غير وجهها — فيما كتبت - فذكر أن قوله تعالى: ﴿مِنْ حَيْثُ لاَ تَرَوْنَهُمْ﴾ — "مخصوص بما إذا كان على صورته التي خلق عليها". وهو تفسير لا بأس به عندي. وأجودُ منه أن يكون قوله تعالى ﴿مِنْ حَيْثُ لاَ تَرَوْنَهُمْ﴾ - خاصاً بحالة أو ناحية لا نراهم منها، بدلالة كلمة "من حيث". وأن هذا لا ينفي رؤيتهم من نواحي أخر.

وأقوى من هذا دلالة — فيما أرى: أن الجن لم يكونوا، ولن يكونوا أرقى من الملائكة ولا أعظم خلقاً

منهم. ورؤية الناس للملائكة ثابتة ثبوت القطع الذي لا شك فيه، حين يتشكلون على صورة تستطاع رؤيتهم بها. ويكفي من هذا حديث جبريل، في سؤالاته عن الإسلام والإيمان والإحسان، الثابت في دواوين الإسلام، والذي لا يشك في صحته ولا ثبوته أحد يؤمن بالغيب.

وبعد: فهذه كلمة عابرة، لإزالة شبهة عنك أولاً، وعن أهل العلم بالحديث ثانياً. أما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه أرفع منزلة عندي وعندك من أن يصل إليه تكذيب أو شك في صدقه فيما يحكي أو ينقل. وأنت أول من يوافق على ذلك، إن شاء الله.

فآمل منك – إحقاقاً للحق، ورفعاً للشبهة، أن تنشر كلمتي هذه كاملة بنصها. ثم لك كل الحق أن تعلّق عليها أو ترد بما تشاء. والله سبحانه يتولانا جميعاً بهدايته وتوفيقه.

أحمد مُحَّد شاكر

مساء الثلاثاء 3 رمضان سنة 1374 – 26 أبريل سنة 1955

مقال الشيخ حامد الفقي بنصه حرفياً

"أبرأ إلى الله من سوء الظن بشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ورضي عنه"[1]

لست أدري كيف تطرق إلى ذهن بعض الإخوان اتهامي شيخ الإسلام ابن تيمية بالكذب من تعليقتي في الهدى (عددَي رجب وشعبان) التي أقول فيها "ليس ثم دليل على صدق أولئك المخبرين" أي ليس ثم دليل من الكتاب والسنة يعتمد عليه في هذه الأمور الغيبية. ونفي الدليل على وقوع ما يذكره الناس من رؤيتهم للجن، لا يعطي مطلقاً رمي شيخ الإسلام بالكذب – حاشاه. وبرأه الله – وما كنت أتصور مطلقاً أن يحملها حامل على أني أرمي شيخ الإسلام بالكذب. فهي والله عندي عجيبة جد عجيبة. ولكني قصدت إلى أن أقطع على الدجالين سبيل اتخاذهم لما يحكى من ذلك حجة لهم على ما يدجلون به على الدهماء، ويستغلونهم به أسوأ استغلال. كما هو شائع قد ابتلي به أكثر العوام وأشباههم، فاستولت عليهم الأوهام والخرافات حتى فسد تفكيرهم، وفسدت نظرتهم إلى كل شأن في الحياة. وترتب على ذلك ما أصيبوا به في هذه الأعصر من التأخر في ميادين الحياة العملية، وانحلال الأخلاق، ووهن العزائم.

وكيف يتوهم متوهم في حامد الفقي الذي وقف حياته على نشر علوم ابن تيمية، وتخصص فيها من يوم أن كان اسم ابن تيمية لا يذكر إلا مقروناً باللعنة على ألسنة الوثنيين الجاهلين. وما زلت – بحمد الله أصبر على ما ينالني من أذى – حتى أقبل الناس اليوم على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية يقدرونها قدرها، وينتفعون بها ويحرصون عليها. ولقد نفعني الله بكتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم نفعاً أعده من أجلّ نعم الله علي. ومن أشد وآكد وصاياي لإخواني أنصار السنة: أن من لم يتضلع من كتب الشيخين، لا يمكن أن يكون سلفياً بالمعنى الصحيح، ولكني أحمد الله وأدعو لشيخ الإسلام دائماً بالمغفرة والرضوان، وأضعه من نفسي أجل موضع: أن تعلمت منه مقت التقليد أشد مقت، لما يفضي إليه كما عرفت من شيخ الإسلام ابن تيمية – إلى أسوأ العواقب في الدنيا والآخرة للفرد والمجتمع. فلست أقلد ابن تيمية ولا ابن القيم ولا غيرهما، ولا أتخذهم أرباباً من دون الله، بل العلماء عندي بشر يخطئون ويصيبون.

---

(1) مجلة الهدي النبوي عدد 9، 10 لسنة 1374هـ.



ونفي صدق الدليل الشرعي: أقصد منه خطأ من يثبت تيسر رؤية الجن، كرؤية المرئيات العادية، فإن "الجن" بلا شك من عالم الغيب الذي نؤمن به، على ما صح وثبت عن الله ورسوله ﷺ، ولا نزيد بعقلنا ولا بعقل غيرنا. فحديث الشيطان الذي كان يسرق من تمر الصدقة نؤمن به أصدق الإيمان، ونعتقد أنه ليس عاماً بالنسبة إلى كل الناس، وفي جميع الأوقات. فهو كحادثة الجريدة التي شقها الرسول ﷺ نصفين، ووضع كل واحد من شقيها على قبر من القبرين اللذين كان يُعذب أصحابهما وقال "إن الله يخفف عنهما ما لم ييبسا" أو كما قال. فهي حادثة خاصة، لا تعطي حكماً عاماً أبداً. وقد روى البيهقي في مناقب الشافعي رحمه الله عن الربيع بن سليمان أنه سمع الشافعي يقول "من زعم أنه يرى الجن رددنا شهادته، إلا أن يكون نبياً" وراجع تفسير المنار لقول الله تعالى ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ﴾.

ومن قديم عودني ربي سبحانه، وله الحمد، على أن أمضي في طريقي ذاهباً إلى ربي ليهديني، ويثبتني. لا أعبأ بما يحاول المعوقون أن يلقوا في طريقي من غبار، أو أشواك، وأن يوهنوا من دعوتي بأنها شذوذ، وتشديد في أمور سهلة، هي التوسل بالأولياء، وترك لما هو أهم، وغير ذلك. فما كان — ولا يزال – يقعقع به المعوقون. فاليوم — وقد قطعت مع شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وإخوانهما من السلفيين القدامى، ﷺ، نصف قرن — لا يهمني مطلقاً أن يقعقع حولي بهذه الشنآن. فليرح نفسه من يحاول ذلك، ويذهب متتبعاً سقطات، فأين كان يوم نقدت ابن تيمية في رسالة العبودية، وكتاب اقتضاء الصراط المستقيم، وغيرها مما علقت عليه. وأعوذ بالله، وأعيذ إخواني بالله، أن أكون أو يكونوا من الذين يصدرون عن هوى أو شبهة، أو مقاصد لا تتفق وهدي الرسول ﷺ؛ ربنا لا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم.

غفر الله لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان. ورضي الله عن شيخ الإسلام ابن تيمية الذي ما أحببته بقدر ما نفعني الله بعلمه وفقهه. فكان حبه سبباً في شديد أذى صبرت عليه، بفضل الله وتوفيقه. حتى كانت العاقبة الحسنى. وجمعنا الله وإياه مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. وحسن أولئك رفيقاً.

محمد حامد الفقي

تعقيب الشيخ أحمد شاكر على مقال الشيخ حامد الفقي

وقد بدأ الشيخ مقاله بالبراءة إلى الله من سوء الظن بشيخ الإسلام ابن تيمية. ثم ذكر أن تعليقه الذي أخذناه عليه "لا يعطي مطلقاً رمي شيخ الإسلام بالكذب – حاشاه وبرّأه الله".

أما سوء الظن بشيخ الإسلام، فما نسبناه إليه قط، ولا نستطيعه. لأنه من أفعال القلوب، التي لا يطلع على حقائقها إلا الله تعالى، الذي يعلم ما تكنّ الأنفس وما تخفي القلوب.

وإنما الكلام فيما يدل عليه تعليقه – أو يوهم – أنه نسبة الكذب إلى شيخ الإسلام – حاشاه الله وبرأه منه. وإنما الكلام فيما حاولنا أن نبرئ الصديق القديم مما يوهم كلامه، ورجونا أن يبرأ منه براءة صحيحة واضحة صريحة، فأبى.

وهذا من مواقف الرجال، التي لا يصلح فيها التأول ولا الالتواء: فإما نفي لما يوهمه الكلام نفياً قاطعاً، واعتراف واضح بالخطأ في التعبير. وإما التزام لما يقضيه معنى الكلام، ثم الثبات عليه، أياً كانت العواقب. أما التأرجح بين النفي والإثبات، وأما المحاورة والمداورة، فلا تزيد الأمر إلا شناعة.

لقد حكى شيخ الإسلام أن من الناس من رأى الجن، ومن رأى من رآهم، ومن الناس من كلمهم وكلموه، ثم قال بعد ذلك: "ولو ذكرت ما جرى لي ولأصحابي معهم أي مع الجن، ببداهة السياق، لطال الخطاب". وهذا كلام ليس له معنى في لغة العرب إلا أن شيخ الإسلام يحكي أنه جرى له نفسه شيء من هذا، كما قلت لك في مقالي. فإذا جئت أنت وعلقت على هذا القول بأنه "ليس ثمّ دليل على صدق أولئك المخبرين" – الذين منهم شيخ الإسلام. بدلالة صريح الكلام - ألا يوقع هذا القول منك في وهم القارئ أن هذا القائل الذي يدعي أنه "جرى له" شيء من هذا مع الجن – لم يكُ صادقاً، أو على الأقل أنه لم يكن متحرياً للصدق؟! ومع هذا فإني برّأتك بالقول الصريح "من أن تقصد إلى رمي شيخ الإسلام – عن عمد - بما يُفهم من قولك"!.

وأنا أثق كل الثقة، أنك لا تستطيع رمي شيخ الإسلام ابن تيمية بالكذب والافتراء، ولا تعمد إلى ذلك قط – على كثرة ما يجري على لسانك وعلى قلمك من الطعن في الأئمة والعلماء، ورميهم بالكذب والافتراء - لسبب واحد أعرفه وتعرفه: وهو أن لشيخ الإسلام ابن تيمية من يغضب له، ويَقْلي شانئيه ومبغضيه. وأنت أحرص من أن تقف هذا الموقف. وخاصة أن كنتَ في أول أمرك من

محبيه ومعظميه. وأنا أعرف صاحبي يا صاحبي.

ولكنك أفلتت منك كلمة عابرة، غفلت عن مرماها وما وراءها. فحين كشفت لك غطاءها، ووقفتك على ما وراءها، ثارت ثائرتك، وكبر عليك أن يكشف الستار عما تجن نفسك، فاندفعت — كعادتك – غير متبصر عاقبة أمرك، ولا ناظر إلى ما تحت قدميك. وقد نصحتك فكبُر عليك النصح، وحذرتك — إبقاء عليك – فأسأت الظن بي، كعادتك مع إخوانك، فسقطت في الحفرة بين قدميك. وكنت من هذا أخشى عليك.

إنك — في دفاعك المنهار – تفسر كلمتك "ليس ثمّ دليل على صدق أولئك المخبرين" – بقولك في صدر مقالك: "أي ليس ثمّ دليل من الكتاب والسنة يعتمد عليه في هذه الأمور الغيبية. ونفي الدليل على وقوع ما يذكره الناس من رؤيتهم للجن، لا يعطي مطلقاً رمي شيخ الإسلام بالكذب — حاشاه. وبرأه الله – وما كنت أتصور مطلقاً أن يحملها حامل على أني أرمي شيخ الإسلام بالكذب. فهي والله عندي عجيبة جد عجيبة". ثم بقولك في وسط مقالك: "ونفي صدق الدليل الشرعي: أقصد منه خطأ من يثبت تيسّر رؤية الجن كرؤية المرئيات العادية. فإن الجن بلا شك من عالم الغيب الذي نؤمن به، على ما صح وثبت عن الله ورسوله ﷺ، ولا نزيد بعقلنا ولا بعقل غيرنا"!!

* * *

أين يُذهب بك أيها الرجل؟! أنحن بصدد إثبات حكم شرعي نتطلب الدليل عليه من الكتاب والسنة؟ أم نحن بصدد واقعة أو وقائع معينة، وقعت بعد انقضاء الوحي بأكثر من سبعمائة سنة، في عصر شيخ الإسلام؟ ألا تعرف — وأنت الرجل الذكي العالم – الفرق بين الأحكام والقواعد واستنباطها، وبين الوقائع المعينة وثبوتها؟

وسأُعَلِّمُك:

لو كان كلام شيخ الإسلام مقرراً لوجود الجن فقط، لطالبه مناظره أو مجادله بالدليل على ذلك من الكتاب والسنة. وهذا هو الحكم الذي يُطلب من أجل إثباته دليل منصوص من الكتاب والسنة، أو دليل مستنبط منهما. ولكن شيخ الإسلام رحمه الله يرى أن هذا ليس موضع الرد على المردود عليه.



فإنه يقول بالحرف الواحد: "وأما كونه لم يتبين له كيفية الجن ومقاماتهم، فهذا ليس فيه إلا إخباره بعدم علمه، لم ينكر وجودهم". فهذا هو الحكم بوجود الجن:لم ينسب شيخ الإسلام للرجل المردود عليه أنه ينكر وجودهم، حتى يقيم عليه الدلائل من الكتاب والسنة. بل أثبت لخصمه أنه "لم ينكر وجودهم"، ولذلك لم يكتب له في هذا الموضع الدلائل من الكتاب والسنة، لأن وجودهم – عن هذه الدلائل – ليس موضع الخلاف والرد على ذاك الرجل.

وقد فهم شيخ الإسلام من كلام الرجل المردود عليه، أنه ليس فيه إلا إخباره بعدم علمه بكيفية الجن ومقاماتهم. فأراد أن يحجّه بالحال المشاهدة عند بعض الناس، ومنهم شيخ الإسلام نفسه. فقال: "إذ وجودهم ثابت بطرق كثيرة، غير دلالة الكتاب والسنة. فإن من الناس من رآهم... ومن الناس من كلمهم وكلموه... ولو ذكرت ما جرى لي ولأصحابي معهم لطال الخطاب".

وهذا كلام الرجل العالم الفاقِه لما يقول، الواثق من نفسه ومن صدقه، ومن تصديق خصمه له إذا حكى ما رأى بعينه وسمع بأُذنه. إذ هو يعلم أنه لا يُدفع عن الصدق فيما يقول عما شهده. ولا عن الصدق فيما يَنْقل من العلم. ويعلم أن أحداً من خصمه لم ينبْ͏ِزْه بالكذب قط.

فهذه واقعة – في رؤية شيخ الإسلام للجن وكلامه معهم – وقعت بعد انقطاع الوحي بأكثر من سبعمائة سنة. فليس لسامعها إلا إحدى اثنتين: أن يصدق راويها الذي يدَّعي أنها وقعت له، بما يعرفه من صدق لهجته، ومن عدالته وأمانته، ومن أنه أهل للشهادة تُقبل شهادته. ولا يستطيع أن يطلب منه دليلاً على صدقه من الكتاب والسنة. فما يُعقل قط أن يطلب منه نصاً من الوحي على أنه صادق في هذه الواقعة أو الوقائع بعينها!! أو يكذِّب هذا الراوي فيما روى أنه وقع له.

وهذا التكذيب قد يكون للراوي نفسه، بدفعه عن الصدق، بما يعلم الدافع من حال الراوي وعدم عدالته. فيكون نفياً خاصاً قاصراً على الواقعة أو الوقائع التي يحكيها هذا الراوي.

وقد يكون التكذيب عاماً، غير قاصر على موضع الراوية، بل نفي لأصل المسألة فكأنه يقول للراوي – حتى لو عرفه بالصدق والعدالة: إن الذي تقول وتحكي لا يُعقل أن يقع قط. لأن دلائل الكتاب أو السنة الصحيحة تنفيه، وتجعل وقوعه محالاً. فأنت إما كاذب مخترع، وإما واهم متخيّل!!

وهذا هو الذي صنعته أنت، وحاولت أن أبرئك منه، ووضعت بين يديك الفرصة لتنفيَ عن نفسك الشبهة! فأبيت.

جئت لواقعة أو وقائع يَرْوِي شيخ الإسلام – وهو الصادق القول، الثابت العقل، النيّر البصيرة — أنها وقعت له، كما وقعت لغيره، فنفيتها نفياً قاطعاً عاماً فقلت له: "ليس ثمّ دليل على صدق أولئك المخبرين، ولعل أكثرهم كان واهماً ومتخيلاً"!.

مَنْ أولئك المخبرون الذين "ليس ثمّ دليل على صدقهم" أيها العالم الذكي؟.

ليس أمامنا — في هذا الموضوع بعينه، وفي مقال شيخ الإسلام بعينه – إلا مخبر واحد، هو شيخ الإسلام ابن تيمية. ثم مخبرون آخرون له، لم نعرف من هم، ولكنه هو الذي أخبرنا حاكياً عنهم. أتريد أن يكون تكذيبك إنما يقع على أولئك المخبرين له؟ فلنفرض هذا. ولكن ماذا عن إخباره هو بأنه جرى له مع الجن شيء مما حكى؟ أهو صادق فيه أم كاذب؟ أهو واهم فيه ومتخيّل، أم ثابت العقل مستيقن؟!.

هذا هو الذي نتحدث فيه، ودع ما عداه!.

***

ثم أين في كلام شيخ الإسلام — في رسالته التي علقت عليها – إثبات "تيسر رؤية الجن، كرؤية المرئيات العادية" – حتى تدّعي أنك تقصد بيان خطئه؟ ثم من ذا الذي زعم من العلماء، بل حتى من المخرفين الأغبياء، من ادعى "تيسُّر رؤية الجن، كرؤية المرئيات العادية"؟!.

ألا تفقه ما تقول؟! أتكون كلمتي لك مخلصة لوجه الله — سبباً لمثل هذا الهراء. بل سبباً لخطأ في التعبير، لم تقصد إليه يقيناً، حين تقول "ونفى صدق الدليل الشرعي"!! تريد "ونفى وجود الدليل الشرعي"! وأنا أعرف أنك ستزعم أنها غلطة مطبعية. ولكن المصحح الذي كانت تُلصق به كل الأغلاط في كتبك ترك العمل معك منذ عهد بعيد!.

ثم تغالط وتقول عن حديث الشيطان الذي كان يسرق من تمر الصدقة "أنه ليس عاماً بالنسبة لكل الناس"! ومن ذا الذي زعم لك أنه "عام بالنسبة لكل الناس"؟! أتريد أن تقوّلني في مقالي ما لم أقل؟!



إنك تنفي إمكان رؤية الجن نفياً باتاً عاماً قاطعاً، وتستدل بالآية على غير وجهها، لتكذّب بها من يدّعي أنه يراهم في بعض الأحيان. أي تجعل الآية دليلاً على الاستحالة الواقعية، لا الاستحالة العقلية. فهذا العموم في النفي يكفي في نقضه ثبوت حادثة واحدة صحيحة، وهذا هو موضع الاستدلال.

***

ثم قاصمة الظهر. وتلك التي لا شَوَى لها:

إنك منذ درست السنة، والتزمت منهاجها الحق، كنت تأخذ مأخذ الاجتهاد، وتسير على الطريق السوي. ولست أرمي إلى إنكار هذا عليك – حتى لا تتأول كلامي فتوجِّهه إلى غير ما أقصد. ولعلي كنت من أوائل الدعاة في مصر إلى هذا الصراط المستقيم، وما أظنك تنكر علي ذلك. وقد فخرت بذلك في مقالك، ونفيت عن نفسك تهمة التقليد لابن تيمية أو ابن القيم أو غيرهما. فانظر ماذا فعلت؟

نقلت عن أحد الكتب، ولست أسميه لك الآن، أن البيهقي روى في مناقب الشافعي: "عن الربيع بن سليمان، أنه سمع الشافعي يقول: من زعم أنه يرى الجن رددنا شهادته، إلا أن يكون نبياً".

أفأستطيع أن أفهم من كلامك – بما أخذت به نفسك من مذهب الاجتهاد – أنك لا تقلد الإمام الشافعي في هذا القول، وأن قد أدّاك اجتهادك إلى مثل قوله، فالتزمته قولاً لك، تذهب إليه وترتضيه، وأنك جئت بكلمة الشافعي استئناساً، لا استدلالاً؟! وهذا بديهي من معنى قولك، ومن سياق حكايتك. لا تستطيع منه تفصِّياً، ولا عنه نكوصاً.

أفتدري إلامَ ينتهي بك هذا القول وهذا الرأي؟ إنك باختيارك إياه قولاً، وبارتضائك إياه مذهباً – تحكم حكماً لا رجوع لك عنه، ولا مناص منه: أن شيخ الإسلام ابن تيمية ممن لا تقبل شهادته عندك، لأنه ادّعى رؤية الجن والكلام معهم، بصريح قوله الذي نتحدث عنه.

وأعيذ شيخ الإسلام بالله منك ومن اجتهادك، ومن ادّعائك نصرته والذّياد عنه. بل هو أرفع عندنا قدراً، وأعلى علماً، وأصدق قولاً، من أن نأخذه بمثل هذه الكلمة التي نُقلت عن الإمام الشافعي ﷺ. والذي قاله شيخ الإسلام وحكاه عن نفسه وعن غيره ممن يثق به، نصدقه فيه، ولا نرى من

دلالة الآية ما ينفيه. وأمامنا السنة الصحيحة تؤيده في إمكان الرؤية. لا نقصد بذلك إلى العموم الذي تُحرّف إليه الكلام: "تيسُّر رؤية الجن، كرؤية المرئيات العادية" – مما لم يقل به أحد قط فيما علمنا.

فانظر أين ذهبت براءَتك إلى الله من سوء الظن بشيخ الإسلام، وبراءتُك من رميه بالكذب – في صدر كلامك؟!

***

ما أجد كلمة أصف بها عملك هذا، أحسن من كلمة قالها الطبري في تفسيره، يصوّر بها تناقض من يردّ عليه، قال: "ثم نقض ذلك من قوله، فأسرع نقضه، وهدم ما بنى، فأسرع هدمه"!!

***

وتسألني – أيها الصديق القديم – أين كنت يوم نقدت ابن تيمية في تعليقاتك على بعض كتبه؟.

وسأجيبك:

كنت حاضراً، أرى وأسمع، وأقرأ وأعجب. ولا أزعم أنك كنت مخطئاً في كل ما تقول، ولا مصيباً في كل ما تنقد. وكان الصواب قليلاً نادراً. وكنت أحاول التفاهم معك في بعض الحالات. فكنت تستقبلني بالهزء والسخرية، وقلب الجد مزاحاً، كعادتك التي اصطنعتها منذ بضع سنين. وكنت أسكت. ولا أظنك تنسى ما كان من اشتراكنا في إخراج تهذيب السنن لابن القيم، وكيف كنت أعارضك في كثير مما تكتب من التعليقات، التي أتحرّج من أن تنسب إليّ بحكم اشتراكنا في العمل. حتى اضطررنا إلى الاتفاق على أن يوقِّع كل واحد منا على ما يكتب. وكنت – في بعض الأحيان – إذا لم يعجبك حديث ثابت صحيح، ولم تستطع الحكم بضعفه – تذهب إلى تأويله بما يكاد يخرجه عن دلالة الألفاظ على المعاني. وكنت أنصحك بأن هذه الطريقة هي التي ننعاها وينعاها علماء السنة على أهل الرأي. فلم تكن ترجع عن اجتهادك. ثم ازداد الأمر حين كتبت هامشة معينة، حاولت إقناعك ببطلانها، فأصررت على إثباتها، فعزمت عليك أن لا تفعل، وأعذرت إليك أنها إذا طُبعت في الكتاب نفضت يدي من الاشتراك في تصحيحه، إذ لا أستطيع وضع اسمي على كتاب يُنْشر فيه مثل

هذا الكلام فتركت العمل فيه[1].

ولا أذكر أني كتبت مقالاً، أو نشرت شيئاً تتبعت فيه سقطاتك، كما زعمت ذلك ونسبته إليّ.

ولذلك لم يعجبني قولك عني: "فليرح نفسه من يحاول ذلك، ويذهب متتبعاً سقطات". وكنت أتمنى أن لا تقوله، فإن الصدق في غيره.

***

وبعد:

فما كنت يوماً ما من المعوِّقين لك، الذين يلقون في طريقك الغبار والأشواك! فقد نسبتَ إليّ ما لم يكن، بل كان غيره هو الصحيح. فكنت أنصرك في أكثر مواقفك، وأدفع عنك قادحيك. وكنت — إذا أخذت عليك مأخذاً – نصحتك به مواجهة صريحة، غير ملتوية ولا متخاذلة. وكنت في أول أمرك تقبل نصحي، أو تقنعني بخطئي. ثم كانت عاقبة أمرك — معي على الأقل – أن لا تقبل نصحاً، وأن تركب رأسك، وتسير في طريقك. فنسكت ولا نعوّقك ولا نلقي في طريقك غباراً ولا شوكاً. بل لطالما أسأت إليّ، وأنا أعفو وأصفح، وأقابل إساءتك بالوفاء، والحرص على المودة القديمة التي كانت قائمة.

ولماذا ألقي في طريقك الغبار والأشواك؟ وأنا أراك منذ أكثر من عشر سنوات واقفاً على هُوَّة غطاؤها لا يكاد يتماسك، مما تُحَمِّلُه من أعباء. وتصنع به من أحداث. وأنا أدينك بخطك، لا بكلامي ولا بكلام غيري، وقد أحكمت لك الحكمة، وزمامها بيدي. وكان الظن بك أن لا تضرب هذه اليد، إن يكن وفاء للصداقة القديمة، فخوفاً أن يُفْلت الزمام. ولكنك لا تبقي ولا تذر.

---

(1) كان ذلك بعد طبع الجزء الثالث، وقد أكمل الشيخ حامد تحقيق الكتاب بمفرده حتى الجزء الثامن. (فتحي عثمان).

هدانا الله جميعاً إلى سبل السلام، ووفقنا للحق فيما نقول ونعمل، وجنّبنا مواقف الزلل، ومهاوي الأهواء، ونزوات الشيطان. وجعلنا من الهادين المهديين. والسلام.

الاثنين 8 شوال سنة 1374

30 مايو سنة 1955

كتبه

أحمد مُحَمَّد شاكر

عفا الله عنه، بمنه

بيني وبين أخي الشيخ أحمد شاكر[1]

﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾

لقد فزع إخواني – الذين هم إخوان الشيخ أحمد شاكر - أشد الفزع حين رأوا ما كتب، وحزنوا أشد الحزن، وسألوني في لهفة وحسرة: ماذا بينك وبين أخي العمر، مما ولد هذه الفتنة؟.

فأقول – وأؤكد القول -: إن الذي بيني وبين أخي العمر: هو الذي عليه عشنا ما عشناه، في ظل هذا الإخاء، المتين العرى، الوثيق الأواصر. لأنه نُسج – بحمد الله – على نول العلم، وحِيك من خيوط مذهب السلف الصالح ﷺ. واليد التي نسجته وحاكته: يد الكتاب والسنة. ونحن – بحمد الله، ورغم أنف كل حاسد وحاقد – لا نزال نكتسي بهذا الثوب الكريم، وننعم بزينته وتقاه. ونسأل الله سبحانه أن يديم علينا ذلك الثوب سابغاً، حتى نلقاه على ذلك. ولن نترك ثغرة لأياً ممن حاول أن يسعى بالوقيعة لتأجيج نار الفتنة.

وأخي الشيخ أحمد شاكر، يعلم علم اليقين: أن أخاه حامداً أعرف الناس بفضله، وأشكر الناس لجميله، وأصبرهم على صداقته، وأحفظهم لعهده، وأحرصهم على وده، وأبعدهم عن مساءته، وأسرعهم إلى مسرته. ومهما نزغ الشيطان بيني وبينه، فالفيئة إلى معقل الود – إن شاء الله – سريعة، والإخاء السلفي كفيل بالإسراع بهذه الفيئة، وأرجو من ربي سبحانه أن يجعل هذا خلقي مع كل أخ سلفي ينقدني، مهما طغا قلمه، واشتط نقده. ولن أزكي نفسي، فأزعم – كما زُعم عني خطأً – أني أعلم إخواني، وأفقههم في دين الله. فإني أعرف نفسي وأعرف: أنها دائماً بحاجة إلى علم جديد، وآداب نبوية جديدة. والله عليم بذات الصدور "وكل الناس خطاء. وخير الخطائين التوابون".

وعتبي على أخي الشيخ أحمد شاكر: أنه أساء الظن بأخي العمر في الله، ونسبه إلى ما يعرف هو أنه أبعد الناس عنه، وأكره الناس له – وبالأخص مع أخيه الذي يحفظ عهده، ويحرص على إخائه ووده - فهو يعرف أني أبغض الظلم، بل لا أستطيعه، ولا أحسنه، فضلاً عن أن أظلم أخي الشيخ أحمد شاكر. فلعله هو الذي ظلم نفسه، فتعجل وكتب. وكان الأحرى أن يتريث، وهو القاضي الخبير.

---

(1) الهدي النبوي عدد 11، 12 لسنة 1374هـ.

فلقد جاءتني كلمات من غير واحد من إخواني أنصار السنة، كما جاءني منه، ينبهونني فيها إلى ما نبهني إليه، في شأن شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية رحمه الله. فكتبت كلمتي، وأجملت فيها القول، ليأخذها كل منهم جوابه. ولذا لم أذكر اسم واحد منهم. لأنه لا حاجة لأحد منهم إلى ذكر اسمه. فإنما كتبوا للعلم والحق، لا لأنفسهم. فكانت غضبة – صعيدية – من أخي الشيخ أحمد شاكر – غفر الله لي وله – اتخذ منها الشيطان سبيلاً إلى أن ينزغ بيني وبينه. وقد عرف ذلك أخي فاستغفر. والله يغفر لي وله وللمؤمنين.

وأخيراً ليعلم الجميع:. أن ليس بيني وبين أخي الشيخ أحمد إلا الرجوع الدائم – إن شاء الله – إلى الله وإلى سنة رسوله. وأني شديد الحرص على سد الثغور، وتوفير الجهود، وتركيزها لتوجيهها إلى أعداء الله ورسوله. فهم أعداؤنا. وبالأخص في هذه الحقبة من حياتنا. وإني – لأجل هذا – لحريص أشد الحرص على التحقق بقول الله سبحانه لعباده المؤمنين: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا. ونسأله سبحانه: الهدى والإيمان والثبات والسداد والرشد، والتواصي بالحق والصبر. وصلى الله على إمامنا محمد وعلى آله.

***

تعقيب لفضيلة الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر[1]

أما وقد عتب عليّ الأخ الشيخ حامد الفقي فيما كتبت، فله العتبى. وما كنت لأرضى أن يكون بيننا اللدد في الخصومة. بل ما أرضى هذا بيني وبين أي إنسان. وليس من اليسير هدم الصداقة القديمة والأخوة في الله، وفي سبيل نصر الإسلام والحرب على أعدائه.

ولكني أظن – بل أوقن – أن الأخ الشيخ حامد لو نظر للأمر من زاوية أخرى ومن وجهة نظري، ولو استعرض الظروف التي ألجأتني للكتابة، والتي حكمت عليّ أن أقف منه هذا الموقف – لعذرني بعض العذر، ولعلم أن الأمر لم يكن غضبة (صعيدية)، بل كان دفعاً لظلم ظننته وقع. أما وقد تبرأ منه فالحمد لله على هذا البيان.

وكان من عذري – فيما رأيت إذ ذاك –: أن الحديث دار بيني وبينه في شأن مقالي لينشره في المجلة، وكان منه الإباء. وكان أقصى ما أظن بشأن مقالي، بل أقساه: أن يطويه فلا ينشره. وكان الحديث مناسبة جيدة، بل موجباً عليه أن يخبرني بأن قد جاءته كلمات أخر من غير واحد من إخواننا في هذا الشأن. إذن لما ظننت شيئاً، ولما فهمت أن مقاله موجه إليّ. أما ولم يفعل، فقد كان لي كل العذر إن فهمت أن مقاله موجه إلي وحدي – خصوصاً وأنه رد على كل الأبحاث التي أشرت إليها في مقالي على ترتيبها تقريباً. ثم زاد يقيني بذلك أن كنا معاً يوم عيد الفطر مساءً فلم يخبرني عما كتب، مع توافر الدواعي لإخباري. ثم أجد مقاله في المجلة صبيحة اليوم التالي لعيد الفطر (2 شوال سنة 1374) حين جاءت المجلة بالبريد. ثم لم يحدثني عند ذلك في شأن كلمته، وأنه لا يقصدني وحدي، بل يرد رداً عاماً على ماجاءه فأنى لي العلم بذلك؟! ولذلك قلت له – وأنا صادق فيما أقول - لو أنه أخبرني بشيء من هذا ما كتبت، مهما تكن القرائن والدلائل على أنه يرد على كلمتي دون نشرها.

فهذه بعض الملابسات التي حفزتني على الكتابة. ولم يكن قط أن أحداً حاول أن يسعى بيننا بالوقعية وتأجيج نار الفتنة. وما كنت أنا ممن يخضع لهذه المؤثرات إن وجدت في هذا الظرف، وهو يعلم علم اليقين أن قد وجدت محاولات من هذا المعنى دهراً طويلاً – فلم تؤثر عليّ، ولم تؤثر عليه.

---

(1) مجلة الهدي النبوي عدد 11، 12 لسنة 1374هـ.

والحمد لله على كل حال. ولو كان لمثل هذا أثر، لما بقيت الصداقة والأخوة بضع سنين. وقد بقيت ثابتة راسخة بضعاً وأربعين سنة. فليطمئن إخواننا على ما بيننا.

وأما الجدال العلمي المبني على اتباع الدليل، وإحقاق الحق، فلا أثر له بين الإخوان مهما تختلف آراؤهم ووجهات نظرهم. وكلنا طالب علم، وكلنا باحث عن الحق، وكلنا يهتدي بهدي الكتاب والسنة ما استطاع، وكلنا حسن النية والقصد، إن شاء الله. وما أكثر ما تصاولنا في العلم واختلفنا، وما أكثر ما بحثنا وتشعبت آراؤنا، لمقصد واحد، وعلى هدي واحد، فمنا المخطئ ومنا المصيب. وكثيراً ما يكون للمخطئ فيئة، إذ يستضيء بنور الله، ويهتدي بهدي كتاب الله، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

نسأل الله أن يبصرنا طريق الهدى، وسبيل الرشاد، وأن يوفقنا للاستمساك بما أمرنا به، وأن يجنبنا الزلل، ويعصمنا من الخطل والضلال. وأن يجعلنا هادين مهديين، موفقين للعلم النافع والعمل الصالح — إنه سميع الدعاء.

أحمد مُحَمَّد شاكر

عفا الله عنه بمنه

***

تعقيب[1]

وبعد أن عرضنا هذه المسالة عرضاً فيه إسراف في العدل وإنصاف في العرض. وبعد أن قرأنا عبارة الشيخ المحدث الفقيه أحمد شاكر رحمه الله يطمئن إخوانه من أنصار السنة على أن ما بين الشيخين سحابة صيف عن قريب تقشع، وأن الجدل العلمي واختلاف الرأي لا يفسد للود قضية، وأن ما حدث لا يعدو أن يكون عتاب بين أحباب، ولتمام الفائدة وإبرازاً لقدم علاقة الشيخ بأنصار السنة، قمنا بنشر هذه البحوث العلمية التي كتبها الشيخ شاكر منذ عام 1356هـ، وهو أول عام صدرت فيه مجلة الهدي النبوي.

***

(1) فتحي عثمان.



القول في الفصل في مس المرأة وعدم نقضه للوضوء(1)

يقوم الأستاذ الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر القائم الآن بخدمة جامع الترمذي خدمة جليلة، بمراجعته على عدة نسخ خطية، وضبط أحاديثه، والكلام على أسانيدها ورجالها؛ وبيان مزالق أقدام بعض المتقدمين في تلك الأسانيد والرجال؛ بما تطمئن إليه أنفس طالب العلم. ويسر به مبتغي الدين الصحيح. وقد تولت المطبعة الحلبية لأصحابها أولاد المرحوم السيد مصطفى الحلبي طبع ذلك على ورق جيد وبحرف جميل.

وإني لمتصل بالأخ الشيخ أحمد اتصالاً جسمياً وروحياً بأواصر أهمها وأقواها: الحب في الله، والرغبة في خدمة سنة النبي ﷺ؛ ونحن نتعاون على ذلك ونتساعد عليه أبداً، وكم له من بحوث موفقة غاية التوفيق والسداد في كتاباته على الترمذي وغيره، فما راقني جداً وأحببت أن أتعجل النفع به لإخواني قراء "الهدي النبوي" بحث نقض الوضوء من مس المرأة، الذي كثر القول فيه، واشتد حرج كثير من الناس به، وهو تعليق على قول الترمذي: باب ما جاء في ترك الوضوء من القُبلة

حدثنا قتيبة وهناد وأبو كريب وأحمد بن منيع ومحمود بن غيلان وأبو عمار قالوا: حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة: "أن النبي ﷺ قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ" قال: قلت: من هي إلا أنت؟ فضحكت.

قال الأستاذ: رواه أبو داود (70/1) عن عثمان بن أبي شيبة؛ وابن ماجه (93/1) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن مُحَمَّد؛ والطبري في التفسير (67/5) عن أبي كريب، وأحمد في المسند (210/6) كلهم عن وكيع عن الأعمش بهذا الإسناد. ورواه الدارقطني (ص 50) من طريق أبي هشام الرفاعي وحاجب بن سليمان ويوصف بن موسى؛ كلهم عن وكيع عن الأعمش. ورواه الطبري عن إسماعيل بن موسى السدي عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش. ورواه الدارقطني (ص51) من طريق إسماعيل بن موسى أيضاً.

---

(1) مجلة الهدي النبوي عدد 6 لسنة 1356هـ.

ورواه كذلك من طريق مُحَمَّد بن الحجاج عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش. ورواه (ص 50) من طريق علي بن هاشم وأبي يحيى الحماني عن الأعمش. وكل هذه الروايات لم يذكر فيها نسب عروة: إلا في رواية أحمد وابن ماجه، فإن فيهما "عن حبيب ابن أبي ثابت عن عروة بن الزبير". وهذا حديث صحيح لا علة له، وقل علله بعضهم بما لا يطعن في صحته؛ وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله.

قال الترمذي: وقد روى نحو هذا عن غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة، قالوا: ليس في القبلة وضوء.

وقال مالك بن أنس والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق: في القبلة وضوء. وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين.

وإنما ترك أصحابنا – أي أهل الحديث – حديث عائشة عن النبي صلى الله عليهوسلم في هذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد.

قال: وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني قال: ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث جداً؛ وقال: هو شبه لا شيء.

قال الأستاذ: روى الدارقطني (ص51) عن أبي بكر النيسابوري عن عبدالرحمن بن بشر قال: "سمعت يحيى بن سعيد يقول: – وذُكر له حديث الأعمش عن حبيب عن عروة – فقال: أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا، زعم أن حبيباً لم يسمع من عروة شيئاً" ثم روى عن مُحَمَّد بن مخلد عن صالح بن أحمد عن علي بن المديني قال: "سمعت يحيى – وذكر عنده حديثا الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة: تصلي وإن فطر الدم على الحصير؛ وفي القُبلة – قال يحيى: "احك عني أنهما شبه لا شيء" وقالوا أبو داود في السنن: قال يحيى بن سعيد لقطان لرجل: احك عني أن هذين – يعني حديث الأعمش عن حبيب، وحديثه بهذا الإسناد في المستحاضة أنها تتوضأ لكل صلاة – قال يحيى: احك عني أنهما شبه لا شيء".

قال الترمذي: وسمعت مُحَمَّد بن إسماعيل يضعف هذا الحديث، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة.

قال الأستاذ: قال أبو دواد: "وروى عن الثوري قال ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء". قال أبو داود: "وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً"، والحديث الذي يشير إليه أبو داود رواه الترمذي في الدعوات (261/2 طبعة بولاق، و 186/2 طبعة الهند) وقال: "هذا حديث حسن غريب، قال: سمعت مُحَمَّداً يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً".

وهذا يدل أولاً على أن عروة في هذا الإسناد هو عروة بن الزبير، كما صرح بذلك في رواية أحمد وابن ماجه، خلافاً لمن وهم فزعم أن عروة هنا هو عروة المزني؛ لما روى أبو داود من طريق عبدالرحمن بن مغراء، قال: "ثنا الأعمش قال: ثنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث" وهذا ضعيف؛ لأن عبدالرحمن بن مغراء وإن كان من أهل الصدق إلا أنه فيه ضعفاً، وقد أنكر عليه ابن المديني أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات. وقال الحاكم أبو أحمد: "حدث بأحاديث لا يتابع عليها"، وقد خالفه في روايته هنا الثقات من أصحاب الأعمش الحافظ كما بينا في أسانيد الحديث.

ويدل كلام أبي داود ثانياً على أنه يرى صحة رواية حبيب عن عروة. ويؤيده أن حبيب بن أبي ثابت لم يعرف بالتدليس، بل هو ثقة حجة، وقد أدرك كثيراً من الصحابة وسمع منهم، كابن عمرو، ابن عباس وأنس، وابن عمر مات سنة 74 وابن عباس سنة 68، وهما أقدم وفاة من عروة فقد توفي بعد التسعين، وحبيب مات سنة 119 وعمره 73 سنة أو أكثر.

وقال الزيلعي في نصب الراية (38/1): "وقد مال أبو عمر بن عبدالبر إلى تصحيح هذا الحديث، فقال: صححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من أئمة الحديث له؛ وحبيب لا ينكر لقاء عروة؛ لروايته عمن هو أكبر من عروة وأقدم موتاً. وقال في موضع آخر: لا شك أنه أدرك عروة". انتهى.

وإنما صرح من صرح من العلماء بأنه لم يسمع هذا الحديث عن عروة، تقليداً لسفيان الثوري، وموافقة للبخاري في مذهبه.

وقد تبين مما مضى أن سفيان أرسل الكلمة إرسالاً من غير دليل يؤيدها، وأن أبا داود خالفه وأثبت صحة رواية حبيب عن عروة، والبخاري شرطه في الرواية معروف، وهو شرط شديد خالفه فيه أكثر أهل العلم.

ومع كل هذا فإن حبيباً لم ينفرد برواية هذا الحديث؛ وقد تابعه عليه هشام بن عروة عن أبيه عروة بين الزبير، فروى الدارقطني (ص 50) "حدثنا أبو بكر النيسابوري نا حاجب بن سليمان نا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ؛ ثم ضحكت". قال الدارقطني: "تفرد به حاجب عن وكيع، ووهم فيه، والصواب عن وكيع بهذا الإسناد: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم؛ وحاجب لم يكن له كتاب، إنما كان يحدث من حفظه". وهذا إسناد صحيح لا مطعن فيه فإن النيسابوري إمام مشهور، وحاجب بن سليمان المنبجي (بفتح الميم وإسكان النون وكسر الباء الموحدة) ذكره ابن حبان في الثقات؛ وروى عنه النسائي وقال: (ثقة) ولم يطعن فيه أحد من الأئمة إلا كلمة الدارقطني هذه؛ وهو تحكم منه بلا دليل، وحكم على الراوي بالخطأ من غير حجة، فإن المعنيين مختلفان: بعض الرواة روى في قبلة الصائم، وبعضهم روى في قبلة المتوضئ؛ فهما حديثان لا يعلل أحدهما بالآخر.

وقد تابع أبو أويس وكيعاً على روايته عن هشام عن أبيه، فروى الدراقطني عن الحسين بن إسماعيل عن علي بن عبدالعزيز الوراق "نا عاصم بن علي نا أبو أويس حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها بلغها قول ابن عمر" في القبلة الوضوء" فقالت: "كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ"، ثم علله الدارقطني بعلة غريبة فقال: لا أعلم به عن عاصم بن علي هكذا غير علي بن عبدالعزيز.

أما علي بن عبدالعزيز فهو الحافظ أبو الحسن البغوي شيخ الحرم ومصنف المسند، عاش بضعاً وتسعين سنة، ومات 286 وهو ثقة حجة، وقال الدارقطني: (ثقة مأمون)، وانظر تذكرة الحفاظ (178/2)، ومثل هذا يُقبل منه ما ينفرد بروايته، بل يُنظر فيما يخالفه فيه غيره من الثقات فلعله يكون أحفظ منهم وأرجح رواية. وأما عاصم بن علي بن عاصم الواسطي، فإنه شيخ البخاري. قال أحمد "ما أصح حديثه عن شعبة والمسعودي" وقال المروزي: قلت لأحمد إن يحي بن معين يقول: كل عاصم في الدنيا ضعيف" قال: "ما أعلم في عاصم بن علي إلا خيراً، كان حديثه صحيحاً". انظر

مقدمة الفتح (410 طبعة بولاق)، وقال الذهبي في الميزان: "هو كما قال فيه المتعنت أبو حاتم: صدوق". وقال أيضاً: "كان من أئمة السنة، قوالاً بالحق، احتج به البخاري"، ومات عاصم هذا سنة 221 وكان في عشرة التسعين.

وأما أبو أويس فهو عبدالله بن عبدالله بن أويس، وهو ابن عم مالك بن أنس وزوج أخته، وكان ثقة صدوقاً في حفظه شيء. قال ابن عبدالبر: "لا يحكي عنه أحد جرحه في دينه وأمانته، وإنما عابوه بسوء حفظه، وأنه يخالف في بعض حديثه" وهو هنا لم يخالف أحداً، وإنما وافق وكيعاً في رواية هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه؛ فرواه عنه مثله، ووافقه أيضاً في أن الحديث عن عروة: وكيع عن حبيب بن أبي ثابت.

وقد جاء الحديث بإسناد آخر صحيح عن عائشة. قال ابن التركماني في الجوهر النقي (125/1): "قال أبو بكر البزار في مسنده: حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح حدثنا مُحَمَّد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عبدالكريم الجزري عن عطاء عن عائشة أنه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ. وعبدالكريم روى عنه مالك في الموطأ، وأخرج له الشيخان وغيرهما، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم. وموسى بن أعين مشهور، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرج له مسلم، وابنه مشهور، روى له البخاري. وإسماعيل روى عنه النسائي، ووثقه أبو عوانة الإسفرائيني، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات. وأخرج الدارقطني هذا الحديث من وجه آخر عن عبدالكريم. وقال عبدالحق – بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار -: لا أعلم له علة توجب تركه، ولا أعلم فيه مع ما تقدم أكثر من قول ابن معين: حديث عبدالكريم عن عطاء حديث رديء لأنه غير محفوظ، وانفراد الثقة بالحديث لا يضره" وانظر أيضاً نصب الراية للزيلعي (38/1) فقد نقل هذا الكلام كله نصاً وهذا هو التحقيق الصحيح في تعليل الأحاديث من غير عصبية لمذهب، ولا تقليد لأحد.

وقد جاءت متابعات أخرى وشواهد لهذا الحديث بعضها صحيح، وبعضها يقارب الصحيح؛ وأكثرها لا مطعن فيه إلا احتمال الخطأ من بعض الرواة؛ أو ادعاءه عليهم، وتضافرهم على الرواية يرفع الاحتمال، وينقض الادعاء، وانظرها في الدارقطني (ص 49 -52) ونصب الراية (37/1 -39) ومن أحسنها ما رواه أحمد في المسند (62/6) "ثنا مُحَمَّد بن فضيل ثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ". ورواه

ابن ماجه (94/1) عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن مُحَمَّد بن فضيل. ورواه الدارقطني من طريق عباد بن العوام عن حجاج بإسناده. ورواه الطبري في التفسير (67/5) عن أبي كريب عن حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو عن زينب مرفوعاً، ولم يذكر فيه عائشة، والراوي قد يرسل الحديث وقد يصله، وإسناد أحمد وابن ماجه والدارقطني إسناد حسن. وقد أعله أبو حاتم وأبو زرعة بأن "الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه" نقله ابن أبي حاتم في العلل (رقم 109) وأعله الدارقطني بأن "زينب هذه مجهولة، ولا تقوم بها حجة".

أما الحجاج بن أرطاة فإنه عندنا ثقة، ولا تطرح من حديثه إلا ما ثبت أنه دلسه أو أخطأ فيه، ومع هذا فإنه لم ينفرد به عن عمرو بن شعيب، فإن الدراقطني رواه بنحوه من طريق الأوزاعي "نا عمرو بن شعيب".

وأما زينب السهمية فهي زينب بنت مُحَمَّد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، تفرد عنها ابن أخيها عمرو بن شعيب؛ وليس هذا يطارح روايتها بتة، فقد قال الذهبي في آخر الميزان (فصل في النسوة المجهولات، وما علمت في النساء من اتُّهمت ولا من تركوها) كأنه يذهب إلى أن الجهالة بهن جعلهن من المستورات المقبولات، إذا روى عنهن ثقة.

وهذا الإسناد بكل حال ليس أصل الباب، ولكنه شاهد جيد، أو متابعة حسنة لحديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة.

قال الترمذي: وقد روى عن إبراهيم التيمي عن عائشة "أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ"، وهذا لا يصح أيضاً، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعاً من عائشة.

قال الأستاذ: حديث إبراهيم التيمي عن عائشة رواه أحمد (210/6) وأبو داود (96/1) والنسائي (93/1) والدارقطني (ص15) كلهم من طريق الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة.

قال أبو داود: "هو مرسل، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئاً" وقال النسائي: "ليس في هذا الباب أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلاً"، وقال الدارقطني: "لم يروه عن إبراهيم التيمي غير أبي روق عطية بن الحرث، ولم نعلم حدّث به عنه غير الثوري وأبي حنيفة، واختلف فيه فأسنده الثوري عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة عن حفصة، وكلاهما أرسله؛ وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة ولا من



حفصة، ولا أدرك زمانهما، وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة فوصل إسناده، واختلف عنه في لفظه فقال عثمان بن أبي شيبة عنه بهذا الإسناد: إن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. وقال عنه غير عثمان إن النبي ﷺ كان يقبل ولا يتوضأ".

ومن عجب أن الدارقطني بعد هذا وصل الحديث بإسنادين عن الثوري، ثم بإسناد عن أبي حنيفة، ثم وصل رواية عثمان بن أبي شيبة في قبلة الصائم من طريق معاوية عن الثوري، ثم لم يسند الرواية التي علقها عن (غير عثمان) عن معاوية بن هشام حتى يتبين لنا إسنادها؛ ولعله يكون إسناداً صحيحاً إلى معاوية بن هشام! فترك الحديث معلقاً، فلم يمكن الحكم عليه بشيء، وليس هذا من صنيع المنصفين، وقد بحثت عن هذا الإسناد الذي أشار إليه وعلقه فلم أجده.

وأبو روق عطية بن الحرث، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات.. ومعاوية بن هشام الذي نقل الدارقطني أنه وصل الحديث؛ وثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات. ومن هذا يتبين أن رواية إبراهيم التيمي عن عائشة هنا لها أصل، وليست من الضعيف الذي يُعرض عنه.

قال الترمذي: وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.

قال الأستاذ: أما هذا الباب (باب ترك الوضوء من القبلة) فقد صح فيه شيء، وهو حديث عائشة من الطريق التي وضحناها وصححناها، ومن طرق أخرى أشرنا إليها.

وأما أصل الباب ومرجع الخلاف فهو، هل يجب الوضوء من مس المرأة؟ ذهب بعض الصحابة والتابعين ومن تبعهم من الفقهاء والمحدثين إلى الوجوب، وذهب بعض الصحابة ومن بعدهم إلى عدم الوجوب، وهو الصحيح الراجح.

وأصل الخلاف فيه تفسير اللمس من قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: 6]، وكذلك في قوله تعالى في سورة النساء: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءِ﴾ [النساء: 43]، على القراءتين في الآيتين، فقد قرأهما

حمزة والكسائي وخلف (لمستم) بغير ألف، وقرأهما باقي القراء العشرة (لامستم) بالألف.

قال ابن رشد في بداية المجتهد (29/1): وسبب اختلافهم في هذه المسألة اشتراك اسم اللمس في كلام العرب، فإن العرب تطلقه مرة على اللمس الذي هو باليد، ومرة تكني به عن الجماع، فذهب قوم على أن اللمس الموجب للطهارة في آية الوضوء هو الجماع في قوله تعالى: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، وذهب آخرون إلى أنه اللمس باليد.

ثم قال "وقد احتج من أوجب الوضوء من اللمس باليد بأن اللمس يُطلق حقيقة على اللمس باليد، ويطلق مجازاً على الجماع؛ وأنه إذا تردد اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالأولى أن يُحمل على الحقيقة حتى يدل الدليل على المجاز، ولأولئك أن يقولوا إن المجاز إذا كثر استعماله كان أدل على المجاز منه على الحقيقة، كالحال في اسم الغائط الذي هو أدل على الحدث – الذي هو فيه مجاز – منه على المطمئن من الأرض، الذي هو فيه حقيقة. والذي أعتقده أن اللمس وإن كانت دلالته على المعنيين بالسواء أو قريباً من السواء، أنه أظهر عندي في الجماع وإن كان مجازاً، لأن الله قد كنى بالمباشرة والمس عن الجماع، وهما في معنى اللمس، وعلى هذا التأويل في الآية يحتج بها في إجازة التيمم للجنب دون تقدير تقديم فيها ولا تأخير، على ما سيأتي بعد؛ وترتفع المعارضة التي بين الآثار والآية على التأويل الآخر – يريد ابن رشد بالآثار هنا حديث عائشة في القبلة – وأما من فهم من الآية اللمسين معاً فضعيف، فإن العرب إذا خاطبت بالاسم المشترك إنما تقصد به معنى واحداً من المعاني التي يدل عليها الاسم، لا جميع المعاني التي يدل عليها، وهذا بيّن بنفسه في كلامهم".

وهذا الذي قاله ابن رشد تحقيق دقيق، وبحث واضح نفيس؛ فإن سياق الآيتين لا يدل إلا على أن المراد المكنى عنه فقط، وكذلك قال الطبري في التفسير بعد حكاية القولين "وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ، الجماع دون غيره من معاني اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ".

والقائمون على نصرة القول بأن اللمس ينقض؛ والتعصب له؛ والذب عنه؛ من الفقهاء. والمحدثين: هم علماء الشافعية، والشافعي نفسه ﷺ ذهب إلى هذا المذهب وقال به، ولكنه – فيما يبدو لي من كلامه – يفسر الآية بذلك على شيء من الحذر، وكأنه يتحرج من الجزم به، إذ لم يصل إليه حديث صحيح في الباب، فإنه قال في "الأم" (12/1) بعد ذكر آية المائدة "فأشبه أن يكون أوجب الوضوء



من الغائط وأوجبه من الملامسة، وإنما ذكرها موصولة بالغائط بعد ذكر الجنابة، فأشبهت الملامسة أن تكون اللمس باليد، والقبلة غير الجنابة. أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه قال: قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة، فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء. قال الشافعي: وبلغنا عن ابن مسعود قريب من معنى قول ابن عمر".

فهذا التعبير من الشافعي، وهو دقيق العبارة، ولا يلقي الكلام جزافاً، ولا يرسل القول إرسالاً، يقول: "فأشبهت الملامسة أن تكون اللمس باليد" قد نفعهم منه الحذر والتردد لأنه لم يجد عنده في الباب حديثاً مرفوعاً صحيحاً، وإنما وجد أثراً صحيحاً عن ابن عمر، ووجد نحوه عن ابن مسعود، ووجد الآية تحتمل معنى قولهما، فاحتاط لذلك وفسر الآية على ما يوافق ما لديه من الأثر عن الصحابة.

ومما يؤيد ما ذهبت إليه في معنى كلام الشافعي أن ابن رشد بعد أن نقل حديث حبيب عن عروة عن عائشة (المذكور في هذا الباب) نقل عن ابن عبد البر أنه مال إلى تصحيحه، وأنه قال: وروى هذا الحديث أيضاً من طريق معبد بن نباتة، وقال الشافعي: إن ثبت حديث معبد بن نباتة في القبلة لم أرَ فيها ولا في اللمس وضوءاً.

وأن الحافظ ابن حجر في التلخيص (ص44) نقل نحو ذلك عن الشافعي فقال: قال الشافعي: روى معبد بن نباتة عن مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يقبل ولا يتوضأ. وقال: لا أعرف حال معبد؛ فإن كان ثقة فالحجة فيما روى عن النبي ﷺ.

فهذا نقل مشرقي، وقبله نقل مغربي؛ كلاهما عن الشافعي، أنه لو صح عنده حديث عائشة لذهب إليه ولم يقل بنقض الوضوء من اللمس، وهو يدل على أنه يرى أن تفسير اللمس بما فسره به ليس على سبيل الجزم والقطع. أما نحن وقد أثبتنا صحة الحديث فلا ينبغي لنا أن نتردد في تفسير الآية التفسير الصحيح، أن اللمس كناية عن الجماع، ويجب علينا أن نأخذ بالحديث الصحيح، أن القبلة – وهي أقوى من اللمس المجرد – لا تنقض الوضوء.

وهذا الحافظ البيهقي، وهو ناصر مذهب الشافعي، وهو المتعصب له حقاً يذكر بعض أسانيد حديث عائشة، ويعللها بما يراه علة لها؛ ثم يقول، والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم، فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها، ولو ح إسناده لقلنا به إن شاء الله تعالى – فهو أيضاً لا

يقطع بأن المراد باللمس في الآية المعنى الحقيقي للكلمة، لأنه يصرح بأنه لو صح حديث عائشة لقال به، ولو قال به لاضطره ذلك إلى تفسير اللمس بالمعنى المجازي الصحيح في تفسيرها.

فائدة: ورد في الباب أيضاً حديثان صحيحان:

الأول: رواه الشيخان وغيرهما من طريق مالك عن أبي النضير عن أبي سلمة عن عائشة قالت: "كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، وإذا قام بسطتهما. قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح". [فتح الباري 1/ 314، 584] و [مسلم 1/ 145].

قال الحافظ ابن حجر: "وقد استُدل بقولها: غمزني على أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء. وتُعقب باحتمال الحائل، أو بالخصوصية ومن البين الواضح أن هذا التعقيب لا قيمة له، بل هو باطل، لأن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل صريح، واحتمال الحائل لا يفكر فيه إلا متعصب!.

الحديث الثاني: رواه النسائي (38/1) من طريق الليث بن سعد عن ابن الهاد عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: "إن كان رسول الله ﷺ ليصلي وإني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة، حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله". قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (ص 84) "إسناده صحيح، واستدل به على أن اللمس في الآية الجماع، لأنه مسها في الصلاة واستمر" وهذا منه إنصاف بعد التعسف الذي نقلناه عنه.

فائدة أخرى:

حديث معبد بن نباتة الذي أشار إليه الشافعي فيما نقله عنه ابن عبدالبر وابن حجر، لم أجده بعد طول البحث والتتبع، وكذلك لم أجد ترجمة لمعبد هذا؛ ولعلنا نوفق إلى ذلك في موضع آخر إن شاء الله.

***

الإنصاف فيما جاء في البسملة من الاختلاف[1]

لفضيلة الأستاذ والمحدث الشهير: الشيخ أحمد مُحَّد شاكر

هذه المسألة من أهم مسائل الخلاف بين القراء والمحدثين والفقهاء، وألف فيها الكثيرون كتبًا خاصة؛ فمن ذلك كتاب (الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف) للإمام الكبير أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي المتوفى سنة 463هـ وهو جزء في 42 صفحة، وقد طُبع في مصر سنة 1343 هـ، وكتاب لأبي مُحَّد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي، ذكره النووي في المجموع، وقال: إنه مجلد كبير، ولخص أهم ما فيه؛ وألف فيها أيضاً ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي والخطيب، وقد جمع الحافظ الزيلعي في نصب الراية أكثر ما ورد فيها من الآثار والأقاويل في مقدار يصلح كتابًا مستقلا (168/1 - 191 من طبعة الهند، و 323/1 - 363 من طبعة المجلس العلمي سنة 1357 هـ) وكذلك النووي في المجموع، كتب فيها مقدارًا وافيًا.

واستيعاب ما قالوه لا يسعه المقام هنا، لكني أقول فيها كلمة أرجو أن أُوَفق إلى أن تكون القول الفصل إن شاء الله:

اتفق المسلمون جميعًا على أن البسملة جزء من آية في سورة النمل، ثابتة ثبوت التواتر القطعي الموجب لليقين.

ثم اختلف الفقهاء وغيرهم بعد ذلك: هل هي آية من كل سورة من سور القرآن سوى براءة؟ أو هي جزء من آية؟ أو هي آية مستقلة نزلت مع كل سورة - سوى براءة - لافتتاحها وللفصل بينها وبين غيرها؟ أو هي آية من الفاتحة فقط؟ أو ليست آية أصلا، لا في الفاتحة ولا في غيرها؟

فنقل العلماء عن مالك والأوزاعي وابن جرير الطبري وداود أنهم ذهبوا إلى أنها ليست في أوائل السور كلها قرآناً، لا في الفاتحة ولا في غيرها! .

وحكاه الطحاوي عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومُحَّد، وهو رواية عن أحمد، وقول لبعض أصحابه، واختاره ابن قدامة في المغني.

---

(1) مجلة الهدي النبوي عدد صفر 1358هـ.

وقال أحمد: هي آية في أول الفاتحة وليست قرآناً في أوائل باقي السور؛ وهو قول إسحاق وأبي عبيد وأهل الكوفة وأهل مكة وأهل العراق، فيما نقله العلماء؛ وهو أيضا رواية عن الشافعي.

وقال الشافعي وأصحابه: هي آية من كل سورة سوى براءة، وحكاه ابن عبد البر عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وعطاء وطاووس ومكحول، وحكاه ابن كثير عن أبي هريرة وعلي وسعيد ابن جبير والزهري وهو رواية عن أحمد. وادعى أبوبكر الرازي الجصاص الحنفي في أحكام القرآن أن الشافعي لم يسبقه أحد إلى هذا القول!

وذهب أبو بكر الرازي الجصاص إلى أنها ليست آية في كل موضع كتبت فيه في المصحف، وليست آية من الفاتحة ولا من غيرها، وإنما أُنزلت لافتتاح القراءة بها وللفصل بين كل سورتين – سوى ما بين الأنفال وبراءة – وهو المختار عند الحنفية، قال مُحَمَّد بن الحسن "ما بين دفتي المصحف قرآن" وهو قول ابن المبارك ورواية عن أحمد وداود؛ وقال الزيلعي في نصب الراية "وهذا قول المحققين من أهل العلم".

ونسبة هذا القول إلى الحنفية استنباط فقط، فقد قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن (8/1): "ثم اختلف في أنها من فاتحة الكتاب أم لا، فعدها قراء الكوفيين آية منها، ولم يعدها قراء البصريين، وليس عن أصحابنا رواية منصوصة في أنها آية منها، إلا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى مذهبهم في ترك الجهر بها، وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم، لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آي السور".

وقال شمس الأئمة مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي في المبسوط (ج1 ص 16):

"وعن معلي قال: قلت لمحمد – يعني ابن الحسن –: البسملة آية من القرآن أم لا؟ قال: ما بين الدفتين كله قرآن، قلت: فلمَ لم تجهر؟ فلم يجبني. فهذا عن مُحَمَّد بيان أنها آية أنزلت للفصل بين السور، لا من أوائل السور؛ ولهذا كتبت بخط على حدة، وهو اختيار أبي بكر الرازي – رحمه الله –، حتى قال مُحَمَّد – رحمه الله –: يكره للحائض والجنب قراءة البسملة على وجه قراءة القرآن؛ لأن من ضرورة كونها قرآناً حرمة قراءتها على الحائض والجنب، وليس من ضرورة كونها قرآناً الجهر بها، كالفاتحة في الأخريين".

وقد استدل كل فريق لقوله بأحاديث منها الصحيح المقبول ومنها الضعيف المردود.

وأما أئمة القراءات فإنهم جميعًا اتفقوا على قراءة البسملة في ابتداء كل سورة، سواء الفاتحة أو غيرها من السور، سوى براءة. ولم يُرْوَ عن واحد منهم أبدًا إجازة ابتداء القراءة بدون بسملة.

وإنما اختلفوا في قراءتها بين السور أثناء التلاوة، أي في الوصل. فابن كثير وعاصم والكسائي وأبو جعفر وقالون وابن محيصن والمطوعي وورش من طريق الأصبهاني: يفصلون بالبسملة بين كل سورتين إلا بين الأنفال وبراءة، وحمزة يصل السورة بالسورة من غير بسملة، وكذلك خلف؛ وجاء عنه أيضاً السكت قليلاً – أي بدون تنفس – من غير بسملة. وجاء عن كل من أبي عمرو وابن عامر ويعقوب وورش من طريق الأزرق: البسملة والوصل والسكت بين كل سورتين سوى الأنفال وبراءة.

وكل من رُوي عنه من القراء العشرة حذف البسملة رُوي عنه أيضا إثباتها، ولم يرد عن أحد منهم حذفها رواية واحدة فقط.

وهؤلاء هم أهل الرواية المنقولة بالسماع والتلقي شيخا عن شيخ في التلاوة والأداء، وقد اتفقوا جميعا على قراءتها أول الفاتحة وإن وصلت بغيرها. قال إمام القراء أبو الخير ابن الجزري في كتاب النشر في القراءات العشر (1:262): "ولذلك لم يكن بينهم خلاف في إثبات البسملة أول الفاتحة، سواء وصلت بسورة الناس قبلها أو ابتدئ بها؛ لأنها ولو وصلت لفظا فإنها مبتدأ بها حكماً؛ ولذلك كان الواصل هنا حالا مرتحلاً".

ولا خلاف بين أحد من أهل النقل وأهل العلم في أن جميع المصاحف الأمهات التي كتبها عثمان بن عفان وأقرها الصحابة جميعًا دون ما عداها: كتبت فيها البسملة في أول كل سورة، سوى براءة، وأن الصحابة رضوان الله عليهم إذ جمعوا القرآن في المصاحف جردوه من كل شيء غيره، فلم يأذنوا بكتابة أسماء السور ولا أعداد الآي ولا (آمين)، ومنعوا أن يجرؤ أحد على كتابة ما ليس من كتاب الله في المصاحف، حرصا منهم على حفظ كتاب الله؛ وخشية أن يشتبه على أحد ممن بعدهم فيظن غير القرآن قرآناً، فهل يعقل مع هذا كله أن يكتبوا مائة وثلاث عشرة بسملة زيادة على ما أنزل على رسول الله؟ ألا يدل هذا دلالة قاطعة منقولة بالتواتر العملي المؤيد بالكتابة المتواترة على أنها آية من القرآن في كل موضع كتبت فيه؟؟!



والقاعدة الصحيحة عند أئمة القراء أن القراءة الصحيحة المقبولة هي: ما صح سنده ووافق رسم المصحف ولو احتمالاً وكان له وجه من العربية، وأنه إذا فقد شرط من هذه الشروط في رواية: كانت قراءة شاذة أو ضعيفة أو مردودة. وقد ذهب بعض القراء إلى أن التواتر شرط لصحة القراءة. والحق أنه شرط في إثبات القرآن. وأما القراءة فيكفي فيها صحة السند مع ما سبق، وهذا الذي اعتمده إمام القراء ابن الجزري وغيره.

ولكن لم يخالف واحد منهم في اشتراط موافقة رسم المصحف، وفي أن القراءة التي تخالفه قراءة غير صحيحة ولو صح سندها.

فإذا سلكنا جادة الإنصاف في تطبيق القواعد الصحيحة على الأقوال والقراءات السابقة، وتنكبنا طريق الهوى والعصبية، علمنا علمًا يقينيًّا ليس بالظن أن القول الذي زعموا نسبته إلى مالك ومن معه – في أنها ليست آية أصلا – قول لا يوافق قاعدة أصولية ثابتة، ولا قراءة صحيحة. وأن قراءة من قرأ بإسقاطها في الوصل بين السور قراءة غير صحيحة أيضًا، لأنها فقدت أهم شرط من شروط صحة القراءة، أو هو الشرط الأساسي في صحتها، وهو موافقة رسم المصحف، وظهر أن الحق الذي لا يتطرق إليه الشك ولا يستطيع مجادل أن ينازع فيه: أنها آية في كل موضع كتبت فيه في المصحف.

وأما أنها آية من السور المكتوبة في أولها أو آية مستقلة، فإنه محل نظر وبحث. والذي يظهر لي: ترجيح أنها آية من كل سورة كتبت في أولها، أي من جميع سور القرآن سوى براءة، وأنه لا يجوز لقارئ أن يقرأ أيّة سورة من القرآن – سوى براءة – من غير أن يبدأها بالتسمية التي هي آية منها في أولها؛ سواء أقرأها ابتداء أم وصلها بما قبلها. وهذا الذي اختاره الشافعي ﷺ فيما نقله عن العلماء، وهو الذي يفهم من كلامه الذي نقلناه آنفا عن كتابه "الأم".

وبعد؛ فقد يبدو للناظر بادئ ذي بدء أن يكره هذا القول وينكره؛ لما فيه من الحكم على بعض أوجه القراءات السبع بعدم الصحة، لما شاع بين المتأخرين والعامة؛ من أن هذه القراءات السبع متواترة تفصيلا؛ بما فيها من بعض الاختلاف في الحروف وبما فيها من أوجه الأداء، وهذه شائعة غير صحيحة، بدأ القول بها بعض متأخري العلماء ثم تبعه فيها غيره؛ ثم أذاعها عامة القراء وعامة أهل العلم من غير نظر صحيح ولا حجة بينة؛ وقد ردها كثيرون من أئمة القراء والعلماء، قال أبو شامة المقدسي: ونحن وإن قلنا أن القراءات الصحيحة إليهم نسبت وعنهم نقلت، فلا يلزم أن جميع ما نقل

عنهم بهذه الصفة، بل فيه الضعيف لخروجه عن الأركان الثلاثة.

وقال إمام القراء الحافظ أبو الخير بن الجزري في كتاب (النشر) (9/1): كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه؛ ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين. ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أو عمن هو أكبر منهم. هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف، صرح بذلك الإمام الحافظ أبو عمر و عثمان بن سعيد الداني، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو مُحَّد مكي بن أبي طالب. وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي. وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامه، وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه. قال أبو شامه – رحمه الله – في كتابه المرشد الوجيز: فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة تُعزي إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة؛ وأن هكذا أنزلت: إلا إذا دخلت في ذلك الضابط. وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم؛ بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف، لا عمن تنسب إليه. فإن القراءات المنسوبة إلى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ، غير أن هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع في قراءتهم؛ تركن النفس إلى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم. انتهى.

ولم يكن الأئمة السابقون من العلماء يحجمون عن نقد بعض قراءة القراء السبعة وغيرهم، بل كثيراً ما حكموا على بعض حروفهم في القراءة بأنها خطأ، وقد يكون الناقد هو المخطئ ولكنه ينقد عن علم وحجة فلا عليه إن أخطأ. ولو كانت حروف القراء كلها متواترة تفصيلا كما يظن كثير من العلماء وغيرهم: لكان الناقد لحرف منها خارجاً عن حد الإسلام، ولم يقل بهذا أحد. والعياذ بالله من أن نرمي أمثالهم بهذا.



فمن أمثلة ذلك أن إمام المفسرين وحجة القراء أبا جعفر مُحَمَّد ابن جرير الطبري رد قراءة حفص عن عاصم من السبعة ويعقوب من العشرة في قوله تعالى في سورة الحج (آية 25): ﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ بنصب "سواء"؛ فقال في تفسيره (103/17): "وقد ذكر عن بعض القراء أنه قرأ (سَوَاءً) نصبًا، على إعمال (جعلنا) فيه، وذلك وإن كان له وجه من العربية فقراءة لا أستجيز القراءة بها، لإجماع الحجة من القراء على خلافه"!.

وقد رد الطبري والزمخشري – وهما إماما العربية والتفسير – قراءة ابن عامر في قوله تعالى في سورة الأنعام (آية 137): ﴿وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ فقال الطبري (33/8): "وقرأ ذلك بعض قراء أهل الشام (وكذلك زُين) بضم الزاي (لكثير من المشركين قتلُ) بالرفع (أولادهم) بالنصب (شركائهم) بالخفض، بمعنى: وكذلك زُين لكثير من المشركين قتلُ شركائهم أولادَهم، ففرقوا بين الخافض والمخفوض بما عمل فيه من الاسم، وذلك في كلام العرب قبيح غير فصيح، وقد روي عن بعض أهل الحجاز بيت من الشعر يؤيد قراءة من قرأ بما ذكرت من قراءة أهل الشام، رأيت رواة الشعر وأهل العلم بالعربية من أهل العراق ينكرونه). وقال الزمخشري في الكشاف (42/2): "وأما قراءة ابن عامر (قتلُ أولادَهم شركائِهم) برفع القتل ونصب الأولاد وجر الشركاء، على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف: فشيء لو كان في مكان الضرورات – وهو الشعر – لكان سمجًا مردودًا، كما سمج ورد [زج القلوص أبي مزاده] فكيف به في الكلام المنثور! فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته!!".

وقد أطال الإمام ابن الجزري في كتاب النشر القول في الرد على الطبري والزمخشري في نقدهما هذا الحرف على ابن عامر، وعقد لذلك فصلا نفيسًا (254/2 – 256)، ولسنا بصدد تحقيق الصواب في هذا الخلاف هنا، ولا نبغي أن نحكم بالخطأ على ابن عامر، إنما نريد أن ندل على أن المتقدمين لم يكونوا يرون أن وجوه القراء في حروفهم متواترة كلها، وإلا كان في الإقدام على إنكار بعضها جرأة غير محمودة.

وكذلك أنكر أبو إسحاق الزجاج حرفا من قراءة حمزة في قوله تعالى في سورة الكهف (آية 97) (فما اسْطاعوا) إذ قرأها بتشديد الطاء، كما في النشر وغيره من كتب القراءات.

قال في لسان العرب (112/10): "وكان حمزة الزيات يقرأ (فما اسْطَّاعوا) بإدغام الطاء والجمع بين ساكنين. وقال أبو إسحاق الزجاج: من قرأ بهذه القراءة فهو لاحن مخطئ، زعم ذلك الخليل ويونس وسيبويه وجميع من يقول بقولهم".

ولذلك كله لا نرى علينا بأساً أن نقول: إن قراءة من قرأ بحذف البسملة بين السور في الوصل قراءة غير صحيحة، إذ هي تخالف رسم المصحف فتفقد أهم شرط من شروط صحة القراءة،وآية البسملة آية في كل سورة في أولها سوى براءة على ما ثبت لنا تواترًا صحيحًا قطعيًّا من رسم المصحف.

أحمد مُحَمَّد شاكر

***

وفي عددي ذي القعدة وذي الحجة سنة 1363هـ من مجلة الهدي النبوي كتب فضيلة الشيخ شاكر رحمه الله. تحت عنوان: "عبدالعزيز فهمي باشا وعداؤه للعربية" بحثاً قيماً أحببت أن أسميه "دفاع عن العربية".

وإليك البحث:



دفاع عن العربية والإسلام

أثار حضرة صاحب المعالي عبدالعزيز فهمي باشا فتنة شعواء، يحارب فيها لغة العرب، ويسعى لتمزيقها، ثم يحاول أن يظهر للناس في ثوب نصيرها المدافع عنها.

ولقد كنا سمعنا عن اقتراحه – كتابة العربية بالحروف اللاتينية – قبل أن يُنشر نصه؛ فوقع في نفسي أنه استمرار لمحاولة قديمة من فئة معروفة، كانت تدعو منذ عشرات قليلة من السنين إلى اتخاذ اللهجات العلمية لغة رسمية للقراءة والكتابة والتعليم. وكان على رأسها مهندس إنجليزي كبير، وكاتب مصري مشهور، نال المناصب الرفيعة من بعد. ثم درست تلك المحاولة؛ وظننا أنها ماتت وانتهى أمرها، ولم نكن نظن أنها اختبأت في حصن حصين؛ في رأس رجل عظيم، حتى نبتت منه بشعبها؛ تظن أن سيكون لها في لغة العرب أثر.

وكنت قد فكرت في الرد على اقتراحه بإرجاعه إلى منبعه الأصلي، ومصدره الصحيح، بما وقع في نفسي؛ ولكني خشيت أن أظلم الرجل باتهامه تهمة لم يكن لديّ عليها برهان.

حتى نشر المجمع اللغوي نص اقتراحه، فإذا البراهين فيه على ما ظننت واضحة بينة تترى؛ آخذ بعضها برؤوس بعض، وإذا الناس يتناولونه بأقلامهم من كل جانب. والباشا يصرخ ههنا وههنا ويستغيث، ولغة العرب منصورة سائرة قدماً في طريقها، لا تحس به ولا تشعر؛ وإذا اقتراحه يموت فلا يرثى له، وإن جامله المجمع اللغوي فلم يرفضه أو ما قدم إليه.

ولو سكت الرجل بعد ذلك لكان خيراً له وأقوم، ولنسيه الناس ونسوا ما قدم، ولكنه أخذته العزة بالإثم، فأخرج في أواخر رمضان من هذا العام (1363 – أغسطس سنة 1944) كتاباً يرد على ناقديه، ويأخذ أغراضهم بقلمه الثائر العنيف، وأدلته المتهافتة المستنكرة؛ حتى لو كان لاقتراحه موضع آخر للسقوط لبلغه.

وما بي أن أدافع عمن رد عليهم في كتابه، فكثير منهم أعرف باللغة العربية؛ وبأدب العرب وقادر على الكتابة، من الباشا ومن كل أتباعه وأنصاره ومجامليه.



ولكني أردت أن أكشف عن مقصده الحقيقي باقتراحه، من كلامه وألفاظه؛ وأن أنقد بعض ما عرض له من مسائل في العلم، ظهر أنه لا يعرف فيها شيئاً، عرض لها عرضاً عجيباً، لو تركه ستر نفسه.

أما اقتراحه الميت السخيف[1] فما أبالي أن لا أرد عليه، اكتفاءً بما قيل من قبل، وثقة مني أن لا تقوم له قائمة من بعد. وأنا أعلم أن معاليه سينطلق في أثري كما انطلق في أثر الذين من قبلي، ثائراً عنيفاً مستعلياً مستكبراً، كأن لم يسمع كلمة الحق، وأنه سيرميني كما رمى أخي "السيد محمود مُحَمَّد شاكر" بأنه "يشتهي تجريح من هو أكبر منه سناً، حاسباً أن ذاتيته تعلو بهذا التجريح" ولكنني لا أبالي.

يعلن صاحب المعالي في كتابه (ص 78) أنه "يريد المحافظة على العربية الفصحى" ولكن سائر أقواله إنما تصدر من عقيدة بفساد هذه اللغة وأنها لا تصلح للحياة، لثباتها على وتيرة واحدة إلا أن تتغير وتدور مع اللهجات فتنقسم إلى لغات. فهو يضع اللغم الأول في هذا الصرح الشامخ، حتى إذا ما اهتز الصرح وفقد تماسكه، استطاع من بعده من أنصاره، ومن أعداء العربية ومن أعداء الإسلام، ومن أعداء القرآن، أن يدمروه تدميراً.

انظروا إلى قوله الذي افتتح به اقتراحه المقدم للمجمع: "لا شك عندي أن حضرات المستشرقين — آه من عبادة المستشرقين ومن عبادة الإفرنج – من بريطانيين وفرنسيين وإيطاليين وألمان وأمريكيين، يعجبون منا نحن الضعاف الذين يطأطئون كواهلهم أمام تمثال اللغة، لحمل أوزار ألف وخمسمائة سنة مضت" ثم يقول عن بحث المستشرقين عن الآثار: "لكن عملهم هذا شيء وإمساك أية لغة بخناق أهلها دهراً طويلاً شيء آخر".

وانظروا إلى قوله في الفقرتين 4، 5: "لكن حال اللغة العربية حال غريبة، بل أغرب من الغريبة، لأنها مع سريان التطور في مفاصلها وتحتيتها في عدة بلاد من آسية وأفريقية إلى لهجات لا يعلم عددها إلا الله، لم يدر بخلد أية سلطة في أي بلد من تلك البلاد المنفصلة سياسياً أن يجعل من لهجة أهله لغة قائمة بذاتها؛ لها نحوها وصرفها وتكون هي المستعملة في الكلام الملفوظ وفي الكتابة معاً تيسيراً على الناس، كما فعل الفرنسيون والإيطاليون والأسبان؛ أو كما فعل اليونان، لم يعالج أي بلد هذا التيسير، وبقي أهل اللغة العربية من أتعس خلق الله في الحياة. إن أهل اللغة العربية مستكرهون على أن تكون

(1) يعذرني صاحب المعالي في استعمال هذه اللفظة النابية؛ فقد حاولت جهدي أن أجد صفة خيراً منها في موضعها فأعجزتني المحاولة، ثم إني لم أر في استعمالها بأساً بعد أن وصف هو بها الرسم العربي عشرات المرات في كتابه.



العربية الفصحى هي لغة الكتابة عند الجميع، وأن يجعلوا على قلوبهم أكنة وفي آذانهم وقراً، وأن يردعوا عقولهم عن التأثر بقانون التطور الحتمي الآخذ مجراه بالضرورة، رغم أنوفهم، في لهجات الجماهير، تلك اللهجات التي تتفرع فروعاً لا حد لها ولا حصر؛ والتي تتسع كل يوم مسافة الخلف بينها وبين الفصيحة جدة جداتها اتساعاً بعيداً. هذا الاستكراه الذي يوجب على الناس تعلم العربية الفصحى كما تصح قراءتهم وكتابتهم، هو في ذاته محنة حائقة بأهل العربية، إنه طغيان وبغي، لأنه تكليف للناس بما هو فوق طاقتهم. ولقد كنا نصبر على هذه المحنة لو أن تلك العربية الفصحى كانت سهلة المنال كبعض اللغات الأجنبية الحية، لكن تناولها من أشق ما يكون، وكلنا مؤمن بهذا، ولكن الذكرى تنفع المؤمنين، فلنذكر ببعض هذه المشقة".

هذا بعض قوله في اقتراحه، وما أظن عاقلاً يُخدع بعد ذلك؛ فيصدق الباشا في ادعائه أنه يريد المحافظة على العربية الفصحى، وهو يسخط عليها كل هذا السخط، ويندد بها كل هذا التنديد؛ بل يندد بالأمم المنفصلة سياسياً أن لم يدر بخلد أحد من أهلها أن يجعل من لهجته لغة قائمة بذاتها لها نحوها وصرفها!! فإن لم تكن هذه دعوة صريحة إلى تمزيق العربية إلى لغات عدة" كما فعل الفرنسيون والإيطاليون والأسبان" فما ندري كيف تكون الدعوة، بل لا يدري أحد من الناس.

إن هذا الاقتراح تجديد للدعوة القديمة التي أشرنا إليها في أول هذا المقال، واستمرار لها، حتى تتمزق وحدة الأمة العربية ويحال بينها وبين قديمها، فلا يعرفه ولا يصل إليه إلا الأفذاذ من علماء الأثريات، كما هو الشأن الآن في اللغات القديمة الميتة، فيحال بين الأجيال القادمة وبين القرآن والحديث وعلوم العرب، كما يظنون، فيندثر هذا الإسلام من وجه الأرض ويطمئن القوم.

ومهما يكابر معالي الباشا وأنصاره فلن يستطيع التفصي من هذه النتائج، ومن حمل كلامه على القصد إليها، وإن تبرأ منها ألف مرة، وإن قال ألف مرة: "أنا مكتف بما يسر الله من ديني وموقن لأن لا مزيد عليه عند كائن من كان من المسلمين"!!

إن لم يكفكم هذا برهاناً على ما يقصد إليه ويرمي، فانظروا إلى قوله في الفقرتين 7، 8: "تلك الأشواك والعقبات وهذا التعدد، تريك الواقع من أن هذه اللغة العربية ليست لغة واحدة لقوم بينهم، بل إنها مجموع كل لهجات الأعراب البادين في جزيرة العرب من أكثر من ألف وأربعمائة سنة، جمعها علماء اللغة وأودعوها المعاجم وجعلوها حجة على كل من يريد الانتساب للغة العربية، ولا يعلم إلا

الله كم لهجة كانت! أفليس من الظلم البين إلزام المصريين وغير المصريين من متكلمي اللهجات العربية الحديثة بمعالجة التعرف بتلك اللهجات القديمة التي ماج بعضها في بعض فانعجنت، ولو فرض المستحيل وأمكن عزل أية واحدة منها لكانت دراستها بسبب قدمها أشق من تعلم عدة لغات أجنبية حية، كل منها يعين الإنسان في عمره القصير على مسايرة العالم في هذه الحياة الدنيا. في كل سنة نسمع صيحة مدوية يصخ البعض بها معلمي اللغة العربية بالمدارس، متهماً إياهم بالقصور أو التقصير في تلقين التلاميذ. والحق الذي لا مرية فيه أن هؤلاء المعلمين المساكين براء من هذه التهمة براءة الذئب من دم ابن يعقوب، فإن العيب إنما هو عيب اللغة التي ليس لها في مفرداتها وقواعدها أول يعرف ولا آخر يوصف، والتي لها في أدائها جرس ولوكة يضربان صماخ أذن الطفل لبعد ما بينهما وبين لهجة أمه، فينفر منها ومن المعلم نفور الطير روّعته والظبي باغته".

إذن فالأمر واضح، ليس الأمر أمر تيسير الكتابة العربية حتى تمثل النطق بها تمثيلاً صحيحاً طاعة لأمر تعبدي نصت عليه لائحة المجمع اللغوي، ولقرار خاص من وزير المعارف تجب طاعته وتنفيذه، لأن "مورد النص لا مساغ للاجتهاد فيه" كما قال صاحب المعالي في كتابه ص 36!! ولكن الأمر أخطر من ذلك وأبعد أثراً، الأمر "أن لهذه اللغة جرساً ولوكة يضربان صماخ أذن الطفل" فيجب أن نغير هذا، وأن نمهد له باصطناع الحروف اللاتينية التي لها جرس "يخالف جرس الحروف العربية في المخارج والحركات وتوقيت الكلمة في أثناء نطقها، وهو شيء في صميم اللغة كالمعنى ورسم الكتابة على سواء" كما قال الأستاذ العقاد (الرسالة 585 في 18 سبتمبر سنة 1944) حتى إذا ما تبلبلت الألسن العربية ومرنت على هذه الحروف اللاتينية ولهجاتها وجرسها؛ وعلى الحروف المستحدثة التي ابتكرها المجمع اللغوي في قراره العجيب بشأن كتابة الأعلام الأعجمية بحروف عربية [1]. أمكن التدرج في الانتقال على اصطناع لغة أخرى أعجمية، أو خلق لغة بين بين، لا هي عربية ولا هي أعجمية، وتفرقت الأمم العربية شذر مذر.

ونسوا هذا القرآن الذي يجمع بينهم ويوحد لسانهم، إذ لن يستطيعوا إخضاعه لهذه اللكنة الأعجمية التي تدل عليها الحروف اللاتينية!!

(1) هذه القرارات نشرت في مجلة المجمع (ج4 سنة 1356 ص18-21) وقد أشرنا إلى عيوبها ورددنا عليها في مقدمة كتاب المعرب للجواليقي بتحقيقنا طبعة دار الكتب.



وإذن فليس الأمر أمر إرادة المحافظة على العربية الفصحى كما يقول دفاعاً عن نفسه وإنما هو رفع ظلم بيّن عن المصريين وغير المصريين ممن ألزموا تعرف تلك اللهجات القديمة التي ماج بعضها في بعض، والتي لا يمكن عزل أية واحدة، والتي لو أمكن المستحيل بعزل واحدة منها لكانت دراستها بسبب قدمها أشق من تعلم عدة لغات أجنبية حية، والتي كل العيب فيها إذ ليس لها في مفرداتها وقواعدها أول يعرف ولا آخر يوصف. ولن يكون رفع هذا الظلم إلا أن يرفع عن كواهل المظلومين ما أثقلها؛ من "أوزار ألف وخمسمائة سنة مضت"!!.

لست أدري؛ هل يغالط الباشا الحصيف نفسه ويخدعها؛ أو هو يظن أن الناس لا يفقهون!

أيها الرجل:

اقرأ كتابك، تجد أنك رضيت عن كل لغة حتى العبرية، وما أصفيت لسخطك وسخريتك إلا العربية.

وقد أجاب صاحب المعالي عن سؤال من سأل: كيف تريد أن ترسم القرآن؟ بجوابين عجيبين مضحكين!

أما أحدهما فأن يرسم القرآن بحروف معاليه اللاتينية، لأن الحروف العربية وثنية منقولة مباشرة عن الوثنيين، والحروف اللاتينية ينقلها معاليه الآن عن النصارى وهم أهل كتاب أقرب من الوثنيين إلينا نحن المسلمين! (ص 25 -26) ثم ارتأى أن يمن على رجال الدين المحترمين بإبقاء رسم القرآن وصحيح الحديث على ما هو عليه الآن! (ص 28) ولست أدري أعفى عنهما إرضاءً لهم أم شفقة عليهم أم خوفاً منهم؟ إنما هو قد فعل هذا والسلام!

ثم أجاب بعض سائليه: "ها أنت ذا ترى فيما أسلفت ما يطمئنك على بقاء القرآن والحديث مكتوبين بالرسم الحالي؛ فلن يندرس هذا الرسم؛ بل سيكون له دائماً من رجال الدين وطلبة المعاهد الدينية من يقرؤونه ويحافظون عليه"! (29).

وقد وجد معاليه لرجال الدين بعد ذلك عملاً خطيراً عظيماً؛ هو "أن يؤدوا لنا في المستقبل عمل المستشرقين، ويحلوا لنا رموز ما لم يطبع بالرسم الجديد من قديم الكتب والمؤلفات" (ص28).

ولسنا نجادله في أن هذا الفعل حرام أو حلال، فإن معالي الباشا رجل قانون، وهو من أبعد الناس عن معرفة الحرام والحلال؛ وكتابه شاهد عليه.



ولكنا نسأله سؤالاً واحداً: أيمكن أن يؤدي نطق القرآن أداءً صحيحاً موافقاً للعربية إذا ما كتب بالحروف اللاتينية؛ وخاصة في حال الوقف على رؤوس الآي أو في أثنائها؟ أظنه يعلم أن أواخر الكلم إذا كانت متحركة – وهو الأكثر في الكلام – وجب الوقف عليها السكون، وإذا كان الحرف منوناً مفتوحاً وقف عليه بالألف، وهو يقترح أن يدل على الحركة بحرف مد يسميه "حرف حركة" وأن يدل على التنوين بحرف مد بعده حرف النون؟؛ فماذا يفعل القارئ؛ أيحذف في كل وقف من المكتوب حرفاً أو حرفين؛ أم يقرأ القرآن إفرنجياً؟!

ألسنا معذورين إذا ظننا صادقين أنه يبغي قطع الصلة بين هذه الأمة العربية وبين قديمها، وخاصة القرآن والحديث؛ تنفيذاً لخطة قديمة معروفة لم يخامرنا فيها شك دل عليها قلمه حين خانه، فجعل عمل رجال الدين أن يحلوا رموز ما لم يطبع بالرسم الجديد!

ثم ماذا يريد صاحب المعالي هذا أن يصنع بالقرآن؟ إنه يريد أن يفتح الباب للعبث به وبقراءاته عامداً متعمداً فقد أدخل نفسه مداخل لا يحسن الخروج منها، ولا منجي له من عواقبها.

انظروا إلى قوله يخاطب "معالي السيد كامل الجاردجي" أحد الذين ردوا عليه اقتراحه (ص 78) "الظاهر يا سيدي أننا غير متفقين اتفاقاً واضحاً على الغرض الذي نسعى إليه. فلنتفق عليه ابتداءً ثم ليتكلم كلانا بعد بما شاء. أنا أريد المحافظة على العربية الفصحى وأنت تريدها كذلك؛ فلنحدد بالنص الصريح ما هي تلك الفصحى التي نريدها جميعاً. أما أنا فلا أرى مثالاً للفصحى غير القرآن الثابت نصه بالتواتر. لغته هي وحدها المعنية لي عندما أذكر الفصحى. وأحدد أكثر فأقول: إن لغته المعنية لي هي ما تكون الأقيس والأسهل من وجوه قراءاته. فقراءة (إنّ هذين لساحران) هي المعنية لي دون (إنْ هذان لساحران) مثلاً" هذا نص كلامه بحروفه.

أرأيتموه أيها الناس وعرفتم دخيلته! إنه يأتي بالكلام الحلو المعسول فلا يرى "مثالاً للفصحى غير القرآن الثابت نصه بالتواتر" ثم يدس فيه ما يظن أنه يخفي على عامة المسلمين، بله خاصتهم؛ بله علماءهم، فيزعم أنه يتخير من قراءات القرآن ما يوافق هواه ويعرض عما عداه، موهماً أن الثابت المتواتر هو ما حكى دون ما نفى. ولكنه يسقط في ذلك سقطة ما لها من قرار.

وذلك أن الآية التي جاء بها مثالاً لما يريد، وهي قوله تعالى في سورة طه: ﴿إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ رسمت في المصحف على هذا الرسم الذي رسمه أصحاب رسول الله واتفقوا عليه، وروي عنهم بالتواتر القطعي الثبوت رواية وكتابة، لم يرتب في ذلك مسلم قط "هذن" بدون ألف بعد الذال، ورويت القراءات فيها بالتواتر القطعي سماعاً من عهد رسول الله إلى عصرنا هذا الذي نحيا فيه. والقاعدة الغالبة في رسم المصحف أن تحذف الألف وأن تثبت الياء.

والقراءة التي يقرأ لها أهل بلادنا، قراءة حفص عن عاصم، في هذه الآية (إن هذان) بسكون النون في (إن) وبثبوت الألف وكير النون مخففة من غير تشديد في (هذان) ووافقه ابن محيصن وأبو حيوة والزهري وغيرهم من أئمة القراءة. ووافقه أيضاً ابن كثير ولكن شدد النون المكسور في (هذان). وقراءة حفص ومن وافقه التي تقرأ في بلادنا هي التي يرفضها الباشا العالم العجيب، وينفي أن تكون مما ارتضى من "العربية الفصحى" وذلك أنه عسر عليه أن يدرك وجهها من العربية، وإن كان واضحاً ميسوراً.

وقرأ نافع وابن عامر وأبو بكر وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب وخلف والحسن والأعمش وأبو عبيد وأبو حاتم وابن جرير الطبري وغيرهم "إنّ" بتشديد النون و "هذان" بالألف وتخفيف النون. وهذه القراءة نفاها معاليه أيضاً ضمناً باختياره غيرها وإن لم يصرح بنفيها، ولكنها دخلت في غير "العربية الفصحى" عنده.

وهاتان القراءتان هما قراءة أكثر القراء من السبعة بل العشرة، بل الأربعة عشر، بل من عدادهم، ممن عرف معاليه ومن لم يعرف، وممن سمع به ومن لم يسمع:

ثم اختار لنفسه – أستغفر الله – بل لأمم العرب جمعاء؛ غير مكلف أن يختار لهم، ولكن عادياً على لغتهم وعلى قرآنهم – اختار قراءة أبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر ويونس وغيرهم (إنّ هذين) بتشددي النون في (إن) وبالياء في (هذين) اختارها من غير دليل إلا يسرها في مقدوره وعلمه. وهي قراءة صحيحة ثابتة كاللتين قبلها وإن عبر عنها بعضهم بالشذوذ كالإمام أبي عمرو الداني في كتاب (المقنع في رسم المصاحف) ص 127، وكالزجاج في قوله "لا أجيز قراءة أبي عمرو لأنها خلاف

المصحف"[1].

فهذا مبلغ هذا الرجل من العلم! قبل من القراءة ما اختلف فيه وإن كان صحيحاً لأدلة يجهلها. ورفض ما لا خلاف فيه من القراءة بالهوى والجرأة من غير دليل ولا شبهة إلا أنه جهل شيئاً فعاداه.

"إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف" كما ثبت في الحديث الصحيح المتواتر الذي لا شك في صحته. وإن قراءه تلقوا قراءاته وروايات حروفه ولهجاته سماعاً ومشافهةً من شيوخهم طبقة بعد طبقة إلى رسول الله ﷺ، ثبتت قراءاته الصحيحة المعروفة بالتواتر الحقيقي الذي لم يثبت بمثله كتاب قط، رووها بأدق ما يروي كلام وأوثقه، سواءً أرضى عبدالعزيز باشا فهمي عن هذا أم سخطه.

وإن هذا القرآن بقراءاته المتواترة قد حفظ على العرب لغتهم بحروفها وأوجهها ولهجاتها عجيباً، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لا يستطيع أحد أن ينفي شيئاً منها أو ينكره، كابر أو تعنت أو جهل. إنما هو الحق البين المعلوم من الدين بالضرورة، من أنكره فإنما ينكر عن نفسه، وإنما يجني على نفسه، وحكم الإسلام فيه معروف؛ لا يحتاج إلى ذكر أو بيان.

أفيظن أحد أن المسلمين يكذبون علماءهم وقراءهم وحفاظ كتابهم الذين لا يحصيهم العد، طبقة طبقة إلى صحابة رسول الله؛ ثم يتبعون رجلاً بأنه نبغ في صناعة القانون الأفرنجي حتى نال أسمى منصب فيه، وبأنه وصل إلى مسند الوزارة؛ وبأنه وضع في غير موضعه: عضواً في المجمع اللغوي؟! كلا ثم كلا! إن يتوهم بعض هذا إنما يلغي عقله، وإنما يلغي كل منطق وكل دليل.

ولعل الباشا رجع فيما تعرّف من القراءات وتوجيهها، لا إلى علم علماء الإسلام، ونقلهم ومؤلفاتهم، وإنما رجع إلى آراء المستشرقين ونظرياتهم في القرآن والقراءات فهم يرون أن كل علماء الإسلام وقراء القرآن كاذبون مفترون، اخترعوا هذه الروايات وهذه القراءات توجيهاً لما يحتمله رسم المصحف، تشكيكاً منهم في هذا الكتاب المحفوظ بحفظ الله، وتكذيباً للوعد بحفظه وبأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وثأراً من المسلمين باتهامهم بالتحريف، كما اتهم الذين من قبلهم بأنهم يحرفون

(1) ومن شاء التوسع في معرفة توجيه هذه القراءات وأدلتها فليراجع كتاب (التيسير في القراءات السبع) لأبي عمرو الداني طبعة استنبول سنة 1930 ص151 وكتاب (النشر في القراءات العشر) لابن الجزري طبعة دمشق سنة 1345 (ج2: 308) وكتاب (إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر) للبناء الدمياطي طبعة مصر سنة 1359 ص 304 وتفسير الطبري طبعة بولاق (ج 16: 136) والبحر لأبي حبان (ج6: 255).

الكلم عن مواضعه.

ونظرية المستشرقين أوضحها أحدهم، جولدزيهر اليهودي المجري في كتاب (المذاهب الإسلامية في تفسير القرآن) الذي ترجمه أخونا الأستاذ الشيخ علي حسن عبدالقادر ونشره في هذا العام (ص3 -4) قال: "وهذه القراءات المختلفة تدور حول المصحف العثماني، وهو المصحف الذي جمع الناس عليه خليفة المسلمين عثمان بن عفان؛ وأراد بذلك أن يرفع الخطر الذي أوشك أن يقع في كلام الله في أشكاله واستعمالاته. وقد تسامح المسلمون في هذه القراءات، واعترفوا بها جميعاً على قدم المساواة، بالرغم مما قد يفرض؛ من أن الله قد أوحى بكلامه كلمة كلمة، وحرفاً حرفاً. وأن مثله من الكلام المحفوظ في اللوح، والذي ينزل به الملك على الرسول المختار، يجب أن يكون على شكل واحد وبلفظ واحد. وقد عالج هذا الموضوع بتوسع نولدكه في كتابه (تاريخ القرآن). والقسم الأكبر من هذه القراءات يرجع السبب في ظهوره إلى خاصية الخط العربي؛ فإن من خصائصه أن الرسم الواحد للكلمة الواحدة قد يقرأ بأشكال مختلفة، تبعاً للنقط فوق الحروف أو تحتها، كما أن عدم وجود الحركات النحوية وفقدان الشكل في الخط العربي يمكن أن يجعل للكلمة حالات مختلفة من ناحية موقعها من الإعراب. فهذه التكميلات للرسم الكتابي، ثم هذه الاختلافات في الحركات والشكل، كل ذلك كان السبب الأول لظهور حركة القراءات فيما أهل نقطه أو شكله من القرآن".

ألا ترون — أيها الناس - في هذا الكلام الروح الذي أوحى بالطعن في الرسم العربي، وأوحى باقتراح تيسيره أو تغييره، وأوحى بالتخير في القراءات بالهوى والرغبة؟

لست أزعم أن هؤلاء التابعين المقلدين أخذوا من جولدزيهر في هذا الكتاب، أو أخذوا من نولدكه أول من افترى هذه الفرية على القرآن وعلى قراء القرآن وعلى علماء الإسلام؛ فإن هذا الرأي معروف عن المستشرقين، نعرفه عنهم منذ عهد بعيد، وعليه تدور آراؤهم وأقاويلهم في القرآن والقراءات، وفي روايات الحديث وأسانيد المحدثين.

ذلك بأنهم أصحاب هوى، وذلك بأنهم لا يؤمنون بصدق رسالة الرسول ﷺ، وذلك بأنهم يؤمنون بأن أصحاب رسول الله وتابعيهم من بعدهم لا خلاق لهم، يصدرون عن هوى وعصبية. فيظنون فيهم ما تيقنوه في غيرهم من الكذب على الدين والجرأة على الله. وحاش لله.

وذلك بأنهم يتتبعون الشاذ من الروايات، الذي أخطأ فيه بعض رواته، أو الذي كذب فيه بعض الوضاعين، وهما اللذان بينهما علماء الإسلام، وخاصة علماء الحديث أدق بيان وأوثقه وأوضحه، فيجعلون هذا الشاذ المنكر أصلاً يبنون عليه قواعدهم التي افتعلوها ونسبوها للإسلام وعلماء الإسلام، ويدعون الجادة الواضحة وضوح الشمس، يغمضون عنها أعينهم؛ ويجعلون أصابعهم في آذانهم، ثم يستهوون منا من ضعفت مداركهم، وضؤل علمهم بقديمهم، من المعجبين بهم ولمعظميهم، الذين نشؤوا في حجورهم ورضعوا من ألبانهم، فأخذوا عنهم العلوم حتى علوم الفقه والقرآن، فكانوا قوماً لا يفقهون.

ولكن المسلمين يعرفون أن هذا القرآن قرأه رسول الله على الناس وأقرأهم إياه بقراءات معروفة، ثابتة بالأسانيد الصحيحة المتواترة كل قارئ سمع من شيوخه قراءات كثيرة أو قراءة واحدة، لا ينكر بعضهم على بعض إلا ما كان مظنة الخطأ من الراوي أو الشك في صدقه، قبل أن تجمع الروايات وتستقر؛ وأما بعد أن عرفت أسانيدها وطرقها؛ وعرف المتواتر والصحيح، من الشاذ والمنكر، فلا. وهذا شيء يعرفه كل من شدا شيئاً من العلم بالأسانيد وفنون النقل والرواية؛ أو من أصول الدين وأصول الفقه.

والمسألة في صورة بينة ميسرة: أن هذا القرآن نقل إلينا نقل تواتر قطعي الثبوت؛ مرسوماً في المصاحف هذا الرسم العربي المعروف، رسمه حفاظه والقائمون عليه من أصحاب رسول الله، تحت سمعهم وبصرهم جميعاً، وحصرت طرق رسمه محدودة مفصلة في كتب القراءات وفي كتب خاصة بالرسم. ونقل إلينا أيضاً قراءاته الصحيحة موافقة لهذا الرسم نفسه، نقل تواتر قطعي الثبوت، أو على الأقل في بعضها القليل النادر نقلاً صحيح الإسناد برواية الثقات عن الثقات؛ نقل إلينا ذلك سماعاً ومشافهة، مبيناً فيه النطق وطرق الأداء(1).

فكنا وكان الناس في هذا بين أمرين لا ثالث لهما: إما أن يكون الرسم هو الذي ثبت أولاً ثم جاءت هذه القراءات احتمالات فيه، يمثلها كل قارئ بما يرى أو بما يستطيع. وإما أن تكون القراءات هي الأصل ثم رسم الكتاب على الوجه الذي يمثلها كلها ويحتملها حتى لا يخرج عنه شيء منها.

---

(1) وأما ما يروى في بعض كتب التفسير والحديث عن بعض الصحابة وغيرهم من القراءات التي تخالف رسم المصحف، فإن ما صحت روايته منها إنما هو على سبيل التفسير للآية؛ لم يثبت على سبيل التلاوة، لأن أول شروط إثباتها أن توافق رسم المصحف. وهذا بديهي من بديهيات الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة.

أما المستشرقون ومن قلدهم من الجهلة الأغرار ممن ينتسب إلى المسلمين فذهبوا إلى الوجه الأول واختاروه ونصروه. أعني أنهم فهموا أن القرآن "يجب أن يكون على شكل واحد وبلفظ واحد" وأن هذا الشكل الواحد واللفظ الواحد رسم بهذا الرسم الذي من خصائصه أن الكلمة الواحدة "قد تقرأ بأشكال مختلفة تبعاً للنقط فوق الحروف أو تحتها، كما أن عدم وجود الحركات النحوية وفقدان الشكل في الخط العربي يمكن أن يجعل للكلمة حالات مختلفة من ناحية موقعها من الإعراب" وبنوا على ذلك أن هذا الرسم بما يحتمل في النقط والحركات "كان السبب الأول لظهور حركة القراءات فيما أهمل نقطه أو شكله من القرآن" كما قاله جولد زيهر في كتابه.

وليس لهذا الرأي وهذا الاستنباط معنى إلا شيء واحد: أن المسلمين، من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى الآن؛ اخترعوا هذه القراءات تمثيلاً لما يحتمل الرسم من القراءة، ونسبوها إلى كتابهم وإلى رسولهم، وأنهم كذبوا جميعاً في ادعاء نسبتها على رسول الله، وفي ادعاء أنهم تلقوها جيلاً بعد جيل وطبقة بعد طبقة.

وقد يعذَر المستشرقون إذا ذهبوا هذا المذهب، لأنهم قوم جهلوا طرق الرواية عند المسلمين، ومن عرف منهم شيئاً منها فإنما يغلبه هواه، ويغلبه ما يراه بين يديه في كتبهم السابقة؛ وما لحق بها من عبث، وما أصابها من تحريف وتغيير، ويغلبه ما يعرف من فقدها أي نوع من الإسناد؛ وأي نوع من الرجال كان يرويها وينقلها، وما يعرف من انقطاع تواترها بل انقطاع أصل روايتها انقطاعاً تاماً قبل بلوغها مصدرها الأول بقرون. يعرف كل هذا؛ ويجهل أو يتجاهل سير علماء الإسلام وما كانوا عليه من ثقة وصدق، وما كانوا يتحرون من دقة وأمانة في رواية الحرف الواحد من أحرف القرآن، وفي طرق أداء كل حرف والنطق به، على اختلاف اللهجات والروايات، حتى أنهم وزنوا نطق الحروف بموازين معروفة في كتب القراءة وكتب التجويد، وحتى أنهم ليقيسون التنفس في أحرف اللين وأحرف المد بما اصطلحوا على تسميته بالحركات؛ إلى غير ذلك من طرق الاحتياط والتوثق.

فلم يكن عجباً من المستشرقين وقد جهلوا ذلك كله وغلبهم ما وصفنا، أن يختاروا هذا الوجه؛ وأن يجزموا بأن هذه القراءات نشأت عن الرسم العربي المهمل من النقط والشكل.

وأما المسلمون فقد أيقنوا بالوجه الآخر الصحيح؛ أن القراءات هي الأصل، وأن الرسم تابع لها مبني عليها. أعني أنهم عرفوا مما جاءهم من الحق بالتواتر القطعي الثبوت أن رسول الله ﷺ قرأ القرآن على



أصحابه وأقرأهم إياه بقراءات متعددة النطق والأداء، كلها حق منزل عليه من عند الله، وكلها موافق للغة العرب ولهجات القبائل، حفظاً له وتيسيراً عليهم، وإنهم سمعوا منه وقرأوا عليه شفاهاً وحفظاً في الصدور، ثم أثبتوا ذلك عن أمره كتابة وتقييداً، وأنه قال لهم "إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر" فأدوا ما سمعوا كما سمعوا وكما قرأوا، مفصلاً موجهاً بأوجهه في الأداء التلاوة، لم يزيدوا ولم ينقصوا، وأنهم كتبوا ما سمعوا وما حفظوا على هذا الرسم الذي رسموا، ليكون مؤدياً كل الأوجه التي عرفوا؛ والتي أذن لهم في القراءة بها؛ حتى إنه لو كان للرسم العربي عندهم إذ ذاك وجه آخر يضبط به النطق على حال واحدة لأبوا أن يرسموا به، لئلا يضبط النطق على وجه واحد فتضيع سائر الأوجه؛ وكلها من عند الله أنزل، وكلها من لغة العرب، وكلها أذن لهم في القراءة به؛ وكانوا هم الأمناء على الوحي، وهم الذي أمروا بتبليغ ما أنزل إليهم ما وسعهم البلاغ. ثم نقل عنهم من بعدهم من الثقات الأثبات الأمناء نقلاً فاشياً واضحاً متواتراً، لم يجعلوا شيئاً منه سراً مصوناً ولا كنزاً مخفياً، بل هو الإذاعة بأقصى ما يستطيع الناس من الإذاعة حتى لا يكون شيء منه موضعاً لشبهة ولا معرضاً لشك؛ ولا باباً لزيغ.

فكان في رأي المستشرقين أن الرسم سبق القراءة، خيالاً منهم وتوهماً، وكان عند المسلمين أن القراءة سبقت الرسم، حقاً يقيناً ثابتاً، بأوثق ما تثبت به الحقائق التاريخية.

ولم يكن للمسلمين – من أول الإسلام إلى الآن – مندوحة عن اليقين بهذا الوجه، إذ هو الذي لا يعقل سواه، وهو الذي تقتضيه طبيعة ما وصل إليهم من النقل والأدلة، وكانوا أعرف بأصحاب رسول الله ثم بالأئمة من العلماء والقراء الذين نقلوا إليهم العلم والدين والقرآن، من أن يظنوا بهم السوء والكذب والافتراء، وكانوا يوقنون بكفر من عمد إلى تحريف حرف واحد من القرآن بافتراء قراءة لم تنقل عن قارئه الأول ﷺ. وها هي ذي كتب القراءات – ما نشر منها وما لم ينشر – وها هم أولاء قراء القرآن في أقطار الأرض كلهم يسوق أسانيد القراءة عن الأئمة إلى رسول الله ﷺ من روايات الثقات الأثبات الصادقين الذين لا يحصيهم العد، والذين لا موضع للطعن في صدقهم وأمانتهم وتقواهم لله.



فما كان لأحد من الناس بعد ذلك – ولو كان من المستشرقين أو من عبيد المستشرقين – أن يلقي ظلاً من الشك على هذه الحقائق البينة، وعلى هذا النهار الواضح. ولئن فعل لم يكن إلا جاهلاً أو متجنياً ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾.

ولو عقل هؤلاء القوم الذين يعرضون لما لا يعلمون، ويخوضون فيما لا يفقهون؛ لعرفوا أن التعرض لتغيير الرسم العربي؛ أو ما يسمونه "تيسيره" إنما هو العمل على تمزيق لغة العرب وتفريق وحدة المسلمين. وهذا القرآن وهذه اللغة التي حفظ هما كل ما بقي لنا من آثار الوحدة والتماسك. ولفهموا ما وراء رأي المستشرقين من مقصد أو نتيجة لا يجوز في منطق العقول غيرها: أن القرآن بالوجه الذي أنزل على رسول الله خرج من أيدي المسلمين فيما قرئ بأوجه متعددة، لأنه "يجب أن يكون على شكل واحد وبلفظ واحد" كما قال جولدزيهر، وقد دخل هذا الوجه الواحد في أوجه متعددة غير معين أو غير معروف، أو لعله لم يكن في هذه الأوجه؛ لأن المسلمين – في رأيهم – إنما قرأوا على أوجه يحتملها الرسم المكتوب؛ لا على أوجه أنزل بها من عند الله، وثبتت صحتها وقراءتها عن الرسول الذي أمر بقراءته وإبلاغه للناس. فهذه القراءات في رأي المستشرقين ومن تابعهم ليست كلها أنزل بها القرآن، وإنما أنزل بواحدة منها غير معينة، لا يعرفها المسلمون ولا يعرفها المستشرقون. وحاش لله أن يكون شيء من هذا، و (ما يكون لنا أن نتكلم بهذا؛ سبحانك هذا بهتان عظيم).

هذه حقائق لا يشك فيها مسلم وما ينبغي له. فوازن – أيها القارئ الكريم – بينها وبين قول الباشا في كتابه (ص84 –85) في شأن رسم المصحف والقراءة: "لقد كان القراء قليلين والكتاب أقل من القليل، والرقاع أندر من الندرة؛ فأيما قبيلة ظفرت بصحيفة مكتوب فيها سورة أو بضع آيات من سور حرصت عليها وتعبدت بتلاوتها على الوجه الذي استطاعت أن تقرأها عليه، وإذ كان رسم الكتابة إذ ذاك أشد اختزالاً مما هو الآن، لتجرده من النقط والألفات الممدودة، وكان الكتّاب بدائيين لا يستطيعون ضبط الكتابة حتى برسمها القاصر السخيف، إذ كان هذا فإن باب الخطأ والتصحيف كان مفتوحاً على مصراعيه. ويكفي أن يكون للألفاظ بعد تصحيفها، معان تتلاءم قليلاً أو كثيراً، حتى يمضي القارئ في قراءته ويتعصب لها: أرأيت إذن يا سيدي مبلغ الضرر الذي نشأ في أول الإسلام عن سوء الرسم ووجازته وقابليته للتصحيف؟.. على أن عثمان إذا كان له عند الله وعند المسلمين يد بجمعه القرآن، فإن عمله لم ينحسم به الشر من أساسه. كل ما كان أنه كفى المسلمين



شر جهل الكاتبين الذين لم يحسنوا كتابة ما لديهم من الصحف على قاعدة الرسم العربي السخيف؛ بل شر من كانت لديهم صحف كتبوها في أوقات متباعدة وفرص متفرقة، فأتت بطبيعة الحال غير وافية أو غير مراعى فيها ما للقرآن من ترتيب في السور والآيات. أما منبع الشر الحقيقي، وهو رسم العربية القابل لكل تصحيف. فبقي على ما كان عليه، ولم يعالج بشيء أكثر من إيكال الأمر في كل مصر إلى الحافظ المتدينين الصالحين. وهو في ذاته علاج واهن ضئيل".

وما بعد هذا القول قول في نسبة التصحيف إلى القرآن الكريم في قراءاته إذ بقي "منبع الشر الحقيقي وهو رسم العربية القابل لكل تصحيف" والعلاج الذي وضع له "علاج واهن ضئيل"فما ظنك بداء – في نظر معاليه – لم يجتث من جذوره، وبقي يعمل ويفشو أكثر من ألف وثلاثمائة سنة، ولم يعالج إلا بعلاج وهان ضئيل؟! حتى يأتي في آخر الزمان؛ مثل هذا الرجل النابغة، فيتخير من القراءات ما طاب له، ويرفض سائرها، لأنها كلها نتيجة الاجتهاد في قراءة "الرسم العربي السخيف" "القابل لكل تصحيف" وقد تريد الصدفة في اختياره أن يختار غير "الشكل الواحد واللفظ الواحد الذي نزل به الملك على الرسول المختار" كما زعم المستشرقون.

وليس لنا بعد هذا إلا أن نقول له ولهم: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾.

أما بعد؛ وقد وفينا البحث حقه فيما نرى: فإني أرجو أن أظهر الناس على مبلغ علم معالي الباشا فيما هو أيسر من ذلك من العلم؛ فقد يبدو لي أنه – وإن كان من رجال القانون – عرف شيئاً من علم أصول الفقه، ولو بالقدر الذي يعلم في كلية الحقوق لطلاب القانون. ولكن الباشا أتى بالعجب العجاب فإنه أراد أن يجادل أحد الرادين عليه، وأراد أن يذكر الأدلة الشرعية الأربعة المعروفة: الكتاب والسنة والقياس والإجماع؛ فذكر الثلاثة الأول وقال عن الإجماع (ص 27) ما نصه: "ثم نظروا – يعني المسلمين – فوجدوا أن أحوالاً قائمة أو تقوم في الناس، وعلى الأخص فيما فتحه المسلمون من الأمصار، من عادات في آداب السلوك وفي كيفية تناول وسائل الحياة والاستمتاع بها، ومن اصطلاحات ومواضعات وعرف في المعاملات لم يأمر بها كتاب ولا سنة، ولم يمنع منها كتاب ولا سنة. فأوجبوا بقاء تلك الأحوال ما هو قائم منها وما يقوم واعتبارها أصلاً يصار إليه إذا حدث بسبب حال منها نزاع. وسموا علة هذا الاعتبار الإجماع. وجعلوه من أدلة التشريع الإسلامي ومصادره"!!.



ولست أحب أن أجادله في النظرية التي أتى بها: أصحيحة أم باطلة؟ وإنما أحب أن أسائله عن صحة نقله. فإنه نقل أن المسلمين عملوا هذا الذي زعم وأنهم سموه إجماعاً. فهو ينسب هذه النظرية لعلماء الإسلام على أنها هي الإجماع الذي يحتجون به ويجعلونه أحد الأدلة الأربعة. أي أنه يجعل هذا هو تعريف الإجماع عندهم. والذين بحثوا في الإجماع واستدلوا به واعتبروه أحد الأدلة هم علماء الفقه وعلماء الأصول.

فأنا أسأل معاليه: أين وجد في كتاب من كتب الفقه أو من كتب الأصول هذا التعريف للإجماع؟ سواء أكان من كتب المذاهب الأربعة أم من غيرها. من مذاهب الشيعة الإمامية أو الظاهرية أو الزيدية أو أي مذهب من مذاهب علماء الإسلام؟!

وليس له أن يدعي أن هذا رأيه وأنه حر أن يرى ما يعتقد صحته. فليس المقام مقام رأي له وإنما المقام مقام نقل أطلقه عن علماء الإسلام جميعاً. نسب إليهم فيه تعريفاً للإجماع لم يقله أحد منهم قط على كثرة الأقوال التي قالوا في تعريفه. ولا مناص له من أن يجيب. وعليه أن يذكر الكتاب الذي نقل منه. ويذكر الجزء والصفحة منه. ويعين طبعة الكتاب إن كان مطبوعاً. ومكان وجوده إن كان مخطوطاً!

فإن لم يفعل – ولن يفعل – فقد عرفنا مقدار أمانته في النقل، ومبلغ علمه ببديهيات الإسلام! وسنرى.

وهذا الرجل الذي بلغ علمه بالقرآن وباللغة وبعلوم الإسلام ما ترى، والذي أشرب في قلبه قوانين الإفرنج حتى لا يسع غيرها، لم يكد يمسك القلم حتى خلق فرصة لا أدري كيف خلقها، لإبراز ما يحمل قلبه من ضغن على التشريع الإسلامي، ولتقديس قوانين الإفرنج والإشادة بها، وللذود عنها، خشية أن يفوز القائمون بالدعوة إلى تشريع مقتبس من الكتاب والسنة، موافق لروح الإسلام وعقائد المسلمين؛ فخرج عن موضوع فكرته الميتة "فكرة الحروف اللاتينية" إلى موضوع لا صلة له بها من قريب أو بعيد.

ولكن الله أراد أن يوفقه للإبانة عن ذات نفسه، وللكشف عن خبيئة قلبه، ليوقن الناس أن فكرة الحروف اللاتينية جزء من خطة مرسومة واضحة مدمرة، يظن أصحابها أن سيفلحون.

وذلك أنه أراد أن يرد على الكاتب القدير (السيد محب الدين الخطيب) في نقده بدعته؛ وأن يوسطه



بلسانه الحاد، فوجد من أبرز عيوبه عنده أنه يدعو إلى العمل بالشريعة الإسلامية بدلاً من القوانين الأجنبية، فثارت ثائرته، وأخذته الحمية غيرة على مقدساته أن تنتقص من أطرافها، أو خشية أن تقتلع من جذورها، فتعود الأمة المصرية عربية الثقافة، عربية التفكير، عربية الدين، فذهب يهزأ بكل التشريع الإسلامي، ويسخر من علماء الإسلام، فإذا اضطره هواه أن يكرمهم بالقول خديعة للناس افترى عليهم، فرماهم بما إن صدق فيه كانوا غير مسلمين.

وسأنقل لكم بعض قوله في ذلك كله بحروفه، معرضاً عن فضول القول؛ فاقرؤوا واعجبوا.

قال معاليه: "ولأني، من ناحية أخرى، رأيت أن له – يعني السيد محب الدين – غرضاً أساسياً يسعى إليه، هو تسويء كل القوانين الوضعية القائمة الآن في البلاد، والرجوع إلى ما بناه الفقهاء الأكرمون من صرح الشريعة الغراء؛ وهو غرض مهم في ذاته، ومن شأنه أن يدفع إلى الإشادة بما ترك الليث بن سعد وباقي السلف الصالح من الآثار، كما يدفع إلى النعي على كل حادث يتوقع منه المساس بتلك المخلفات" ص40.

وقال: "إن الدين لله، أما سياسة الإنسان فللإنسان، وما لله ثابت لا يتغير، لأن الله حي قيوم أبدي يستحيل عليه التغيير؛ أما ما للإنسان فكالإنسان يتغير ويتبدل ويحول ويزول بفعل الزمان والمكان والأحداث؛ وإذا كان أحد لا يستطيع في الإسلام أن يمس العقائد وفرائض العبادات، فإن الحاكم في الإسلام عليه؛ بهذا القيد أن يسوس الناس عاملاً على ما يحقق مصالحهم بحسب الزمان والمكان ومقتضيات الظروف والأحوال، مؤسساً عمله على الحق، حائطاً له بسياج من العدل الذي بدونه لا تنتظم أمور العباد، فهل يرى حضرة الطابع أو الكاتب في القوانين الموجودة الآن من مدنية وتجارية وجنائية ومالية وإدارية، ومن نظم للهيئات المكلفة بتطبيقها وللهيئات التشريعية العليا المختصة بسنها وإصدارها – هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئاً من عقائد المسلمين أو يعطل فرضاً من فروض الدين؟ أولاً ينظر ويسمع هو ومن لف لفه، إن كان لهم أعين يبصرون بها أو آذان يسمعون بها؛ أن في الدولة المصرية في تلك النظم هيئة اسمها وزارة الأوقاف قائمة بتعمير مساجد الله وإقامة شعائر الدين في بيوت الله؟ وهل يحسب أن فقهاءنا الأكرمين؛ لو كان الله مد في أجلهم إلى اليوم، كانوا يأخذون في سياستنا بغير الموجود الآن من القوانين التي تتطور بالاستمرار تبعاً لأحوال الناس بل وللظروف العالمية جمعاء؟" ثم يقول له جواباً عن هذا السؤال "إنك لا تستطيع الجواب، لأنك إن

أجبت سلباً كذبت على السلف الصالح علناً"!! ص42.

ويقول أيضاً مصراً على رفض التشريع الإسلامي: "إننا الآن عيال الأوربيين لا في خصوص العلوم والفنون فحسب، بل كذلك في أمور التشريعات والقوانين. وإن ثقل عليك قولي فسل رجال كلية الحقول وكلية التجارة، وأقلام قضايا الحكومة التي تجهز مشروعات القوانين، وسل كل من بالمحاكم الأهلية والمختلطة من القضاة المصريين، ومن يشتغل لديها من المحامين المصريين، سلهم يأتوك جميعاً بالخبر اليقين، ومن أجل هذا، مضافاً إليه طريقتك العوجاء في خدمة الدين، يؤسفني أني لن أجيب رغبتك في الرجوع لسلفنا الصالح، في أمر القوانين" ص44 -45.

ثم يقول:

"وإذا كنت – على ما أظن – لم تتصل أنت ولا من يكتب لك، بقوانين الأوربيين ولم تدرس شيئاً من قوانين الأوربيين، فهل ترى لنفسك حقاً في الموازنة بين عمل سلفنا الصالح وعمل الأوربيين؟ لو سمحت لي بأن أدلك على الحق الواقع لما أحجمت عن إفادتك، بل سماحك ليس في العير عندي ولا في النفير. اعلم معلماً أن العقول التي كشفت لك عن عجائب الكهرباء وفجرت بجارك ينابيع النور في كل زاوية من أركان بيته العامر، وأغنته عن المسارج والقناديل وهم المسارج والقناديل، وهيأت الناس التلغراف السلكي واللاسلكي، وكشف لك عن خواص الراديو فجعلت سمعك الضعيف تردك ما يحدث بأقصى بقعة في الكرة الأرضية من الأصوات؛ كما كشفت لك عن معجزات الطيران الذي طبق عليك وعليّ وعلى جميع الناس أرجاء السماء؛ هذه العقول الجبارة لها أخ من أبويها يشتغل إلى جانبها بمسائل القانون ويسمو في بيئته إلى ما يسمو إليه إخوته الآخرون" ص45.

ثم لا يزداد إلا إصراراً فيقول: "ارجع إلى عمل الصالحين السابقين يفدك في العبادات والمعتقدات لأنها لا تتغير بمر السنين: أما أحوال الاجتماع وسياسة الاجتماع وقوانين الاجتماع، فاتركنا أنت وغيرك نساير فيها أمم الأرض، ما دام قوامنا فيها، على كره منك، يحترمون الدين ولا يخلون بشيء من أمور الدين. أنا وأنت مقتنعان بأن عملك وعمل كثير من أضرابك دنيوي واه لا شأن له بالدين؛ لأني أفهم الدين؛ ولأنك أنت ترى بعيني رأسك أن جهات التشريع عندنا تشتغل في دائرة غير دائرة الدين" ص64.

هذا بعض قوله بحروفه، وأستغفر الله من حكايته؛ ولولا الضرورة إلى نقله لنقضه والتحذير منه لما فعلت.

1 – وقد بدأ معالي الباشا استدلاله بكلمة "أن الدين لله وأما سياسة الإنسان فللإنسان" وما هذه الكلمة إلا تحريف أو تحوير لكلمة ليست إسلامية؛ وليست عربية. كلمة فيها استسلام لاستبداد القياصرة؛ لا يرضاها مسلم ولا يرضاها عربي.

نعم: إن الدين كله لله، وإن الأمر كله لله، ولكن هذا الرجل والذين يظاهرونه يريدون أن يفهموا الدين على غير ما يعرف المسلمون، وعلى غير ما أنزل الله في القرآن؛ وعلى لسان الرسول. يريدون أن ينفثوا في روع الأغرار والجاهلين أن الدين هو العقائد والعبادات فقط، وأن ما سواهما من التشريع ليس من أمر الدين، عدواً منهم وبغياً، ثم لا يستحيي أحدهم أن يدعي أنه يفهم الدين، وأن يزعم أنه مكتف بما يسمر الله له من دينه، وأنه موقن بأن لا مزيد عليه عند كائن من كان من المسلمين!

2 – والأدلة في القرآن وبديهيات الإسلام على وجوب اتباع ما أنزل الله في كتابه وعلى لسان رسوله، في العقائد والعبادات، وأحكام المعاملات والعقوبات وغيرها، متوافرة متواترة؛ لا ينكرها مسلم ولا يستطيع. وأظن أن معالي الباشا سمع مرة أو مرات قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44]. وقوله سبحانه: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 49]، أيجرؤ معاليه أن يتأول هذه الأيات ونحوها على أنها في العقائد والعبادات؟ وإن جرؤ على ذلك فماذا هو قائل في قول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً﴾ [الأحزاب: 36]، وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ. وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُون. وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ. أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: 47 – 51]، أفيجوز أن يتأولها أيضاً على العقائد والعبادة؟ أم هو يعلب بالألفاظ والألباب.



3 – ولقد كررت الدعوة إلى الأخذ بالتشريع الإسلامي المستند إلى الكتاب والسنة، وأسهبت في الدلالة على وجوب العمل به؛ في مناسبات عدة. أهمها محاضرة (6 ربيع الأول 1360 – 3 إبريل 1941) وهي منشورة في عدد شهر ربيع الثاني 1360 من السنة الخامسة من (مجلة الهدي النبوي) فمن شاء فليرجع إليها.

4 – ولست أدري وجه استدلال هذا الرجل العجيب بصفات الله الحسنى، وأنه أبدى يستحيل عليه التغير، وبأن الإنسان يتغير ويتبدل، على صحة رأيه في رفض التشريع الإسلامي؟؟! وما أظن أن أحداً يدري! ما لهذا وما للتشريع!

إن الله سبحانه، وهو الحي القيوم؛ أنزل على رسوله شريعة كاملة؛ في العقائد والعبادات والمعاملات كلها؛ وأمر بطاعتها كلها، وجعل من يرفض شيئاً منها خارجاً عليها، حتى إنه ليقول لرسوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ [النساء: 60 –61]، ثم يقول له في هذه الآيات: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: 65].

5 – وإني أسأل معالي الباشا سؤالاً واضحاً صريحاً، أرجو أن يجيبني عنه جواباً واضحاً صريحاً لا حيدة فيه ولا دوران: ما يقول هو وأمثاله في قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾، أهو فرض من فرائض الدين واجب الطاعة على المسلمين في كل زمان ومكان؟ أم هم يرونه أمراً قد سقطت طاعته عن المسلمين؛ بأنهم أخذوا أخذ الأوربيين، وبأنه في شأن من شئون الإنسان، و "إن الدين لله؛ وأما سياسة الإنسان فللإنسان"؟ ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً﴾.

6 – وهذا الاستدلال الطريف المدهش، بصفات الله الحسنى على إلغاء الشريعة الإسلامية! أيجد له هذا الرجل مثيلاً في استدلال العقلاء؟ لقد أعجبتني كلمة قالها الأخ الدكتور عبدالوهاب عزام فيما دفع به عدوان الباشا عليه. قال: "وليت شعري أهذا شيء حديث عرض لسعادة الأستاذ أم كان بهذه الطريقة نفسها يعالج قضايا الناس محامياً ونائباً وقاضياً؟". [مجلة الرسالة العدد 587 في 2 أكتوبر 1944].



وصدق الدكتور عزام، فإن مغالطات الرجل في استدلاله بلغت حداً يُسقط معه كل مناظرة. ولولا خشية أن يُخدع ناس بشيء مما لعب به لما عبأنا بالرد عليه، ولأعرضنا عنه إعراضاً. وإن استكثرتم عليه هذا الوصف فاقرءوا اعتذاره بين يدي شتمه للدكتور عزام وسخريته منه (ص 66) من كتابه إذ يقول تبريراً لما جنى عليه: "على أن القلم والمداد والقرطاس؛ كل أولئك ملك يدي، وانتفاع المرء بما يملك حلال في الشرع والقانون"!! أفرأيتم أيها الناس حجة كهذه الحجة؟! وممن؟ من رجل وسم في وقت من الأوقات بأنه أكبر رجال القانون في مصر! ما أظن أن رجلاً من أضعف الناس مدارك يرضي لنفسه أن يبرر عدوانه على غيره بمثل هذا الكلام، ولكنه الاستعلاء والطغيان.

7 - ولطالما سمعنا اعتذار المسرفين على أنفسهم ممن يأبون العود بالأمة إلى تشريعها الإسلامي، ولطالما جادلناهم؛ فما رأينا منهم أحداً أجرأ على الله وعلى الدين من هذا الباحث العلامة! ما زعم لنا واحد منهم قط "أن الدين لله. وأما سياسة الإنسان فللإنسان" وأن "الحاكم في الإسلام عليه أن يسوس الناس على ما يحقق مصالحهم؛ مؤسساً عمله على الحق والعدل، على أن لا يمس العقائد وفرائض العبادات" لأن معنى هذا الكلام الخروج بالإسلام عن حقيقته، وجعله دين عبادة فقط، وإنكار ما في القرآن والسنة الصحيحة من الأحكام في كل شئون الإنسان.

والقرآن مملوء بأحكام وقواعد جليلة، في المسائل المدنية والتجارية وأحكام الحرب والسلم، وأحكام القتال والغنائم والأسرى، وبنصوص صريحة في الحدود والقصاص. فمن زعم أنه دين عبادة فقط فقد أنكر كل هذا، وأعظم على الله الفرية، وظن أن لشخص كائناً من كان، أو لهيئة كائنة من كانت أن تنسخ ما أوجب الله من طاعته والعمل بأحكامه. وما قال هذا مسلم قط ولا يقوله، ومن قاله فقد خرج عن الإسلام جملة، ورفضه كله، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم.

9 - إنهم كانوا يدورون حول هذا المعنى ويجمجمون ولا يصرحون، حتى كشف هذا الرجل عن ذات نفسه، وأخشى أن يكون قد كشف عما كانوا يضمرون، ولكن لا أحب أن أجزم في شأنهم، فلسنا نأخذ الناس بالظنة، وحسابهم على الله.

10 - وأعجب ما في الأمر أن يسأل معالي الباشا السيد محب الدين الخطيب: "هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئاً من عقائد المسلمين أو يعطل فرضاً من فرائض الدين؟" وسأجيبه أنا جواباً حاسماً: نعم، إن هذه القوانين الإفرنجية والنظم الأوربية فيها كثير مما يخالف عقائد المسلمين، وفيها تعطيل لكثير من فروض الدين.



فيها إباحة الخمور علناً والترخيص رسمياً ببيعها بتصريح كتابي يوقع عليه وزير من وزراء الدولة أو أحد كبار موظفيها. بل إن فريقاً من رجال الدولة الكبار لا يخجلون أن تدار عليهم الخمور في حفلات رسمية، ينفق عليها من أموال الدولة؛ بحجة أن هذا إكرام لمدعويهم من الأجانب، أو بما شئت من حجج تجردت من الحياء. حتى إن الدهماء ومن يَسِمونهم بسمة "الطبقة الراقية" اقتدوا بساداتهم وكبرائهم؛ واستغلوا هذه القوانين فيما يذهب عقولهم ويذيب أموالهم، فانحطوا إلى الدرك الأسفل.

وفيها إباحة الميسر بكل أنواعه، بشروط ورخص وضعوها. فخرت البيوت، واختلت الأعصاب والعقول، مما هو مشاهد يعجز قلمي عن وصفه.

وفيها إباحة الفجور بطرق عجيبة، من حماية الفجار من الرجال والنساء، من سلطان الآباء والأولياء، بحجة حماية الشخصية. ثم ما في الحانات والمواخير؛ ثم اختلاط الرجال والنساء، ثم المصايف وما فيها من البلاء، ثم هذه المراقص العامة والخاصة، بل المراقص التي تنفق عليها الدولة في الحفلات والتمثيل، اقتداء بالسادة الأوربيين. "ذوي العقول الجبارة التي كشفت الكهرباء والراديو ومعجزات الطيران".

وفيها إبطال الحدود التي نزل بها القرآن كلها؛ مسايرة لروح التطور العصري، واتباعاً لمبادئ التشريع الحديث! وتباً لهذا التشريع الحديث وسحقاً.

وفيها إهدار الدماء في القتلى، باشتراط شروط لم ينزل بها كتاب ولا سنة في الحكم بالقصاص؛ مثل شرط سبق الإصرار، مع العمد الموجب وحده للقصاص في شرعة الإسلام. ومثل البحث فيما يسمونه "الظروف المخففة" و "درس نفسية الجاني وظروفه" ومثل جعل حق العفو في القصاص للدولة؛ لا لولي الدم، الذي جعل الله له وحده حق العفو بنص القرآن. فأهدرت الدماء، وفشا القتل للثأر، حتى لا رادع.

والحكومة والجرائد وغيرها تتساءل عن علة ازدياد جرائم القتل. والعلة في هذه القوانين، التي خالفت العرف والدين.

إلى غير ذلك مما لا نستطيع أن نحصيه في هذه الكلمة. وكل هذه الأشياء وأمثالها تحليل لما حرم الله، واستهانة بحدود الله، وانفلات من الإسلام، وكلها حرب على عقائد المسلمين، وكلها تعطيل لفروض الدين.



11 - ولسنا ننعي على هذه القوانين كل جزئية فيها، بالضرورة، ففيها فروع في مسائل مفصلة تدخل تحت القواعد العامة في الكتاب والسنة. ولكنا ننكر المصدر الذي أُخذت منه، وهو مصدر لا يجوز لمسلم أن يجعله إمامه في التشريع، وقد أُمر أن يتحاكم إلى الله ورسوله، فالكتاب والسنة وحدهما هما الإمام، نستنبط منهما وفي حدودهما ما يوافق كل عصر وكل مكان، مسترشدين بالعقل وقواعد العدل. ونسخط على الروح الذي يملي هذه القوانين ويوحي بها، روح الإلحاد والتمرد على الإسلام في كثير من المسائل الخطيرة؛ والقواعد الأساسية. فلا يبالي واضعوها أن يخرجوا على القرآن وعلى البديهي من قواعد الإسلام، وأن يصبغوها صبغة أوروبية مسيحية أو وثنية، إذا ما أرضوا عنهم أعداءهم، ونالوا ثناءهم، ولم يخرجوا على مبادئ التشريع الحديث!

وهم – في نظر الشرع – مخطئون إذا ما أصابوا، مجرمون إذا ما أخطأوا، أصابوا عن غير طريق الصواب، إذ لم يضعوا الكتاب والسنة نصب أعينهم، بل أعرضوا عنهما ابتغاء مرضاة غير الله، وجهلوها جهلاً عجيباً، وأخطأوا عامدين أن يخالفوا ما أمرهم به ربهم، ساخطين إذا ما دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم، والحجة عليهم قول كبيرهم "إن جهات التشريع عندنا تشتغل في دائرة غير دائرة الدين" ! وإصراره على أنه لو كان قوياً في صحته فلن يجيب إلى "الرجوع لسلفنا الصالح في أمر القوانين".

12 - والفرية الكبرى أن يرمي معالي الباشا فقهاءنا وأئمتنا السابقين بما يخرجهم من الدين! فإنه سأله محب الدين: "هل يحسب أن فقهاءنا الأكرمين، لو كان الله مد في أجلهم إلى اليوم، كانوا يأخذون في سياستنا بغير الموجود الآن من القوانين"، ثم لم يتريث حتى يجيبه محب الدين أو غيره، فبادر بالجواب مثبتاً عليهم هذا الذي زعم. غير عابئ أن يخاصموه جميعاً فيخصموه بين يدي الله يوم القيامة، بأنه وصمهم بما لم يخطر ببال أحد غيره، وحسابه على الله.

ونحن نجيبه الجواب الحاسم الصحيح: إن سلفنا الصالح لو مد الله في أجلهم إلى اليوم؛ ما رضوا عن هذه القوانين، وما خنعوا لها وما استكانوا، بل ما جرؤ أحد أن يفكر في وضعها لبلاد المسلمين، وليس الذي ينفي عنهم عار هذه السبة هو الذي يكذب عليهم علناً، وهم أجل في أنفسهم وفي نفوس المسلمين، من أن يصدق عليهم ما رماهم بهم عاليه. ومن ظن بهم غير ذلك فقد جهل العلم والدين، وأنكر التاريخ، أو قال غير الحق زراية بهم وإسرافاً عليهم، وهو يعلم أن الحق غير ما قال.



يا صاحب المعالي:

لعلي قد قسوت عليك بعض القسوة؛ لما لم تعتد أذنك سماعه من المتزلفين والمجاملين؛ وما أريد إلا الدفاع عن الإسلام وبيان حقيقته، والمحافظة على العربية ووحدة أممها، والدفاع عن القرآن ومنع العبث به. وقد يكون في هذا فائدة عظيمة في عاقبة أمرك، أن تعرف الإسلام وحقوقه؛ وترجع عما أخطأت فيه، فإن الرجل الحازم يعرف كيف يرجع إلى الحق علناً، كما حاد عنه علناً، فإن أبيت فلا تنسى بيت بشر بن أبي حازم:

ولا ينجي من الغمرات إلا ... بَراكاء القتال أو الفرار

أحمد مُحَمَّد شاكر

***



مقتل مالك بن نويرة (وموقف خالد بن الوليد)[1]

أصدر سعادة الدكتور مُحَّد باشا هيكل بضعة كتب في التاريخ الإسلامي، في الصدر الأول، وكان عملاً ناجحاً من ناحية النفاد تماماً فما يكاد الكتاب منها يصدر حتى تتخطفه الأيدي، وحتى تكاد نسخه تنفد من السوق. وناجحاً من الناحية العلمية بعض النجاح. ولو لم يكن من أثره إلا أن يحبب إلى شبابنا، الذين كدنا نفقدهم، قراءة سيرة رسولهم، وأخبار قومهم وسلفهم. وكانوا من قبل يعرضون عن دينهم وعن عروبتهم، ويتمسحون في أوروبة ويقدسونها، ويجهلون كل ميزة لقومهم، بل يكادون ينكرون أنهم أمة من الأمم! لو لم يكن من أثره إلا هذا لكفى.

وقد تناول الباحثون المحققون كتابه الأول "حياة مُحَّد" بالنقد، وطال الجدال حوله، حتى لقد ذهب ذاهبون إلى أنه منقول أو مقتبس أو مترجم عن كتاب بهذا الاسم لمستشرق يدعى درمنغهام، عن جهل منا باللغة التي كتب بها. وقد ترجم هذا الكتاب إلى العربية أخيراً؛ وظهر من عهد قريب، وسيكون لنا في ظهوره فرصة نحقق بها ما رمى به كتاب الباشا، فنقرن فصوله وأبحاثه إلى مثيلاتها من الكتاب المترجم، فنعرف ما أخذ أحدهما عن سلفه، بعد أن عرفنا أنه أخذ من اسم الكتاب "حياة مُحَّد"، وإن كان الكتابان – فيما يبدو لنا – متباينين، وسنرى في ذلك رأينا إن شاء الله.

وكان فيما قرأنا من هذه الكتب، كتاب "الصديق أبوبكر" فأعجبنا منه حسن سرده للحوادث، والعناية بعرضها عرضاً جيداً مشوقاً. وأبين مزاياه قوة المؤلف ومقدرته في تلخيص الروايات وجمعها وفي الاقتباس والتضمين؛ حتى ليبدوا الكلام نسقاً متقارباً،فإذا ما تأمله العارف وضح له الفرق بين الكلام المقتبس والكلام المؤلف؛ وقد استيقنا من ذلك في مواضع كثيرة؛ قرنا فيها قصة للوقائع إلى نصوص الأقدمين من المؤرخين؛ خصوصاً ابن جرير الطبري.

ولهذه الطريقة الطريفة فائدة نحرص عليها؛ أن يمرن القارئون المحدثون على قراءة النصوص العالية القوية البليغة؛ التي تحدث بها الفصحاء والبلغاء من الرواة و المؤرخين السابقين مما كاد يهجره أهل هذا العصر.

(1) مجلة الهدي النبوي عدد 1 لسنة 1365هـ.



وكان لنا على كتابه هذا مآخذ. بعضها هين لا يغض من قيمته. وبعضها خطير. وأخطرها – فيما رأى – وأبعدها مدى في الإبطال – صنيعه فيما كان بين خالد بن الوليد ومالك بن نويرة. وحبه الإتيان بما لم يأت به الأوائل في الدفاع عن خالد. فجاء حقيقة بما لم يأت به الأوائل!!

فقد لخص المؤلف – أو اقتبس - الروايات التي وردت في وقعة خالد ومالك وذكر تضارب الأخبار فيها. ولكنه أتى في بعض الرواية بشيء لم نجد عليه دليلاً. وما نظنه يصح فلو أنه صح لم يكن لخالد عذر. ولم يكن أبو بكر ليعذره ولوجب عليه أن يأخذه بدم مالك بن نويرة. فقد قال المؤلف (ص145) "إلى هنا تتفق الروايات. ومن هنا يبدأ اختلافها. قال أبو قتادة: إن القوم أقروا بالزكاة وإيتائها. وقال غيره: بل أنكروها وأصروا على منعها"!!.

ولم يكن شيء من هذا فيما نعلم. فقد كان من عهد أبي بكر إلى جيوشه في حروب الردة: "إذا نزلتم منزلاً فأذنوا وأقيموا. فإن أذن القوم وأقاموا فكفوا عنهم. وإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة. ثم تقتلوا كل قتلة. الحرق فما سواه، وإن أجابوكم إلى داعية الإسلام فسائلوهم، فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم وإن أبوها فلا شيء إلا الغارة، ولا كلمة". وهذا هو المعقول البديهي المعروف من شرعة الإسلام، ومن أخبار الخلاف بين أبي بكر وعمر في قتال مانعي الزكاة المرتدين، فقد كان عمر يظن أن منع الزكاة ليس ردة، وأن إظهار الإسلام وإقام الصلاة كافيان في حقن الدماء، فأقام أبو بكر عليه الحجة؛ حتى اطمأن إلى أن أداء الزكاة كإقام الصلاة شرط في صحة الإسلام، فقال عمر: "فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر فعرفت أنه الحق".

فلو أن أبا قتادة ومن معه، الذين خالفوا على خالد؛ قبل مسيره إلى البطاح[1].

وبعده، أخذ مالك بن نويرة؛ شهدوا أن مالكاً وقومه "أقروا بالزكاة وإيتائها" لم يكن خالد ليأمر بقتل رئيسهم مالك إن شاء الله، فإنما كان مسيره ليرجعهم إلى الإسلام وليأخذ منهم الزكاة، فماذا بعد أن يعطوا ما سار إليهم من أجله؟ لا شيء إلا العدوان وسفك الدم الحرام، ونعيذ بالله خالداً ومن معه من ذلك. فهذه رواية لم نرها في شيء مما بين أيدينا من المصادر، ولا تكون صحيحة أبداً، فما ندري من أين جاء بها المؤلف!!

---

(1) البطاح: بضم الباء، وقد ضبطت في الكتاب (ص136) بكسرها، وهو خطأ.



وقد ساق المؤلف مسير خالد هذا المساق: "ثم أنه أزمع السير إلى البطاح يلقى فيها مالك بن نويرة ومن كان معه في مثل تردده. وعرف الأنصار هذا العزم منه فترددوا وقالوا: ما هذا بعهد الخليفة إلينا، إنما عهده إن نحن فرغنا من البزاخة واستبرأنا بلاد القوم أن نقيم حتى يكتب إلينا. وأجابهم خالد: إن يكن عهد إليكم هذا فقد عهد إليّ أن أمضي، وأنا الأمير واليّ تنتهي الأخبار؛ ولو أنه لم يأتني كتاب ولا أمر؛ ثم رأيت فرصة أعلنته بها فأتتني لم أعلمه حتى أنتهزها؛ وكذلك إذا ابتلينا بأمر لم يعهد لنا فيه. لم ندع أن نرى أفضل ما يحضرنا ثم نعمل به وهذا مالك بن نويرة بحيالنا. وأنا قاصد له بمن معي من المهاجرين والتابعين لهم بإحسان. ولست أكرهكم". (ص143 –144) وهذا النص نقله المؤلف من تاريخ الطبري (241:3 طبعة الحسينية) واختصره بعض الاختصار. وحرفه بعض التحريف. وإن أتى بجملته ومعناه تقريباً ولا بأس. ولكن في هذه الرواية شيئاً من الشذوذ تحتاج معه إلى نقد وفحص؛ فليس من منطق الحروب ولا منطق الولايات أن يعهد الأمير الأكبر أو القائد الأعلى إلى من دونه من القواد والولاة بعهد ثم يعهد في الوقت نفسه إلى الجند أو إلى من دون القائد والوالي ممن يأتمرون بأمره –: بعهد آخر خاص بهم. بل المعروف في الدنيا كلها. وفي تاريخ الولايات في صدر الإسلام خاصة أن الأمير أو القائد له الطاعة الكاملة على من هو في ولايته، من الجند والقواد حتى لو كانوا أرفع درجة منه أو أقدم إسلاماً وهجرة. والمثل على ذلك حاضرة يعرفها كل من قرأ شيئاً من التاريخ — فهذه الرواية إما أن يكون فيها شيء من الخطأ من رواتها وإما أن يكون أبو قتادة ﷺ ومن معه من الأنصار سمعوا شيئاً من أبي بكر ظنوه عهداً خاصاً إليهم فأخطئوا سمعه أو فهمه. ثم أخطئوا فيما ذهبوا إليه من الخلاف على خالد فلما استبانوا خطأهم بعد أن سار وتركهم، أرسلوا وراءه من استمهله حتى أدركوه؛ ندماً على ما كان منهم؛ ودخلوا في أمره.

وفي الطبري رواية أخرى تساير منطق الحوادث، وتساير منطق العهود والولايات (225:3) فهي تقول: (لما أراح أسامة وجنده ظهرهم؛ وجموا، وقد جاءت صدقات كثيرة تفضل عنهم، قطع أبو بكر البعوث وعقد الألوية؛ فعقد أحد عشر لواء، عقد لخالد بن الوليد وأمره بطليحة بن خويلد. فإذا فرغ سار على مالك بن نويرة بالبطاح إن أقام له). فهذا هو العهد الصحيح. وهو المعقول في شأن الولاة والقواد أن يكون العهد لهم. وأن تصدر الأوامر إليهم لا إلى من دونهم من القادة أو الجند.



ولسنا نأخذ على المؤلف أن أتى بتلك الرواية ولكنا كنا ننتظر منه أن ينقدها ويظهر ما فيها من ضعف. ونأخذ عليه أن أعرض عن الرواية الصحيحة التي تصور الأمر تصويراً منطقياً معقولاً. وتفسر تلك الرواية وتظهر ما فيها من ضعف أو وهم.

ومما يدل على ضعف تلك الرواية أو بطلانها أن أبا قتادة بعد أن عاد هو ومن معه إلى خالد، وبعد مقتل مالك بن نويرة؛ عاد إلى سخطه على خالد، فجادله في مقتل مقالك بن نويرة؛ يقول الطبري (242:3) وصاحب الأغاني (65:14 طبعة الساسي): "فزبره خالد، فغضب ومضى حتى أتى أبا بكر؛ فغضب عليه أبو بكر، حتى كلمه عمر فيه، فلم يرض إلا أن يرجع إليه؛ فرجع إليه حتى قدم معه المدينة". فهذا الخليفة، وهو القائد الأعلى إذ ذاك، يغضب على أبي قتادة على فضله وسابقته، أن خالف عن أمر أميره وقائده؛ وأن ترك الجيش ورجع إلى المدينة يشكو أميره. لم يقبل له عذراً ولم يسمع له شكوى وأبى إلا أن يرجع إلى أميره يكون في طاعته. لم يمنعه من ذلك شفاعة عمر، فأطاع وكان مع أميره حتى وردا المدينة معاً بعد تمام الغزو الذي خرجوا له.

أفرأيتم هذا يلائم تلك الرواية: أن أبا بكر عهد إلى أبي قتادة ومن معه من الأنصار عهداً خاصاً لا يعلمه أميرهم خالد؟! وأين احتجاج أبي قتادة بأنه إنما صنع هذا طاعة للعهد الخاص به وماذا يكون جواب أبي بكر إن حجة أبو قتادة بما عهد إليه به؟!

ولست أدري لماذا أعرض المؤلف عن هذا النص القاطع أيضاً؟ إلا أن يكون يسوق الروايات والأخبار كما يحب ويرى!

ثم قص المؤلف قصة مقتل مالك بن نويرة وتزوج خالد أو تسريه امرأة مالك بعد قتله وحكى الروايات المتضاربة التي وردت في ذلك. ويطول القول لو أردنا أن نفصل ما فصله أو نجمله. ولكن الثابت من مجموع الروايات أن ضرار بن الأزور الأسدي قتل مالكاً. فبعضها يجعل هذا القتل عن خطأ في فهم اللغة! تزعم الرواية أن خالداً أمر منادياً فنادى "دافئوا أسراكم، وكان في لغة كنانة إذا قالوا: دافنأنا الرجل وأدفئوه فذلك معنى اقتلوه وفي لغة غيرهم أدفئوا من الدفء فظن القوم أنه يريد القتل فقتلوه. فقتل ضرار بن الأزور مالكاً" (عن الأغاني 14 ك 65 والطبري 3: 242). وهذه رواية باطلة تشبه أن تكون من خيالات الأدباء وفكاهاتهم وبطلانها ظاهر من أول سياقها فإنها تبدأ بأن الخيل جاءت إلى خالد "بمالك بن نويرة وفيهم أبو قتادة وكان ممن شهد أنهم أذنوا وأقاموا وصلوا فلما اختلفوا فيهم

أمر بحبسهم". وقد بينا فيما مضى من قبل أن الأذان وإقام الصلاة مع منع الزكاة لا يحقن الدم ولا يمنع من الحكم عليهم بحكم الردة. فاختلاف السرية في هذه الرواية – أو اتفاقها على أنهم أذنوا وأقاموا وصلوا لا يقدم ولا يؤخر إذا كانوا لا يزالون مصرين على منع الزكاة. وإنما هذه الرواية أشبه بالأحاجي والألاعيب.

وتذهب الروايات غيرها إلى أن خالداً جادل مالكاً وطاوله فلما استيقن من أمره أمر بقتله وإن اختلفت ألفاظها فيما حكت من الحوار بينهما. ففي تاريخ الطبري (243:3) "وكان خالد يعتذر في قتله أنه قال وهو يراجعه: ما أخال صاحبكم إلا وقد كان يقول كذا وكذا قال: أو ما تعده لك صاحباً؟!. ثم قدمه فضرب عنقه وأعناق أصحابه". وفي تاريخ ابن كثير (322:6): "ويقال بل استدعى خالد مالك بن نويرة فأنبه على ما صدر منه من متابعة سجاج – المتنبئة الكاذبة – وعلى منعه الزكاة. وقال ألم تعلم أنها قرينة الصلاة؟ فقال مالك: إن صاحبكم كان يزعم ذلك!فقال أهو صاحبنا وليس بصاحبك؟ يا ضرار اضرب عنقه". وفي ابن خلكان (227:2 طبعة بولاق): فكلمه خالد في معناها – يعني الزكاة – فقال مالك: إني آتي بالصلاة دون الزكاة. قال له خالد: أما علمت أن الصلاة والزكاة معاً لا تقبل واحدة دون أخرى؟ فقال مالك قد كان صحبك يقول ذلك! قال خالد: وما تراه لك صاحباً! والله لقد هممت أن أضرب عنقك. ثم تجادلا بالكلام طويلاً، فقال له خالد: إني قاتلك. قال: أو بذلك أمرك صاحبك؟! قال: وهذه بعد تلك، والله لأقتلنك".

وفي رواية لصاحب الخزانة (237:1 طبعة بولاق) عن رسالة لأبي رياش أحمد بن أبي هاشم القيسي أن أبا بكر بعث خالد بن الوليد "وأمره أن لا يأتي الناس على عند صلاة الغداة، فمن سمع فيهم مؤذناً كف عنهم، ومن لم يسمع فيهم مؤذناً استحلهم؛ وعزم عليه ليقتلن مالكاً إن أخذه" وأن خالداً لما أخذ مالكاً قال له: "يا ابن نويرة هلم إلى الإسلام. قال مالك: وتعطيني ماذا؟ قال: ذمة الله وذمة رسوله وذمة أبي بكر وذمة خالد بن الوليد. فأقبل مالك وأعطاه بيديه وعلى خالد تلك العزمة من أبي بكر قال: يا مالك إن قاتلك. قال: لا تقتلني. قال: لا أستطيع غير ذلك. قال: فأت ما لا تستطيع إلا إياه، فقدمه إلى الناس فتهيبوا قتله، وقال المهاجرون أتقتل رجلاً مسلماً! غير ضرار بن الأزور الأسدي من بني كوز، فإنه قام فقتله".

فهذه الروايات وغيرها تدل على أن خالداً لم يقتل مالكاً إلا بعد حوار وجدال، وأنه لم يقتل لخطأ في فهم الأمر بالدفء كما تزعم الرواية الأولى وإن كان في الرواية الأخيرة ما يفهم منه أن خالداً أمن مالكاً وأعطاه الذمة؛ فيكون قتله بعد ذلك غدراً، ولكنها لا تدل هي ولا غيرها على أنه عاد إلى الإسلام وأقر بالزكاة. وهذه الرواية تساير ما روى ابن خلكان وغيره أن متمم بن نويرة جاء إلى أبي بكر يستعديه على خالد ويعتب على أبي بكر؛ قال ابن خلكان "فلما بلغه مقتل أخيه حضر إلى مسجد رسول الله ﷺ وصلى الصبح خلف أبي بكر الصديق، فلما فرغ من صلاته وانفتل في محرابه؛ قام متمم فوقف بحذائه واتكأ على سية قوسه، ثم أنشد

م القتيل إذا الرياح تناوحت

لف البيوت قتلت يا ابن الأزور

عوته بالله ثم غدَرتَه

هو دعاك بذمة لم يغدر

وأومأ إلى أبي بكر. فقال: والله ما دعوتُه ولا غدرته.:

وأكثر الروايات وأرجحها تدل على أن خالداً كان موقناً من ردة مالك. وإصراره على منع الزكاة. ولم توجد رواية قط تثبت إثباتاً قاطعاً أن مالكا رجع عن ردته. وأعطى مقاده مخلصاً للدين، وإنما أعطى مقاده مغلوباً على أمره، وكان يرجو أن يضع يده في يد أبي بكر لعله يجد عنده عطفاً أو ليناً؛ فلم يمكنه خالد من ذلك، وأخذه بالعزم وقتله.

وهذا متمم أخو مالك لم يدع قط أن أخاه قتل بعد توبة، إنما ادعى أن خالداً غدر به، بل هو يدعي في شعره أن الغدر كان من ضرار بن الأزور، وإنما أشار إلى أبي بكر أن كان هو الأمير الأكبر هو المسئول عن أعمال عماله: خالد فمن دونه، ولو أيقن متمم أن أخاه تاب عن ردته وأقر بالزكاة كما أقر بالصلاة لكان له قول غير هذا القول، وشأن غير هذا الشأن. وكذلك كان قوله حين قال له عمر: لوددت أنك رثيت أخي زيداً بمثل ما رثيت به مالكاً أخاك. فقال يا أبا حفص، والله لو علمت أن أخي صار بحيث صار أخوك ما رثيته. فقال عمر: ما عزاني أحد عن أخي بمثل تعزيته. (ابن خلكان 228:1 والأغاني 68:14) فهذه الرواية تدل على أن متمما لم يكن يجزم بأن أخاه مات مسلماً، إن لم تدل على معرفته بأنه قتل في ردته. لأن زيد بن الخطاب أخا عمر بن الخطاب



قتل شهيداً يوم اليمامة، فيشير متمم إلى هذا، أن زيداً صار إلى الجنة، إذ قتل شهيداً مسلماً، ويشك – على الأقل – في أن مصير أخيه مالك كمصير زيد.

فلم يك خالد متجنياً ولا عادياً، وإنما كان حازماً سريع الفصل،يعرف ما يأتي وما يدع،ويرى الإسلام في خطر في دعات الردة، ويرى الموقف على حقيقته بنظرة رجل الحرب، ويعرف عواقب التردد أو التهاون، ويعرف خصمه مالكاً، ويعرف قوته وأثره في قومه؛ والشاهد يرى ما لا يرى الغائب. فلن يؤخذ على خالد – إن كان عليه فيما أتى مأخذ – إلا أنه تسرع أو تأول فأخطأ: ولا حرج.

وأما ما يرجف به المرجفون من أنه صنع هذا بمالك رغبة في امرأته ليلى بنت سنان، وأنه كان بينهما هوى في الجاهلية؛ فما نظنه إلا من نسج الخيال، ومن أقوال الأعداء المغرضين، فالثابت أن خالداً أخذ ليلى سبياً بعد مقتل زوجها، وأنه بنى بها بعد انقضاء طهرها، وبعض الرواة يعبر عن هذا بالزواج؛ ففي الطبري (442:3) "وتزوج خالد أم تميم ابنة المنهال – هكذا سميت في هذه الرواية – وتركها لينقضي طهرها؛ وكانت العرب تكره النساء في الحرب وتعايره" وهذا تعبير شاذ يذهب الثقة بهذه الرواية وأمثالها، فإن كراهة العرب النساء في الحرب – إن صحت – لا تكون حجة في الإسلام، وهو تشريع أنف لا يقر كثيراً من تقاليد العرب في الجاهلية، بل ينهاهم عن أكبر ما كانوا عليه وما كان عليه آباؤهم من قبل والظاهر من سياق الروايات في الوقعة وما دار حولها، أن خالداً سبى نساء القوم؛ أي أخذهن رقيقاً غنيمة كحكم الإسلام في حرب الكفار والمشركين واصطفى لنفسه من السبي امرأة مالك، والإسلام يجيز ذلك، وأنه استبرأها بحيضة واحدة ثم دخل بها؛ وهذا عمل مشروع جائز لا مغمز فيه ولا مطعن؛ وإن أعداءه والمخالفين عليه رأوا في هذا العمل فرصتهم فانتهزوها وذهبوا يزعمون أن مالك بن نويرة مسلم وأن خالداً قتله من أجل امرأته وذهبوا ينسجون حوله هذه الأكاذيب؛ حتى بلغوا بذلك عمر، وكان سيء الظن بخالد، ولم تكن بينهما مودة؛ يقول صاحب الأغاني (66:14): "فلما بلغ قتلهم عمر بن الخطاب تكلم فيه عند أبي بكر.وقال: عدو الله عدا على امرئ مسلم فقتله ثم نزا على امرأته" وأكثر عمر في ذلك على أبي بكر، حتى قال له "هبه يا عمر، تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد" وحمى أبو بكر قائده العظيم من الأراجيف؛ وقضى على الفتنة بأن أدى دية مالك؛ وكتب إلى خالد برد السبي (الطبري: 242:3).



فهذا من أبي بكر سياسة واحتياط، فإن كان القوم قد تابوا ورجعوا إلى الإسلام كما يزعم خصوم خالد، فالدية للقتل الخطأ، والسبي يرد على أهله، وإن تكن الأخرى لم يكن بذلك بأس.

وتجري بعض الروايات بأن أبا بكر أمر خالداً أن يفارق امرأة مالك (الإصابة: 36) ولكني لا أظنها رواية ثابتة. فإن أكثر الروايات على أن أبا بكر حين جاءه خالد واعتذر إليه، عذره "وتجاوز عنه ما كان في حربه تلك" (الطبري 243:3 والأغاني 66:14).

ويروي صاحب الخزانة عن رسالة أبي رياش (238:1) "وأخذ خالد بن الوليد ليلى بنت سنان امرأة مالك، وابنها جراد بن مالك، فأقدمهما المدينة، ودخلها وقد غرز سهمين في عمامته؛ فكأن عمر غضب حين رأى السهمين؛ فقام فأتى علياً فقال: إن في حق الله أن يقاد هذا بمالك، قتل رجلاً مسلماً ثم نزا على امرأته كما ينزو الحمار! ثم قاما فأتيا طلحة، فتتابعوا على ذلك، فقال أبو بكر: سيف سله الله لا أكون أول من أغمده، أكل أمره إلى الله، فلما قام عمر بالأمر وفد عليه متمم فاستعداه على خالد، فقال: لا أرد شيئاً صنعه أبو بكر، فقال متمم: قد كنت تزعم أن لو كنت مكان أبي بكر أقدته به؛ فقال عمر: لو كنت ذلك اليوم بمكاني اليوم لفعلت، ولكني لا أرد شيئاً أمضاه أبوبكر، ورد عليه ليلى وابنها جراداً".

ومجموع هذه الروايات وغيرها مما لم نذكر، يدل على أن امرأة مالك كانت سبياً كغيرها من النساء اللائي غنمن في الحرب؛ وأن خالداً أخذها هي وابنها ملك يمين، لم يتزوجها بعد مقتل زوجها كما يوهم ظاهر بعض الروايات. وحكم السبي والرقيق في الشريعة معروف يخالف حكم الزوجة. فالزوجة إذا توفى عنها زوجها لا يحل زواجها إلا أن تنقضي عدتها: إن كانت حاملاً بوضع حملها، وإن كانت غير حامل تربصت أربعة أشهر وعشرة أيام. لا يجوز غير ذلك، فإذا عقد عليها في حملها أو قبل انقضاء الأربعة الأشهر والعشرة أيام كان العقد باطلاً، وكان قربانها سفاحاً حراماً. وأما السبي والرقيق فإنه يحل ملكها ملك يمين وإن كانت حاملاً، لأنه لا عدة عليها إذا سُبيت؛ وإنما يحرم حرمة قطعية أن يقربها مالكها إن كانت حاملاً قبل أن تضع حملها، وإن كانت غير حامل حتى تحيض حيضة واحدة.

هذه أحكام بديهية في الشريعة؛ لا يعذر أحد بجهلها، فلا أدري كيف خفيت على المؤلف العلامة الكبير، حتى جزم من غير تردد ولا احتياط بأن خالداً تزوج امرأة مالك وأنه نزا عليها قبل انقضاء عدتها"!!

ولست أتجنى عليه أو أحمل كلامه على محمل سيء، بل حاولت أن أحمله على أحسن محامله لأنزهه عن هذا الذي قال، فلم أستطع. وهاكم نص كلامه في توجيه الخلاف بين أبي بكر وعمر، ثم الاعتذار عن خالد قال في (ص151) ما نصه بالحرف الواحد:

"الرأي عندي في هذا الخلاف أنه كان اختلافاً في السياسة التي يجب أن تتبع في هذا الموقف. وهذا الخلاف يتفق وطبائع الرجلين. أما عمر كان مثال العدل الصارم فكان يرى أن خالداً عدا على امرئ مسلم ونزا على امرأته قبل انقضاء عدتها فلا يصح بقاؤه في قيادة الجيش حتى لا يعود لمثلها فيفسد أمر المسلمين ويسيء على مكانتهم بين العرب ولا يصح أن يترك بغير عقاب على ما أثم مع ليلى. ولو صح أنه تأول فأخطأ في أمر مالك وهذا ما لا يجيزه عمر فحسبه ما صنع مع زوجته ليقام عليه الحد. وليس ينهض عذراً له أنه سيف الله وأنه القائد الذي يسير النصر في ركابه فلو أن مثل هذا العذر نهض لأبيحت لخالد وأمثاله المحارم ولكان ذلك أسوأ مثل للمسلمين في احترام كتاب الله.
لذلك لم يفتأ عمر يعيد على أبي بكر ويلح حتى استدعى خالداً وعنفه على فعلته. أما أبو بكر فكان يرى الموقف أخطر من أن يقام فيه لمثل هذه الأمور وزن. وما قتل رجل أو طائفة من الرجال لخطأ في التأويل أو لغير خطأ والخطر محيق بالدولة كلها والثورة ناشبة في بلاد العرب من أقصاها إلى أقصاها وهذا القائد الذي يتهم بأنه أخطأ من أعظم القوى التي يدفع بها البلاء ويتقي بها الخطر! وما التزوج من امرأة على خلاف تقاليد العرب بل ما الدخول بها قبل أن يتم طهرها إذا وقع ذلك من فاتح غزا فحق له بحكم الغزو أن تكون له سبايا يصبحن ملك يمينه! إن التزمت في تطبيق التشريع لا يجب أن يتناول النوابغ والعظماء من أمثال خالد وبخاصة إذا كان ذلك يضر بالدولة أو يعرضها للخطر"!

ولقد ترون ما أرى أن هذه المؤلف لبس رداء المحامي النابه وأخذ بقلم المكاتب الحزبي القدير وهما صناعتاه المفضلتان اللتان مارسهما طول حياته حتى بلغتا به ما بلغ وهما اللتان تحملان صاحبهما — عن غير قصد – على أن ينظر للأمر من ناحية واحدة فيبالغ فيها حتى يبلغ الغاية في القوة حتى إذا ما أراد أن ينظر إليه من الناحية الأخرى غلبته ناحيته الأولى حتى يبلغ الغاية في الضعف!! فلا يكاد



يصل إلى تحقيق ثم يضطرب في يده ميزان العدل.

وهكذا كان شأنه هنا اتجه به تحقيقه عن غير قصد إلى أن عمل خالد جريمة فصورها أقوى تصوير. وخفي عليه الفرق بين الزواج والسبي. وخفي عليه الفرق بين العدة والاستبراء. وخفي عليه حكم الإسلام فيمن تزوج امرأة في عدتها أو قارب ثيباً من الرقيق قبل أن يستبرئها. وخفي عليه بعد ذلك كثير من مقاصد الإسلام وأحكامه. ومن خلق المسلمين الأولين وسيرهم، فذهب يجزم بأن خالداً "عدا على امرئ مسلم ونزا على امرأته قبل انقضاء العدة ثم يصور أثر ذلك في قيادة الجيش وفي مكانة المسلمين بين العرب. ثم يرى رأي عمر أن الحد على خالد واجب. فلما أن أراد أن يدافع عن خالد. ويبرر فعل أبي بكر في التجاوز عنه تخاذل ثم تخاذل حتى جثا على ركبتيه. فلم يصنع شيئاً إلا أن أتى بما لا يقره شرع ولا عدل. لا في دين الإسلام ولا في سائر الأديان. فقد أتى بما لم يأت به الأوائل!!

وسأزيد الأمر بياناً حتى لا يخفى على من لا يعرف شيئاً من أحكام الإسلام. فقتل المرء المسلم عمداً جريمة من أكبر الكبائر. يجب فيها القصاص لا يملك أحد العفو عنه إلا ولي الدم من عصبة القتيل وحده، لا يملكه خليفة ولا ملك ولا دولة. وتزوج المرأة في عدة زوجها بعد موت أو طلاق. زواج باطل لا أثر له. وقربان المرأة بسببه زنا ليس فيه شبهة، ويجب فيه الحد، الرجم على المحصن والجلد على غيره لا يملك أحد أبداً العفو عنه، لا صاحب العرض، ولا المرأة ولا الدولة؛ لا أحد قط، وكذلك حكم قربان الأمة المسبية في الحرب إذا كانت ثيباً قبل استبرائها بحيضة واحدة. ثم هذه المحرمات القطعية البديهة التحريم إذا وقع فيها أحد إنما يجب عليه ما يجب فيها من الحد أو القصاص إذا كان لا ينكر أنها حرام. أما إذا أنكر أنها حرام واستحلها فإن حكمه في الشريعة أن يكون مرتداً خارجاً عن الإسلام، وحكم المرتد معروف. وكذلك يجري حكم الردة على من عرف وقوع ذلك وأقره ورآه أمراً هيناً لا إثم فيه أو فيه إثم قليل. لأنه ينكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة.

ثم هذا الدين في عهد أبي بكر وعمر، كان ديناً فقط، لم تشبه شائبة السياسة ولا شائبة الدنيا والغرور بها، وكان هؤلاء الناس إنما قاموا يقاتلون في سبيل الله يقاتلون لتكون كلمة الله هي العليا، يقاتلون لترسخ قواعد الإسلام وأخلاقه وآدابه في العرب أولاً؛ ثم في سائر الأمم من بعد. فإذا بدءوا في أول أمرهم – كما يصور المؤلف – بالتهاون في أدق شيء عند العربي، وهو العرض وما يمس النساء؛ وفي

كبيرتين من أكبر الكبائر، القتل والزنا، فأنى يستقيم لهم الدين، وأنى يرجون من الله النصر؟ ثم ممن يكون هذا التهاون؟ من أبي بكر؟ حتى يرميه المؤلف بأنه "كان يرى الموقف أخطر من أن يقام فيه لمثل هذه الأمور وزن" وأنه "ما التزوج من امرأة على خلاف تقاليد العرب بل ما الدخول بها قبل أن يتم طهرها" !! أتظنون أيها الناس أن يستطيع رجل من عامة المسلمين، فضلاً عن أصحاب رسول الله فضلاً عن أبي بكر أن يرى هذا الرأي. ثم يزعم أنه مسلم. أو يزعم له أحد أنه مسلم؟!

أبوبكر يقول لعمر: "هبه يا عمر تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد" وهذا هو الحق وتأول خالد واضح لمن فهم شرائع الإسلام وحقائقه. أيقن من ردة مالك بن نويرة ولم يوقن من توبته إلا ما شهد له ناس أنهم سمعوا الأذان في ناحيته وإلا قوله لخالد في بعض الروايات أنه مسلم، ولم يشهد أحد لخالد أنه أقر بالزكاة، ولم يقل هو ذلك أيضاً، بل قال لخالد "إني آتي الصلاة دون الزكاة" ثم تفلت منه بعض كلمات تنبئ عن إصراره، فلا يرى خالد مناصاً من قتله، فتكون نساؤه سبياً بحكم الشريعة، ثم نجد أخاه متمم بن نويرة لا يكاد يرثيه بكلمة تنبئ عن إسلامه، بل يدعي غدر خالد وغدر ضرار ويصرح بالفرق بين استشهاد زيد أخي عمر ومقتل مالك أخيه. أفلا يكون في كل هذا عذر ومتأول لخالد؟

ثم بعد هذا كله تبقى ليلى وابنها في يد خالد ملك يمين، مدة خلافة أبي بكر، وبعض خلافة عمر؛ حتى يأتي متمم بن نويرة فيستعدي عمر على خالد، وقد صار الخليفة ولي الأمر، فلا يعديه عمر ويأبى أن يغير حكم أبي بكر؛ ولكنه يرضيه بأن يرد عليه امرأة أخيه وابنها. ولسنا نفهم هذا الرد إلا بأن عمر طلب إلى خالد أن ينزل عنهما، وهما ملك يمينه؛ فيرضى استجابة لرغبة عمر، لا طاعة لحكمه، فليس في سلطان أمير المؤمنين أن يأخذ أموال الناس كرهاً، ولم يكن ذلك من عملهم ولا من خلقهم.

أفيظن ظان أن الصدر الأول من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقرون خالداً على استبقاء ليلى امرأة مالك؛ وهم يعلمون أنها تعاشره بعقد باطل حرام، كما يصور المؤلف زواجه إياها قبل تمام طهرها!! اللهم غفراً.

أشد ما أخشى أن يكون المؤلف تأثر بما قرأ من أخبار نابليون وغيرهن من ملوك أوربا؛ في مباذلهم



وإسفافهم، وبما كاتب الكاتبون من الإفرنج في الاعتذار عنهم لتخفيف آثامهم، بما كان لهم من عظمة وبما أسدوا إلى أُممهم من فتوح وأياد؛ حتى يظن بالمسلمين الأولين أنهم أمثال هؤلاء فيقول "إن التزمت في تطبيق التشريع لا يجب أن يتناول النوابغ والعظماء من أمثال خالد" وهذا قول يهدم كل دين وكل خلق.

إن هذه النظرية – نظرية تبرير الجرائم والمنكرات بعظمة العظماء، ونبوغ النوابغ، وآثار القادة والكبراء – نظرية خطيرة لا تقوم معها للأمم قائمة، تنحدر بها إلى مهاوي الشهوات، وتنتهي بها إلى الإباحية ثم إلى الانحلال كما انحلت فرنسا وغيرها من الأمم، بما استرسل كبراؤهم وزعماؤهم في التبذل والترف، وتبعهم العامة والدهماء ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً﴾.

ومعاذ الله أن نظن مثل ذلك بالصدر الأول من الصحابة والتابعين، عهد أبي بكر وعمر، وسيرهم معروفة وآثارهم مشاهدة؛ وفضلهم على العالم لا ينكر.

وليت المؤلف الفاضل يشرح لنا في هذا الأمر وجهة نظره، ويبين لنا لحساب من يقرر هذه النظرية الخطرة المدمرة!

أما قسوة عمر في اتهام خالد عند أبي بكر، فإنها قسوة الرجل العادل الحازم، لم يشهد الأمر بنفسه، ولم يك قاضياً فيه، إنما بلغه أمر، فكان لسان الاتهام، يقرر ما يسمع ويعرضه على الخليفة ولي الأمر، والخليفة بما يملك من سلطة القضاء، سأل خالداً عما نُسب إليه، وسمع قول أبي قتادة وغيره، ثم حكم بما استبان له، فعذر خالداً ولم يجد في عمله موضعاً للقصاص ولا موجباً للحد. فكان حكماً قاطعاً. لا يجوز لعمر ولا لغيره أن يستأنف النظر فيه. ولذلك قال لمتمم في خلافته "لا أرد شيئاً صنعه أبو بكر. فقال متمم: قد كنت تزعم أن لو كنت مكان أبي بكر أقدته به. فقال عمر: "لو كنت ذلك اليوم بمكاني اليوم لفعلت ولكني لا أرد شيئاً أمضاه أبو بكر".

وما نظن عمر كان يفعل ما كان يريد لو كان خليفة ذلك اليوم؛ إنما هو يبين عن رأيه في أمر قد نظر إليه من جانب واحد، هو جانب الاتهام. ولعله لو قد سمع الطرف الآخر – طرف الدفاع – ونظر إلى الأمر من الجانبين كما نظر إليه أبو بكر، لانتهى إلى ما انتهى إليه حكم أبي بكر. وفي مثل هذا

تختلف أنظار القضاة. ويختلف اجتهاد المجتهدين في وزن الأدلة وتقدير البراهين. فلن تكون كلمة عمر وحدها حجة على خالد تثبت عليه إجراماً لم يثبت عند الحاكم وقد برأه الحاكم مما نُسب إليه. ولن تكون كلمة عمر وحدها حجة على أبي بكر؛ حتى يُتهم بالتهاون في شأن جرم يوجب الحد أو القصاص وبأنه كان يتزمت في تطبيق التشريع على العامة والدهماء؛ ولا يتزمت في تطبيقه على النوابغ والعظماء! كفعل ساسة هذا العصر!

ومع هذا كله فإن عمر رجع عن كل ما كان يظن بخالد وينسبه إليه. فقد روى ابن سعد في الطبقات الكبرى

(7 - 2 -121) بإسناد من أصح الأسانيد التي يصححها المحدثون في رواية السنة أنه "لما مات خالد بن الوليد قال عمر: يرحم الله أبا سليمان. لقد كنا نظن به أموراً ما كانت" وليس بعد هذه الشهادة شهادة من رجل كان من أشد الناس قسوة على خالد. وكان لسان الاتهام في هذه الوقعة بعينها. رضي الله عنهم جميعاً.

وبعد: فإن كتاب المؤلف لا يزال مع هذا كتاباً قيماً جديراً بما نال من تقدير. أفدنا منه فوائد جمة، وأعجبنا بكثير من أبحاثه؛ ووقفت عند كثير من روائعه مغتبطاً متذوقاً ما فيها من بلاغة؛ مهتزاً بما صدقت في الوصف وبما احتوت من قوة التصوير، ومن أحسن كلماته التي أوفى فيها على الغاية وأطلت الوقوف عندها: كلمة أقتبسها هنا لتكون دستوراً لكثير من الباحثين والكاتبين علهم ينتفعون بها ويتعظون بما وعظهم المؤلف فيها. قال (ص33):

"فما أكثر الذين لا يؤمنون بالكثير من آراء الناس ويرونها ميناً باطلاً وحديث خرافة ثم يكتمون ذلك أو يتظاهرون بنقيضه التماساً للعافية وجراً للمنفعة وحرصاً على ما بينهم وبين الناس من تجارة. وأنت لا تجد هذا النفاق في سواد الناس وعامتهم ما تجده في المثقفين منهم. بل إنك لتجده فيمن نصبوا أنفسهم لزعامة الناس والإبانة لهم عن وجه الحق في الحياة".

أحمد مُحَمَّد شاكر



